الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعــة ابن خلدون –تيارت –

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير

معوقات وسبل تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية في الجزائر

دراسة حالة – البنك الوطني الجزائري BNA – "2023 –2024"

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: إدارة مالية

من إعداد الطالبتين:

– بن أحمد ميمونة

– بن شعيب ندى عبير

الأستاذ المشرف:

د– عبد القادر روتال

لجنة المناقشة

بلكرشة رابح	أستاذ محاضر أ	رئيسا
عبد القادر روتال	أستاذ محاضر أ	مشرف ومقررا
حبرش عبد القادر	أستاذ محاضر أ	مناقشا

نوقيشت وأجيزت علنا بتاريخ: 06جوان 2024

السنــــة الـجامعيــة: 2024/2023

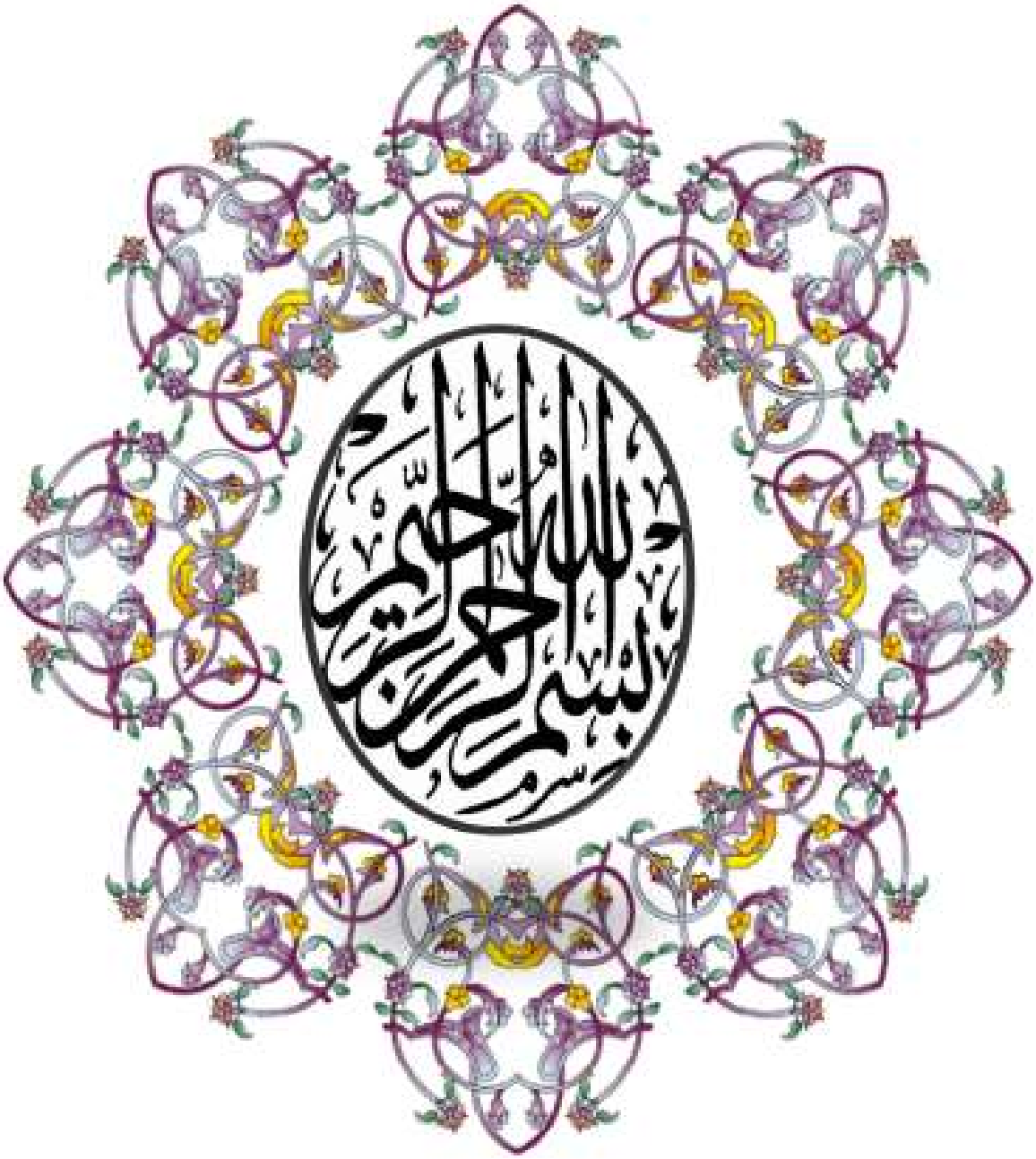

﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

شكر وعرفان

الحمد لله حمدا كثيرا حتى يبلغ الحمد منتهاه والصلاة والسلام على أشرف مخلوق أناره الله بنوره واصطفاه نحمد الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا البحث العلمي، والذي ألهمنا الصحة والعافية والعزيمة فالحمد للّه حمدا كثيرا.

وانطلاقا من باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله نتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذ المشرف روتال عبد القادر على إرشاداته وتوجيهاته التي لم يبخل بها علينا يوما جزاه الله عنا كلّ خير جعلها الله في ميزان حسناته إن شاء الله.

كما نتقدم بجزيل الشكر والعطاء إلى كل يد رافقتنا في هذا العمل سواء من قريب أو من بعيد، والشكر موصول لكل عمال البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت على رأسهم السيد بن شعيب زكرياء الذي مدّ لنا يد العون جزاه الله عنا كل خير .

كما لا ننسى أن نشكر جميع أساتذة كلية العلوم الإقتصادية الذين تتلمذنا على أيديهم وأخذنا منهم الكثير ونخص بالذكر الأساتذة الكرام الذين قدموا لنا يد المساعدة نذكر منهم الأستاذ بن سوشة ثامر والاستاذة الفاضلة بن حليمة، ونخص بالذكر الأستاذ الفاضل عدة عابد الذي لم يتأخر علينا يوما بمد يد المساعدة والأستاذ حيرش عبد القادر الذي لن ننسى مواقفه معنا ودعمه لنا.

والأستاذين الكرمين دحماني رضا وبولعباس مختار اللذان قدما لنا النصح والإرشاد والتوجيه بخصوص دراستنا الميدانية فكان لهما الفضل الكبير في إنجازنا لهذه الدراسة.

كما لا ننسى أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة الذين ساهموا بقراءتهم الواعية وملاحظاتهم القيمة وتقييم هذا البحث المتواضع.

الإهداء

إلى من كلل بالهيبة و الوقار إلى من علمني العطاء بدون انتظار...

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار والدي العزيز..

إلى ملاكي في الحياة إلى معنى الحب و إلى معنى الحنان و التفاني..

البسمة الحياة وسر الوجود إلى من كان دعائها سر نجاحي و حنانها بلسم جراحي

إلى أغلى الحبايب أمي العزيزة....

إلى من تحلو بالإخاء و تميزوا بالوفاء و العطاء إخوتي الغاليين..

إلى رفقاء الخطوة الأولى و الخطوة ما قبل الأخيرة..

إلى صديقتي ورفيقتي التي شاركتني وتقاسمت معي تفاصيل هذا العمل " ميمونة"

وكان لها الفضل الكبير في نجاحي في مشواري الجامعي.

إلى كل من كانوا خلال السنين العجاف سحابا ممطرا إلى من لم يتغيروا مع مرور

السنين أصدقائي الأوفياء

فالحمد لله الذي ما تيقنت به إلا خيرا و إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

وكل من كان له بصمة في حياتي ، لكم جميعا أهدي هذا العمل و كل من ساعدني من

قريب أو بعيد

بن شعيب ندى عبير

إهداء

ما أجمل أن يجود المرء بأغلى ما لديه والأجمل أن يهدي الغالي للأغلى، هذه ثمرة جهدي هدية أهديها إلى:

إلى من كلل العرق جبينه وبذل الغالي من أجلنا إلى الذي أنار دربي والنور الذي لاينطفئ من قلبي أبدا إلى الغائب من بيننا الحاضر في قلبي إلى روح أبي الزكية الطاهرة الذي لاتزال دعواته ترافقني.

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها وسهلت لي الشدائد بدعائها، التي أرتوي من حنانها والتي لطالما دعمتني ورافقتني في كل خطوات حياتي، إلى الإنسانة العظيمة التي طالما تمنت أن تقر عيناها برؤيتي في يوم كهذا، إلى التي كانت سببا في نجاحي والدتي حفظها الله.

إلى من ساندني في كل خطوة وآمن بي وأخذ بيدي نحو ما أريد أعاد إلي ثقتي بقدرتي على التقدم وتحمل معي الصعاب وقاسمني كل تفاصيل حياتي، بقي معي وقت ضعفي، دعمني معنويا وماديا زوجي حفظه الله.

إلى من حلت بركة وجودهم في حياتي، زينة حياتي وبهجتها إلى الطفولة التي ملأت عالمي، وأبهجت جوارحي إلى من أستمر بالتقدم لأجلهم إلى عيون ابنائي قرة عيني "إسحاق فيصل" و"ساجدة سلسبيل".

إلى ضلعي الثابت وأمان أيامي إلى من شددت عضدي بهم فكانو ينابيع ارتوي منها القوة والهمة،إلى أولئك الذين يفرحهم نجاحي ويحزنهم فشلي، إلى صفوتي اخوتي وأخواتي وكل أولادهم فردا فردا.

إلى من كانو عون وسندا لي في هذا الطريق، أصحاب الشدائد والأزمات صديقات حفظهن الله.

إلى من تقاسمت معي تفاصيل هذا العمل ومصاعبه حتى آخر دقيقة لنكلل بالنجاح معا "ندى "

إلى الأستاذ الكريم "حري خليفة" الذي فتح لي أبواب الجامعة مجددا بعدما كنت أظنه حلما فكان له الفضل بعد الله في إكمال مشواري الجامعي وتحقيق حلمي.

إلى نفسي المثابرة التي لم تنهار رغم الصعوبات والعوائق التي واجهتني، ابتدأت بطموح وانتهت بنجاح.

بن أحمد ميمونة

الملخص

الملخص:هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع وأفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر بين ماهو معمول وما هو مأمول وإبراز جملة من المعوقات والمتطلبات التنظيمية والشرعية والبشرية بالإضافة إلى التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تحول دون تطورها، كما حاولنا إعطاء بعض الحلول والإجراءات الواجب تطبيقها للحد من هاته المعوقات والعراقيل من أجل تطويرها والإرتقاء بها والتي تستلزم وجود بيئة داعمة .

ومن أجل ذلك قمنا بدراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت) من خلال إستبيان وجهناه لإطارات وكالة تيارت وبعد تحليل النتائج توصلنا إلى مايلي: بالرغم من الجهود التي بذلتها الجزائر لتطوير الصيرفة الإسلامية لكنها لا ترقى لمستوى التطلعات المرجوة، وأن تطبيق الصيرفة الإسلامية لن يكتمل بوضع إطار قانوني وشرعي مالم ترافقه وتسانده تهيئة كل الظروف الملائمة خاصة تهيئة البيئة الاقتصادية والاجتماعية، والبيئة الشرعية والبشرية وفق أحكام الشريعة، ومن أجل نجاح وارتقاء الصيرفة الإسلامية نقترح سن قانون خاص الإنشاء والرقابة على المصارف أو السبابيك الإسلامية ومراعاة خصوصية العمل المصرفي، تدريب وتكوين العاملين فيها بالإضافة إلى تدعيم هيئة الفتوى الشرعية بمختصين في هذا المجال، تنويع تخصصاتها ومحفظتها الإستثمارية، وغيرها من آليات تطويرها.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية– المنتجات المالية الإسلامية– شبابيك إسلامية.

Abstract: This study aims to shed light on the reality and prospects of Islamic banking in Algeria, between what is practiced and what is hoped for, and to highlight a number of obstacles and regulatory, legal and human requirements, in addition to the economic and social challenges that prevent its development. We also tried to give some solutions and procedures that must be applied to reduce these problems.

Obstacles and obstacles in order to develop and advance it, which require a supportive environment for this reason, we conduced a field study at national bank of Algeria (tiaret agency) through a questionnaire that we directed to the executives.

Tiaret agency, After analyzing the results, we concluded the following: despite the efforts made by Algeria to develop Islamic banking but it does not live up to the desired aspiration, and application of Islamic banking will not be complete by establishing a legal and sharia framework unless we accompany and support it by creating all appropriate conditions, especially creating the economic, social, legal and human environment in accordance with the provisions of sharia law, and in order to succeed and advance islamic banking, a special law is proposed for the establishment and supervision of banks or the Islamic seven, taking into accont the privacy of banking work, training its employees, in addition to strengthening the nody sharia fatwa specialists in this field, diversifying its specializations and investment portfolio, and other development mechanisms.

.

Accompanying classes: Islamic banking ,islamic financial products, Islamic windows.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

البيان	الصفحة
الشكر والعرفان	**I**
الإهداء	**II**
الملخص	**VI**
فهرس المحتويات	**VIII**
قائمة الجداول	**XI**
قائمة الأشكال	**XIII**
قائمة الملاحق	**XV**
مقدمة	أ
الفصل الأول: الصيرفة الإسلامية في الجزائر – التحديات وسبل التفعيل–	**01**
تمهيد	**02**
المبحث الأول: مدخل إلى الصيرفة التجارية والإسلامية في الجزائر	**03**
المطلب الأول: ماهية الصيرفة التجارية	03
المطلب الثاني: ماهية الصيرفة الإسلامية	08
المطلب الثالث: الصيرفة الإسلامية في الجزائر	22
المبحث الثاني: تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر	**30**
المطلب الأول: المعوقات التشريعية والتنظيمية	30
المطلب الثاني: المعوقات الشرعية والبشرية	32
المطلب الثالث: المعوقات الاقتصادية والاجتماعية	34
المبحث الثالث: سبل تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر	**38**
المطلب الأول: المتطلبات التشريعية والتنظيمية	38
المطلب الثاني: المتطلبات الشرعية والبشرية	40
المطلب الثالث: المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية	43
خلاصة الفصل	**46**
الفصل الثاني: دراسة ميدانية لواقع وآفاق الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت (2023–2024)	**47**

تمهيد	**48**
المبحث الأول: التعريف بالبنك الوطني الجزائري وخدمات الصيرفة الإسلامية التي تقدمها وكالة تيارت	**49**
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للبنك الوطني الجزائري	49
المطلب الثاني: تقديم البنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540	54
المطلب الثالث: تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت الرئيسية 540	58
المبحث الثاني:طريقة ووسيلة جمع ومعالجة البيانات	**63**
المطلب الأول:تخطيط وتصميم الدراسة الميدانية	63
المطلب الثاني: الإختبارات الأولية لأداة الدراسة	64
المطلب الثالث: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة	65
المبحث الثالث: عرض وتحليل نتائج دراسة حول واقع وأفاق الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت(2023 /2024)	**67**
المطلب الأول: تحليل فقرات المحور الأول " البيانات العامة للمستجوبين"	67
المطلب الثاني: تحليل فقرات المحور الثاني " المعوقات التشريعية والتنظيمية للصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت"	69
المطلب الثالث: تحليل فقرات المحور الثالث " المعوقات الشرعية والبشرية للصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت"	72
المطلب الرابع: تحليل فقرات المحور الرابع" المعوقات الاقتصادية والاجتماعية للصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت""	75
خلاصة الفصل	**77**
خاتمة	**79**
قائمة المصادر والمراجع	**85**
الملاحق	**90**

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم(1-1)	الفرق بين الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية	21
الجدول رقم (2-1)	توزيع موظفي وكالة تيارت.	55
الجدول رقم (2-2)	إحصائيات حول الصيغ الإسلامية من البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت من سنة 2023 إلى غاية 2004/04/29	60
الجدول رقم (2-3)	معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة	64
الجدول رقم (2-4)	عدد الإستبيانات الموزعة	65
الجدول رقم (2-5)	مقياس ليكارت الخماسي	66
الجدول رقم (2-6)	أراء المستجوبين حول فقرات المحور الثاني "المعوقات التشريعية والتنظيمية"	70
الجدول رقم (2-7)	أراء المستجوبين حول فقرات المحور الثالث "المعوقات الشرعية والبشرية"	73
الجدول رقم (2-8)	أراء المستجوبين حول فقرات المحور الرابع "المعوقات الاقتصادية والاجتماعية"	75

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (1-1)	أهداف الصيرفة الإسلامية	13
الشكل رقم (1-2)	أشكال تحول المصارف التقليدية للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر	29
الشكل رقم (2-1)	الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري	51
الشكل رقم (2-2)	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540	56
الشكل رقم (2-3)	توزيع العينة حسب الجنس	67
الشكل رقم (2-4)	توزيع العينة حسب الوظيفة	68
الشكل رقم (2-5)	توزيع العينة حسب الخبرة المهنية	68
الشكل رقم (2-5)	توزيع العينة حسب المستوى الدراسي	69

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
1	إستمارة الإستبانة: واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت	91
2	شهادة المطابقة الشرعية: النافذة الإسلامية	94
3	شهادة المطابقة الشرعية: المرابحة العقارية.	95
4	شهادة المطابقة الشرعية: المرابحة للتجهيزات.	96
5	شهادة المطابقة الشرعية: المرابحة للسيارات.	97
6	شهادة المطابقة الشرعية: الإجارة المنتهية بالتمليك (العتاد).	98
7	شهادة المطابقة الشرعية: حساب الجاري الإسلامي.	99
8	شهادة المطابقة الشرعية: حساب الإستثمار الإسلامي الغير مقيد.	100
9	شهادة المطابقة الشرعية: حساي التوفير الإسلامي.	101
10	شهادة المطابقة الشرعية: حساب ودائع تحت الطلب.	102
11	شهادة المطابقة الشرعية: حساب التوفير الإسلامي (للشباب القصر).	103
12	الإستصناع (داري).	104
13	بطاقة الأعمال CIB	105

مقدمة

مقدمة

تعتبر الصيرفة في الوقت الحاضر العصب الحساس للحياة الاقتصادية والركيزة الأساسية في أي دولة، وذلك لما تقوم به من العمليات المصرفية المتعددة،حيث يرتكز نشاطها على قبول الودائع ومنح القروض فهي تلعب دور الوسيط المالي في الإقتصاد بين أصحاب الأموال الفائضة وأصحاب العجز، ليس هذا فحسب بل أصبحت اليوم ركنا أساسيا تعتمد عليه الحياة الإجتماعية ومصدرا إقتصاديا فعالا.

ومع التطور التكنولوجي الذي ساد العالم عامة والصيرفة خاصة وكذا زيادة الوعي الاجتماعي والوازع الديني الذي يمنع التعامل بالفائدة "الربا" المحرم شرعا، سعى علماء الإقتصاد ومفكرين مسلمين إلى تبني استراتجية جديدة لتعبئة المدخرات وإيجاد مصادر تمويل جديدة، وباجتهاداتهم ظهرت فكرة الصيرفة الإسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء إلى الفوائد أخذا وعطاءا وتقدم منتجات وخدمات تتوافق مع الشريعة الإسلامية، فهي بديلا هاما للصيرفة التقليدية وليس من الغريب خاصة في الوقت الحاضر أن يتوجه المستثمر إلى الصيرفة الإسلامية لما تقدمه هذه الأخيرة من مزايا، فقد باتت تثير اهتماما متزايدا من دول العالم ككل وليس الإسلامي فحسب.

والجزائر كغيرها من الدول شهدت خلال السنوات الأخيرة تجارب وتطبيقات في مجال الصيرفة الإسلامية جسدها قانون النقد والقرض بمختلف أنظمته وتعديلاته، وذلك إمّا بإنشاء بنوك إسلامية أو فتح فروع ووكلات أو نوافذ في بنوك تقليدية تعتمد على النظام الإسلامي، ورغم حداثة هذه التجربة في الجزائر يرى بعض المسؤولين والخبراء أنها ناجحة، ويشدد آخرون على أنها لم تصل إلى المستوى المأمول حتى الآن، وعلى الرغم من هذه الآراء المتفاوتة، وفي ظلّ التحولات التي يشهدها العالم لاسيما ما أفرزته العولمة والانفتاح الإقتصادي من منافسة قوية وغير متكافئة من الصيرفة التقليدية، أصبحت الصيرفة الإسلامية تواجه جملة من المعوقات والتحديات التي تحول دون انتشارها وممارسة المؤسسات المالية الإسلامية لنشاطها.

ولذلك بات من الضروري الوقوف على أهم الإشكالات وإعادة النظرفي سياساتها، وتبني استراتجيات تساعدها على التكيف مع تلك المتغيرات وتقدم خدمات تستجيب لتطلعات المتعاملين معها، وإيجاد حلول فعلية للصعوبات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية في الجزائر.

إشكالية البحث

استنادا إلى ماسبق عرضه تتجلى معالم إشكالية هذا البحث في التساؤل الرئيسي التالي:

إلى أي مدى يمكن تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري في ظلّ العراقيل التي تواجهها؟

ولتسهيل الإجابة عن هذه الإشكالية ارتأينا تجزئتها إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ هل تبني نموذج الصيرفة الإسلامية يعد خيارا للإرتقاء بجودة المعاملات البنكية؟
- ✓ ما هي المعوقات التي تحد من تطبيق الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟
- ✓ ما هي الحلول المقترحة والإجراءات الواجب إتخاذها لتهيئة البيئة الجزائرية لاستخدام الصيرفة الإسلامية كنموذج للمعاملات البنكية؟

– وتقودنا هذه التساؤلات إلى طرح **مجموعة من الفرضيات** تتمثل فيمايلي:

- ✓ نموذج الصيرفة الإسلامية يعتبر البديل الأحسن لتفادي أوجه القصور التي تعاني منها الصيرفة التقليدية.
- ✓ لتطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في الجزائر يجب تهيئة مجموعة من الظروف التشريعية، والاقتصادية وأي تقصير يحد من التطبيق السليم لهذا النموذج.
- ✓ تهيئة البيئة المناسبة هو أهم عامل لتطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية في الجزائر.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تعالج موضوعا ذا أهمية كبيرة خصوصا في الوقت الحالي، لما يقوم به النظام المصرفي من دعم وتنشيط الإقتصاد، كما يساهم هذا البحث في تسليط الضوء على نموذج الصيرفة الإسلامية حيث تحاول الجزائر تبني الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية، إذ يمكن لهذا النموذج حل العديد من المشاكل التي تعاني منها الصيرفة التقليدية، وبالرغم من كلّ مزايا الصيرفة الإسلامية إلاّ أنها لازالت تعاني من عراقيل ومعوقات وهذا ما جعلنا نقوم بدراسة معمقة حول هذا الموضوع.

أهداف البحث:يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

–التعرف على الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية، وأهم الفروقات بينهما.

– نبذة عن واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

– تشخيص أهم المعوقات التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

– محاولة تقديم بعض الحلول للحد من هذه المعوقات التي تحول دون تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

أسباب ومبررات إختيار البحث: من بين الأسباب التي دفعتنا لإختيار الموضوع مايلي:

–المساهمة المتواضعة في تقديم بحث حول معوقات وسبل تذليل الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية.

–الرغبة في تقديم بحث علمي يتسم بالواقعية.

–تحديد المنتجات المالية الإسلامية التي يقدمها البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت).

-التعرف على الصيرفة الإسلامية من خلال البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت).

-الإهتمام والميول الشخصي للمجال المالي الإسلامي والرغبة في إضافة قيمة علمية مضافة.

-محاولة تطوير الصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت.

منهج الدراسة:

لقد اعتمدنا على المنهج الوصفي كونه يتلائم مع الجانب النظري للدراسة،كما سيتم الاعتماد على المنهج التحليلي لإختبار الفرضيات وذلك باستخدام الإستبيان كأداة لتحليل بيانات الدراسة التطبيقية، وذلك باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للدراسات الاجتماعية SPSS.

أدوات الدراسة:

لقد تم الاعتماد على على مجموعة من المراجع المكتتبة باللغة العربية، والعديد من المجلات المتعلقة بموضوع الدراسة، إضافة إلى أطروحات الدكتوراه ورسائل الماستر وبعض القوانين والمراسيم، كما اعتمدنا على مواقع إلكترونية.

حدود الدراسة: تتمثل حدود الدراسة في:

الحدود المفاهمية والنظرية للدراسة:تمثلت في المفاهيم العامة حول الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية، وواقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وأهم المعوقات التي تواجهها في البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت) ومتطلبات تفعيلها.

الحدود الزمانية: يتمثل المجال الزماني للدراسة خلال الفترة الممتدة من تاريخ مباشرة العمل الميداني أي من شهر مارس إلى غاية شهر ماي 2024.

الحدود المكانية:لقد تمت هذه الدراسة في الجزائر تحديدا البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت رقم 540).

صعوبات البحث:يوجد هناك مجموعة من الصعوبات التي واجهتنا، عند قيامنا بهذا البحث، ومن أبرزها:

-صعوبة إختيار المراجع الجيدة نظرا لتعددها وتنوعها.

-صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات والوثائق أو أثر ملموس من قبل المسؤولين، الأمر الذي لم يمكنا من تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية مما أدى بنا إلى إستخدامنا للإستبيان الذي وجه لموظفو البنك.

- غياب المصداقية لدى بعض المستجوبين.

-عدم وجود مصارف إسلامية في الولاية مما دفعنا إلى تقييم تجربة النوافذ الإسلامية فقط.

الدراسات السابقة:

1-دراسة يزن سالم العطيات التي كان موضوعها تحول البنوك التقليدية للعمل وفق الشريعة الإسلامية التي كانت في دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الأولى لسنة 2009، هدفت هذه الدراسة إلى بيان إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن نحو العمل المصرفي الإسلامي، وذلك من خلال توضيح العوامل المؤثرة على إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن، وبعد الدراسة والتحليل توصل الباحث إلى عدة نتائج منها:

- ✓ أثبت الواقع العملي نجاح تجربة جميع المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، كما أن نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية كان له الأثر الكبير في دفع المصارف التقليدية للتحول.
- ✓ وجود سوق مالي يقدم الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في الأردن.
- ✓ يعتبر توفر المواد البشرية المؤهلة من أهم المتغيرات تأثيرا في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

- وفي الأخير أوصى الباحث بضرورة قيام المصارف الإسلامية باستحداث أدوات مالية متطورة ومتوافقة مع الأحكام الشرعية الإسلامية مع ضرورة إقامة سوق مالي يقدم هذه الأدوات المالية، وذلك بهدف إيجاد سوق مالي إسلامي يغطي متطلبات السوق المصرفي الإسلامي، كما أوصى بتشريع قوانين تضبط العمل المصرفي وفق الأحكام الشرعية، والتخلص من الأموال الربوية المقبوضة الناتجة عن أعماله السابقة قبل اتخاذه لقرار التحول.

2-دراسة فؤاد بن حدو بعنوان البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية التي كانت في دار النشر ألفا للوثائق قسنطينة الجزائر في سنة 2008، حيث تناولت هذه الدراسة ماهية البنوك الإسلامية ومدى مساهمتها في حل أزمة البنوك المصرفية بعد الأزمة المالية العالمية الحالية، كما تطرق الكاتب إلى جملة من المشاكل التي تعيق تطور البنوك الإسلامية، وإقتراح بعض الحلول، وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج نذكر منها:

- ✓ أنّ النظام المصرفي الجزائري هو بدوره نظام ربوي مبني على الفائدة لأنه نتاج لفلسفة غربية ورثها عن الاستعمار الفرنسي، مما يطرح الكثير من التساؤلات عن الإستمرار في هذا المنهج رغم إسلامية الدولة.
- ✓ أنّ البنوك الإسلامية ظهرت كنتاج لشيوع الربا ومحاولة للبحث عن الهوية الإسلامية والعربية وتفكير في البديل لحل المشكلات التي تعاني منها المجتمعات الإسلامية.
- ✓ أهمية الإستفادة من بعض المعاملات المالية الشرعية كعقود العربون والسلم والسندات الإسلامية لتحل محل بعض العقود الربوية المحرمة شرعا كعقود المشتقات المالية المستقبلية وغيرها.

-كما قام الباحث باقتراح مجموعة من التوصيات كالعمل على إنشاء سوق مالي إسلامي يضم جميع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالقيام بحملات إعلامية كالندوات، والمعارض والنشرات، والمطبوعات وجميع النشاطات التوعوية لتوعية الجماهير العربية والإسلامية بحقيقة رسالة المصارف الإسلامية، وبيان دورها في تحريرها من النظام الربوي، إعداد العاملين الذين يقمون بتنفيذ هذه التجربة من خلال فتح تخصصات في الجامعات والمعاهد المتخصصة في الصيرفة الإسلامية ومنح شهادات علمية برتب الليسانس والماجيسير والدكتوراه وذلك لتجنب الكوادر الآتين من البنوك التجارية، ضرورة التكوين الفقهي والديني للموظفين قبل البدء في مثل هذه البنوك.

3-دراسة أميرة مرابطي، وردة سعايدية التي كانت تحت عنوان تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر في مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية المجلد 02، العدد 04، سنة 2022، إستعرضت هذه الدراسة مايلي: تسليط الضوء حول تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وذلك من خلال التعرف على ماهية المصارف الإسلامية بصفة عامة وواقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر مع ذكر أهم المعوقات التي تواجهها، وإقتراحبعض الحلول، وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ إنّ أهداف المصارف الإسلامية تتميز بأنها ذات طابع إنساني واجتماعي إضافة إلى تحقيق هدف الربحية الضروري لبقائها ونموها.
- ✓ توفر المصارف الإسلامية على مجموعة من الصيغ التمويلية، تختلف من حيث آلية التطبيق وتشترك في كونها تعمل وفق الشريعة الإسلامية.
- ✓ تواجه الصيرفة الإسلامية جملة من الصعوبات والمعوقات التي تحد من نجاحها، أبرزها عدم وجود إطار قانوني يتماشى وطبيعتها.

-ومن بين توصيات هذه الدراسة ضرورة تهيئة المناخ الملائم لعملها، وذلك لتمكين الإقتصاد الوطني من الإستفادة منها، عدم الإكتفاء بسن القوانين بل لابد من العمل على تطبيقها وتوفير كل السبل لنجاحها وتوسيع نشاطها، فك الحصار على ملفات المصارف الإسلامية وإعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في الجزائر تسهيل إعتماد مصارف إسلامية جديدة على أساس شراكة بين الخواص والأجانب وبين الدولة والأجانب.

4-دراسة قام بها كل من سليمة بن زكة، عز الدين شرون حول واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر-دراسة تحليلية تقييمية-في مجلة الباحث الإقتصادي، المجلد10، العدد02، لسنة 2022، تطرق فيها الباحثان إلى واقع الصيرفة

الإسلامية في الجزائر، وذلك من خلال معرفة تطوير ممارسة الصيرفة الإسلامية في الجزائر وعرض الإطار التشريعي والتنظيمي الذي ينظم عملها، وكذا التحديات التي تحد من تطور نشاطها وتوصلا إلى النتائج التالية:

- ✓ أن الصيرفة الإسلامية في الجزائر تعرف نجاحا محدودا، ومع فتح النوافذ الإسلامية على مستوى البنوك العمومية يتوقع نمو نشاط الصيرفة الإسلامية في السنوات القليلة القادمة.
- ✓ تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر يتطلب إصدار وتعديل بعض القوانين التي تنظم وتحكم عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
- ✓ تعميم فتح النوافذ الإسلامية على كامل المنظومة البنكية في الجزائر، وإنشاء المزيد من البنوك الإسلامية في الجزائر.

-وفي الأخير أوصت هذه الدراسة على ضرورة إصدار وتعديل بعض القوانين التي تنظم وتحكم عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر مثل القانون التجاري، تدريب العنصر البشري للعاملين بالمصارف الإسلامية،عصرنة ورقمنة النظام البنكي الإسلامي مع نشر الوعي المالي المصرفي الإسلامي من خلال تكثيف تنظيم الملتقيات والندوات من قبل المتخصصين في هذا المجال، وفي الأخير يجب على السلطات في الجزائر أن تعيد النظر في منتجات الصيرفة الإسلامية وأن تعمل على إدماج صيغ تمويل أخرى خاصة القطاع الفلاحي.

5-دراسة سليمان ناصر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر ألفا للوثائق والنشر قسنطينة الجزائر لسنة 2022 تناول الباحث في هذه الدراسة تقييم تجربة جديدة في النظام المصرفي الجزائري ممثلة في بنك البركة الجزائري، حيث إعتمد على التحليل بواسطة المؤشرات الأكثر دلالة للوقوف على واقع هذه التجربة ليصل من خلالها إلى النتائج التالية:

- ✓ إن التطور الهائل والمستمر في تقنيات العمل المصرفي يفرض على البنوك الإسلامية مواكبة هذا التطور بما يتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية .
- ✓ إذا تزايد عدد البنوك الإسلامية في الجزائر سواء كأسماء جديدة أو كفروع فسوف تطرح إشكالية التعامل مع البنك المركزي بحدة أكبر، وهنا يمكن أن تسن قوانين خاصة على غرار ما حدث في بعض البلدان ذات الإزدواجية في القوانين المصرفية.
- ✓ عدم تمكن بنك البركة الجزائري لحد الآن من إصدار إحدى البطاقات البنكية الدولية مثل بطاقة VISA أو MASTERCARD لتسهيل معاملات زبائنها خاصة في خارج الوطن.

أوصى الباحث على ضرورة الإعتماد على إطارات مؤهلة بتكوين عال في الإقتصاد والمالية والشريعة، توسيع نطاق الخدمات المالية الإسلامية في الجزائر لتلبية احتياجات السوق المحلية، تحسين بيئة الأعمال والتشريعات المالية لدعم نمو البنوك الإسلامية وتوسيع دورها في الاقتصاد، تعزيز التعاون بين البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الأخرى لتطوير منتجات وخدمات مالية مبتكرة، وأخيرا يمكن أن تستغل البنوك الدولية العاملة بالجزائر ذلك الوعي الشعبي والرغبة في التعامل مع البنوك الإسلامية في فتح فروع لها خاصة بالمعاملات المالية الإسلامية.

مما سبق نلاحظ مايلي:من خلال الدراسات السابقة تبين أن هناك عدد كبير من المتغيرات التي يمكن القول أنها تساهم في تفسير واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر، لكن إكتفى معظم الباحثون في الدراسات السابقة بالتعريف بالبنوك الإسلامية ومنتجاتها وواقعها في الجزائر وذكر بعض المشاكل السطحية.

وبالتالي فإنّ هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة، حيث أنّ هذه الدراسة جاءت لتجمع بين كل تلك الدراسات السابقة مضيفة إليها دراسة المعوقات الواقعية التي تقف أمام الصيرفة الإسلامية في الجزائر وبشكل مفصل، مع إقتراح حلول لكل عائق.

وما يميز دراستنا هو الجانب التطبيقي الذي تناولنا فيه تحليل أراء موظفو البنك الوطني الجزائري لكل من المعوقات التشريعية والتنظيمية، الشرعية والبشرية، الاقتصادية والاجتماعية، وخروجنا بنتائج واقعية كما قدمنا بعض الإقتراحات لهذه المعوقات.

تقسيم البحث أو الهيكل البحثي:تنقسم هذه الدراسة إلى فصلين، حيث سيتم التطرق في الفصل الأول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر التحديات وسبل التفعيل، وهو يحتوي على ثلاثة مباحث سنتعرض في المبحث الأول إلى مدخل إلى الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية وواقعها في الجزائر، أما المبحث الثاني فسنتناول فيه التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وفي المبحث الثالث سنتعرض إلى سبل تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر .

أما الفصل الثاني فسنتطرق فيه إلى دراسة ميدانية لواقع وآفاق الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540 (2023-2024) وهو بدوره يحتوي على ثلاثة مباحث، سنتناول في المبحث الأول التعريف بالبنك الوطني الجزائري وخدمات الصيرفة الإسلامية التي تقدمها وكالة تيارت، أما المبحث الثاني فسنتناول فيه طريقة ووسيلة جمع ومعالجة البيانات، وفي المبحث الثالث فسنتعرض فيه على عرض وتحليل نتائج دراسة حول واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت (2024/2023).

الفصل الأول

الصيرفة الإسلامية في الجزائر – التحديات وسبل التفعيل–

تمهيد:

تلعب الصيرفة التجارية دورا أساسيا في تجميع الأموال واعادة توزيعها كوسيط مالي بين وحدات الفائض المالي ووحدات العجز،حيث تعمل على استقطاب الودائع والمدخرات من المصادرالمختلفة وبآجال متباينة، ثم تستخدمها في التوظيف والتمويل ورغم أنّ المصارف لاتعد من الأنشطة الإنتاجية بصورة مباشرة، إلّا أنّها تعمل على دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك زيادة الإنتاج في المجتمع وتحقيق الرفاهية من خلال توظيفها في القطاعات المختلفة، مما جعلها تزداد أهمية من يوم لآخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاد حيث أثبتت الصيرفة التقليدية دورها في الوساطة المالية، ورغم أنّها اكتسبت خبرة كبيرة من جراء التجارب والممارسات العملية التي مرت بها خلال السنوات، إلّا أنّ الصيرفة الإسلامية بدأت تساهم هي الأخرى في عملية التنمية الاقتصادية في السنوات الأخيرة حيث تمكنت بأسلوب عملها الجديد، والمتميز من أنْ تثبت وجودها كبديل شرعي للصيرفة التجارية هذه الأخيرة التي يرتكز نشاطها على الربا والفائدة.

أمّا الصيرفة الإسلامية فتقدم مختلف أشكال التمويل لكن بما يتماشى مع المبادئ الشريعة الإسلامية، مثل توفير الودائع الإسلامية ومنتجات التمويل الإسلامي مع التركيز على تجنب الربا والمخاطر الغير مشروعة والتعامل بشفافية .

المبحث الأول:مدخل إلى الصيرفة التجارية والإسلامية في الجزائر

إنّ النظام المصرفي يمثل عمودا أساسيا في الاقتصاد العالمي، وهو مكون حيوي لتمويل الأفراد والشركات وتعزيز النمو الاقتصادي حيث يتميز النظام المصرفي بتنوعه إذ يمكن تقسيمه إلى نظامين رئيسيين، النظام المصرفي التقليدي والنظام المصرفي الإسلامي.

المطلب الأول:ماهية الصيرفة التقليدية

قبل التطرق إلى ماهية الصيرفة التجارية لابد أن نعرج على مفهوم المصارف التجاريةالتي تعمل وفقا للنظام المالي التقليدي، الذي يعتمد بشكل أساسي على تحقيق الأرباح من فوائد القروض والاستثمارات .

أولا:تعريف المصارف التجارية

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالمصارف التجارية ومن أهمها ما يلي:

–المصرف التجاري هو"مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال واعادة إقراضها حسب مجال عملها، بالاضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية"[1]

–كما ينظر إلى المصرف التجاري على أنّه" تلك المنظمة التي تتبادل المنافع المالية مع مجموعات من العملاء بما لا يتعارض مع مصلحة المجتمع وبما يتماشى مع التغير المستمر في البيئة البنكية"[2].

–ويعرف أيضا بأنّه "المنشأة التي تتعامل في الائتمان أو الدين "[3].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكننا القول بأنّ المصرف التجاري هو "مؤسسة مالية تقوم بتلقي الودائع من العملاء وتقديم القروض، إضافة إلى تقديم خدمات مصرفية تقليدية مثل فتح حسابات التوفير وإصدار الشيكات وغيرها".

ثانيا:أهداف الصيرفة التجارية ووظائفها

تسعى الصيرفة التجارية عند ممارستها لنشاطها لتحقيق عدة أهداف متنوعة، والتي تتمثل في الربحية، السيولة والأمان، كما تمارس نشاطاتها عن طريق تأدية العديد من الوظائف وهذا ما سنتطرق إليه.

1–أهداف الصيرفة التجارية

تتسم الصيرفة التجاري بأهداف متعددة تتنوع بين تلبية احتياجات العملاء وتحقيق الربح، حيث تسعى إلى توفير خدمات مالية شاملة منها مايلي:

---

[1] يزن خلف سالم العطيات، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن 2009، ص44

[2] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق قسنطينة الجزائر، 2018، ص34.

[3] مُحَمَّد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، 7 أكتوبر للنشر والتوزيع، ليبيا، 2010، ص65.

1–1 الربحية:يهدف النشاط المالي في الصيرفة التقليدية إلى تعظيم ثروة ملاك المشروع، أو بمعنى آخر تعظيم قيمة السهم في سوق الأوراق المالية بما يؤدي لتعظيم ثروة أصحاب حق الملكية وهذا يتأتى عن طريق تعظيم الإيرادات أو تخفيض المصروفات أو كلاهما معا[1].

2–1 خلق انطباع إيجابي عن أدائها فيما يتعلق بالحصول على الأموال واستثمارها وإصدار الأسهم وتوزيع الأرباح[2].

3–1 تقديم خدمات مصرفية مالية متطورة حسب أحدث الأساليب لخدمة الزبائن[3].

4–1 السيولة:وهي قدرة الصيرفة التقليدية على مواجهة إلتزاماتها بشكل فوري وذلك من خلال الاحتفاظ بأرصدة نقدية سائلة وبسرعة دون تحقيق خسارة في قيمتها، حيث تستخدم السيولة النقدية في تلبية طلبات المودعين عند السحب على ودائعهم، وعند قيام الصيرفة بمنح الإئتمان للحكومة أو للأفراد[4].

5–1 الأمان:إنّ أساس كل عمل من عمليات التوظيف لأموال الصيرفة بغض النظر عن مصادرها هو الثقة بأنّ الأموال التي تقرضها سوف تعود إليها في الأجل المتفق عليه، لذا يتوقف إقدامها على منح القروض لمتعامل ما على الثقة التي يوحي بها هذا المتعامل إلى المصرف من حيث متانة مركزه المالي، ومدى احترامه لتعهداته وكيفية قيامه بالوفاء بها، ثم مدى الضمانات التي يكون على استعداد لتقديمها تأمينا للوفاء بتلك التعهدات، وهذا يعني أنّ الصيرفة التقليدية تسعى إلى التأكد من أنّها توظف أموالها في نواح مضمونة من حيث الربح ومن حيث قلة المخاطرة التي تتعرض لها هذه الأموال[5].

ومن خلال ما سبق يمكن القول بأنّ أهداف الصيرفة التجارية تتمثل في:

–تعظيم الربحية في الأجل الطويل وذلك من خلال العمل على تحقيق معدلات معينة للربحية والسيولة والأمان.

–تعظيم قيمة الصيرفة من خلال الإهتمام بسمعتها ومكانتها في سوق الوساطة المالية والعمل على تنمية الموارد.

2–وظائف الصيرفة التجارية

تعتبر الصيرفة التجارية من العناصر الرئيسية في النظام المالي حيث تقوم بأداء مجموعة متنوعة من الوظائف الحيوية وتشمل هذه الوظائف مايلي:

---

[1] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 36 –بتصرف–.

[2] مُحَمَّد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص 80 .

[3] نفس المرجع، ص 80.

[4] آسيا محجوب، **البنوك التجارية والمنافسة في ظل بيئة معاصرة حالة البنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه، تحليل استراتيجي صناعي، مالي ومحاسبي، تخصص استراتيجية مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة قالمة، 2010، ص26.

[5] نفس المرجع، ص26 –بتصرف–.

2-1قبول الودائع

تعتبر الودائع من أهم مصادر التمويل لذلك تحرص المصارف على تنميتها من خلال تنمية الوعي البنكي والادخاري بالتوسع في فتح المزيد من الوحدات البنكية، وتبسيط إجراءات التعامل، من حيث السحب والايداع ورفع كفاءة الأوعية الادخارية.

حيث تكمن أهمية الودائع في كونها تفتح آفاقا لتوظيف أموال البعض وتساهم في تغطية عجز البعض الآخر وخلق إمكانيات جديدة تسمح بالتوسع في النشاط الاقتصادي وتنمية ديناميكية دائمة، من خلال تدفقات مالية مستمرة، وتساعد على تطور الأعمال.

وتتخذ الودائع عدة أشكال منها: ودائع جارية، ودائع التوفير، الودائع لأجل، الودائع الائتمانية، الودائع الأجنبية، الودائع المحلية...إلخ[1].

2-2 توظيف الموارد

تقوم المصارف بتوظيف الموارد المتاحة وتقديم التسهيلات المصرفية بعد استبعاد احتياجات السيولة النقدية للأفراد والمؤسسات طالبي التمويل.

وإذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي للتمويل في المصارف التقليدية، فإن تقديم القروض هو الاستخدام الرئيسي لتلك المصارف، بالإضافة إلى كونها المصدر الأول للربحية[2].

2-3 منح الإئتمان

تعتبر هذه الوظيفة من أهم وأقدم ممارسات المصارف التجارية، وقد تمنح القروض في شكل نقود ورقية أو نقود مصرفية كالتعهدات والضمانات إلى الأفراد ورجال الأعمال لفترات زمنية مختلفة، وعادة تكون في الأجل القصير وبذلك نجد الائتمان ينقسم إلى:

–إئتمان في شكل تقديم قروض بطريقة مباشرة، أو الدفع تحت الحساب أو خصم كمبيالات لصالح الزبون.

–إئتمان في شكل كفالة أو ضمان تجاه الغير، ويقدم البنك هذا الضمان للمشروعات والسلطة العامة بالنسبة لعملية ما ولصالح عميل معين[3].

– بالإضافة إلى ذلك هناك وظائف حديثة للصيرفة التقليدية نذكر منها:[4]

–فتح الاعتمادات المستندية ومنح سقوف ائتمانية لفتح الاعتمادات المستندية لعملائها.

–التحصيل والدفع نيابة عن الغير.

---

[1] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 39 -41 –بتصرف–

[2] يزن خلف سالم العطيات، مرجع سبق ذكره، ص41.

[3] آسيا محجوب، مرجع سبق ذكره، ص30.

[4] حربي محمّد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية *مدخل حديث***، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن،2010، ص55

–شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لحساب المتعاملين معه.

–إصدار خطابات الضمان المحلية والدولية والكفالات.

ثالثا:مصادر الأموال في الصيرفة التجارية

تعتبر الصيرفة محورا أساسيا في النظام المالي حيث تقوم بجمع الأموال من مصادر مختلفة، واستخدامها بطرق مختلفة لتحقيق أهداف محددة، حيث تتعدد مصادر الأموال في الصيرفة التقليدية ويمكن تصنيفها إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية.

1**–المصادر الداخلية:** ويطلق عليها أيضا حقوق الملكية وهي المصادر التي يعتمد عليها المصرف في بدء نشاطه وتشمل العناصر التالية:[1]

1–1رأس المال المدفوع

ويتمثل في مجموع المبالغ التي دفعها أصحاب المصرف والمساهمون في تكوين رأس ماله، وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليه في فترات لاحقة، وبه يتم تأسيس المصرف، وإعداده وتجهيزه حتى يبدأ في ممارسة نشاطه بتوفير كافة المستلزمات الأولية اللازمة لذلك، ولا يقتصر دوره على هذا فحسب بل يتخطاه إلى القيام بدور تمويلي في الفترة الأولى من عمر المصرف، حيث لا تكون الموارد الأخرى قد تدفقت إلى المصرف بعد، وبالإضافة إلى ذلك فقد أضحى لرأس المال في الفكر التمويلي وظيفة ضمان أو حماية أي تحمل الخسائر أو العجز الذي يتعرض له المصرف.

1– 2الإحتياطات

الإحتياطات هي مبالغ تقتطع من صافي أرباح المصرف لتدعيم مركزه المالي، وبالتالي فهي حق من حقوق الملكية —مثل رأس المال– وقد أضحت الاحتياطات مصدرا مهما للتمويل، نظرا للمرونة التي يتميز بها هذا المصدر عن رأس المال، حيث يمكن الإضافة إليه والخصم منه سنويا، بالإضافة إلى الإمكانيات المتاحة باستمرار لتوظيفه سواء فيما خصص له (بالنسبة للاحتياطات المخصصة) أو في مجالات التوظيف المناسبة (بالنسبة للاحتياطي العام)، ويتم تصنيف الإحتياطات إلى :

–**إحتياطي قانوني**:ويكون المصرف ملزما بتكوينه بحكم القانون الذي يصدره المصرف المركزي بهذا الخصوص أو بحكم الأعراف والتقاليد المصرفية السائدة.

–إحتياطي خاص:وهو احتياطي يقوم المصرف بتكوينه اختياريا بهدف دعم مركزه المالي وزيادة ثقة عملائه فيه.

ويطلق عادة على رأس المال الاحتياطي بما في ذلك الأرباح غير الموزعة تعبير (الحسابات الرأسمالية)، ويكون الغرض من الحسابات الرأسمالية تغطية الخسائر التي قد يتعرض لها المصرف، وكذلك لغرض ضمان حقوق المودعين في حالة انخفاض قيمة الأصول التي يستثمر فيها المصرف موارده.

[1] محمد طاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 89– 90 –بتصرف–.

2–المصادر الخارجية: وتتمثل في الأموال التي يحصل عليها المصرف خارج نطاق أمواله الذاتية وتشمل مايلي:

2–1الودائع المصرفية

تعتبر الودائع من أهم مصادر التمويل للبنوك التجارية، لذلك تحرص البنوك على تنميتها، من خلال تنمية الوعي البنكي والإدخاري، بالتوسع في فتح المزيد من الوحدات البنكية، وتبسيط إجراءات التعامل، من حيث السحب والايداع، ورفع كفاءة الأوعية الادخارية.[1]

وتكون هذه الودائع على شكل حسابات جارية أو تحت الطلب أو على شكل ودائع ادخارية أو لأجل.

2–2الإقتراض من المصارف ومن المصرف المركزي

غالبا ما تلجأ المصارف للإقتراض من بعضها البعض أو من المصرف المركزي عند حاجتها للتمويل عندما لا تكفي مواردها الداخلية.

وهذا الإقتراض يكون في صورة حسابات جارية أو لأجل وتمثل إلتزاما على المصرف تجاه بقية المصارف التي إقترض منها سواء كانت محلية أو أجنبية في الداخل أو الخارج، وتفضل المصارف التقليدية الإقتراض من بعضها البعض قبل لجوئها للبنك المركزي بسبب انخفاض سعر الفائدة على القروض التي تكون غالبا قصيرة الأجل وتسترد عند الطلب، وفي حالة عجز أحد المصارف تلبية طلب الإقتراض للمصارف الأخرى، فإنه سيلجأ للمصرف المركزي ومدى إستجابة هذا الأخير للطلب تكون حسب الأوضاع الاقتصادية والنقدية السائدة، فيستجيب للطلب في حالة رغبته بتنشيط الوضع الاقتصادي وخلق قدر من الرواج الاقتصادي ويمتنع عند حدوث التضخم.[2]

2–3سندات الدين الطويل الأجل

وهي من المصادر الحديثة للتمويل، ويصدرها المصرف التقليدي ويبيعها للجمهور والمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة.[3]

---

[1] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص39

[2] مُحَمَّد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص96 –بتصرف–

[3] نفس المرجع، ص 95.

المطلب الثاني:ماهية الصيرفة الإسلامية

إنتشرت المصارف الإسلامية بمختلف مظاهرها وقد أصبحت تمثل جزءا فعالا وفريدا في النظام المالي العالمي حيث تتبنى مبادئ الشريعة الإسلامية لتقديم خدمات مالية متوافقة مع القيم الدينية قصد تحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي ممكن .

أولا:نشأة الصيرفة الإسلامية وتعريفها

رغم حداثة الصيرفة الإسلامية إلاّ أنّ العديد من الكتاب تطرقوا إلى تاريخ نشأتها وتطورها وتعريفها وهذا ما سنحاول التعرض اليه فيمايلي:

1–نشأة الصيرفة الإسلامية

الصيرفة الإسلامية جاءت نتيجة للحاجة إلى نظام يتماشى مع القيم والمبادئ الإسلامية التي تقوم على قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها وقد بدأت هذه التجربة انطلاقا من تحريم الربا تحريما قطعيا امتثالا لقوله تعالى :(الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ۗ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275)[1]

ترجع بدايات الصيرفة الإسلامية إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي، وقيام الدولة الإسلامية وذلك نتيجة ازدهار التجارة الداخلية والخارجية،حيث بدأت أول خطوة لتنفيذ فكرة المصرف الإسلامي وتحويلها إلى واقع عملي في مصر 1963 والتي تمثلت في"بنوك الادخار المحلية" والتي أسست بناءا على نبذ التعامل بالفائدة (الربا)[2].

ولأسباب سياسية لم يكتب لهذه التجربة الرائدة الاستمرار وتمت تصفيتها نهاية 1967، وفي السبعينات أصبحت البنكية الإسلامية حقيقة واقعية، وأخذت عملية إنشاء" بنك ناصر الاجتماعي" في مصر 1971 ليعمل كما نص نظامه الأساسي، في النشاط البنكي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية[3].

وفي 1973 طرحت فكرة إقامة مصارف إسلامية تقوم بتقديم خدمات مصرفية متكاملة في اجتماع وزراء الدول الإسلامية، وقد نالت هذه الفكرة القبول في هذا الاجتماع، وفي عام 1975 تم تأسيس مصرفين إسلاميين،الأول هو" بنك دبي الإسلامي " الذي يعتبر البداية الأولى للعمل المصرفي الإسلامي، حيث صدر المرسوم الأميري بتأسيسه في 12 مارس 1975، أمّا الثاني فهو "البنك الإسلامي للتنمية"، والذي تم اتخاذ قرار بإفتتاحه رسميا في أكتوبر 1975،[4]وبذلك يعتبر عام 1975 نقطة تحول حاسمة نحو المصرفية الشاملة التي تلتزم

[1] **سورة البقرة**، آية 275.

[2] شقيري نوري موسى، **المصارف الإسلامية الاستثمار والتمويل في الإسلام**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2019، ص 90.

[3] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **ادارة البنوك الإسلامية** دار النفائس، الأردن 2011، ص ص12 –13.

[4] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 103 بتصرف .

بأحكام الشريعة الإسلامية في الكثير من البلاد الإسلامية، إذ توالت بعدها حركة توسع وانتشار المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، حتى أصبحت على ما هي عليه الآن[1].

لقد تميزت الفترة الممتدة من 1975 إلى يومنا هذا بالنمو المتزايد والسريع للمصارف الإسلامية فأصبح لا ينقضي عام إلا وتأسس مصرف إسلامي على الأقل، حيث كانت بداية هذه المرحلة بانشاء "بنك فيصل الإسلامي المصري"، و"بنك فيصل الإسلامي السوداني"، و"بيت التمويل الكويتي" في عام 1978، ثم تلاها "البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار" عام 1978 وتم إنشاء "البنك العربي الإسلامي الدولي" وما يلاحظ هو أنّ المصارف الإسلامية في تزايد مستمر، حيث وصل عدد البنوك والمؤسسات المالية عام 1997 إلى أكثر من 267 مؤسسة وتتوالى بعد ذلك عدد المصارف الإسلامية ليصل إلى 300 مصرف في أكثر من 90 دولة من العالم وذلك حسب تقرير عام 2004 الصادر عن المجلس العام للبنوك الإسلامية، ووفقا لتقرير التنافسية الدولية لعام 2005، فإنّ البنوك الإسلامية إستمرت في النمو خلال عام 2004 بسرعة أكبر بكثير من البنوك التجارية ويتوقع الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية "عز الدين خوجة" أن ترتفع موجودات البنوك الإسلامية في العالم إلى نحو 84،1 تريليون دولار بحلول عام 2013.[2]

2–تعريف الصيرفة الإسلامية

لقد تعددت تعاريف الصيرفة الإسلامية، إذ لا يمكن الإتفاق على تعريف محدد وهذه التعاريف المتعددة تشير إلى مضامين أساسية تكاد تكون متقاربة ومن بين هذه التعاريف مايلي:

–"مؤسسة مالية مصرفية تزاول أعمالها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية"[3].

–كما عرفها آخرون على أنّها "منظمة مالية مصرفية تختص بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي بوضع المال في المسار الإسلامي"[4]

[1] يزن خلف سالم العطيات، مرجع سبق ذكره، ص59 .

[2] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 103- 104.

[3] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية أداءها المالي وآرائها في سوق الأوراق المالية**، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص27 .

[4] شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 91.

–كما عرفها أحد رواد المصرفية الإسلامية بأنها "جهاز مالي يستهدف التنمية، ويعمل في إطار الشريعة الإسلامية ويلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، ويسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع"[1].

ومما سبق يمكننا القول بأن الصيرفة الإسلامية "هي مؤسسة مالية تقوم بتجميع المعاملات البنكية وفقا للضوابط الشرعية قصد تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لتوفير حياة طيبة للمجتمع الإسلامي مع توفير بدائل إسلامية ومشروعة ".

ثانيا:أهداف ووظائف الصيرفة الإسلامية وخصائصها

تهدف الصيرفة الإسلامية إلى تنظيم النظام المالي والاقتصادي بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية، أي وفق خصائص ووظائف تميزها عن المصارف التقليدية

1–أهداف الصيرفة الإسلامية

حتى تتمكن الصيرفة من تحقيق أهدافها والمساهمة في التنمية الاقتصادية ينبغي عليها تحديد جملة من الأهداف تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية ومن بين أهم هذه الأهداف مايلي:

1–1الأهداف الإجتماعية

تتنوع أهداف الصيرفة الإسلامية في المجال الاجتماعي حيث تسعى إلى تحقيق التوازن بين الربحية الاقتصادية وتحقيق الفائدة الاجتماعية وتشمل أساسا:

–العمل على تنمية ثقة المواطن بالنظام الإقتصادي الإسلامي بوصفه الطريق الأمثل للوصول إلى رفاهية الأمة وصلاحها وزيادة التكافل بين أفراد الأمة الإسلامية عن طريق الزكاة[2].

– تقديم الخدمات الاجتماعية والتي تساهم في خدمة المجتمع وتطويره، وتلبية الاحتياجات الاجتماعية من خلال الإسهام في تمويل المشروعات والنشاطات التي تحقق النفع الاجتماعي، وخدمة أفراده وبالذات الأكثر حاجة منهم من خلال القروض الحسنة، ومن خلال الإسهام في المشروعات الاجتماعية الخيرية والإسهام في جمع أموال الزكاة وإستخدامها في الأوجه المخصصة لها للمحتاجين إليها بالشكل الذي يتطابق مع قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها[3].

–المساهمة في تقليل التفاوت بتمويل صغار المنتجين كالزراع، وأصحاب الورش، والحرفيين، والمقاولين الفقراء، الذين قد لا تجد المصارف التقليدية مصلحة في تمويلهم[4].

---

[1] نوري عبد الرسول الخاقاني، **المصرفية الإسلامية، الأسس النظرية وإشكاليات التطبيق**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 173.

[2] حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص 32.

[3] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 111.

[4] نوري عبد الرسول الخاقاني، مرجع سابق، ص181.

– توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم الخدمات المصرفية غير الربوية، مع الاهتمام بإدخال الخدمات الهادفة لإحياء صور التعامل الإسلامي[1].

1–2الأهداف الإستثمارية

تسعى الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق الربح بطرق متوافقة مع القيم والأخلاق الإسلامية وتتمثل في توجيه الأموال نحو الاستثمار مع متطلبات الشريعة الإسلامية وتتمثل فيمايلي:

– تحقيق مستوى توظيفي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع والقضاء على البطالة [2].

– تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار بما يساهم في عدالة توزيع الدخول بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الانتاجية[3].

–تصحيح الهيكل الإقتصادي وبالذات الخارجي منه، عن طريق توفير التمويل للنشاطات الاقتصادية عموما والنشاطات الاستثمارية المنتجة منها خصوصا[4].

– يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية وهو الهدف الأساسي حيث تعد الإستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في المصارف الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين على أن يأخذ المصرف في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودعم التعاون وتحقيق التكافؤ الاجتماعي[5].

1–3الأهداف المالية

للصيرفة الإسلامية العديد من الأهداف المالية التي تسعى لتحقيقها نذكر منها:[6]

–جذب الودائع وتنميتها، وعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع وأفراده، حيث يعد الاستثمار ركيزة العمل المصرفي والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أوالمساهمين.

–تحقيق الأرباح حيث تع

تبر هذه الأخيرة المحصلة الناتجة عن النشاط المصرفي الإسلامي، وهي نتاج عملية الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين، ويضاف على هذا أنّ زيادة أرباح المصرف

---

[1] شقيري نوري مرسي، مرجع سبق ذكره، ص94.

[2] حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص30.

[3] نفس المرجع، ص30.

[4] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص113.

[5] نغم حسين نعمة، رغم مُحَمَّد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، الواقع والتحديات**، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية، مجلد 12، العدد 2، 2010، ص 126.

[6] فؤاد بن حدو ، **البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 110، –بتصرف–

تؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين، ويعد هدف تحقيق الربح هدفا رئيسيا للمصرف الإسلامي وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي.

–تجميع أكبر قدر من الموارد والمدخرات بما يتيح تحقيق الانتفاع منها باستخدامها في تمويل النشاطات الاقتصادية وبما يحقق نفعا لأصحابها وللمصرف ومن ثما انتفاع المجتمع والإقتصاد ككل، وبالتركيز على المدخرات التي لا تتجه إلى المصارف التجارية بسبب تعطيلها الربا (الفائدة) المحرم شرعا، وبالذات منها المدخرات الصغيرة التي ترتبط بالشرائح الواسعة في المجتمع والتي لا تهتم المصارف التجارية بتجميعها، رغم أنّها يمكن أن تكون مصدر تجميع موارد مالية كبيرة نتيجة الأعداد الكبيرة لأصحابها.

1–4الأهداف العقائدية

إنّ ما يميز الصيرفة الإسلامية عن الصيرفة التقليدية هو الأهداف العقائدية، فهي منظمات تستمد مقوماتها من العقيدة الإسلامية ولهذا فإن هدفها ليس تحقيق الأرباح فقط وإنّما تحقيق القيم الروحية.

–تهدف الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق المنهج الإسلامي في المعاملات راغبة من وراء ذلك الفوز للمساهمين والعاملين والمتعاملين معها في الدنيا والآخرة فيقول الله تعالى:(وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (96)[1]

– تسعى الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق منهج الله على أرضه فيما يخص المال الذي يمثل نعمة وابتلاء وفتنة وزينة فيجب أن يكون الهدف تهذيب سلوك الأفراد.

–الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية.

–تطبيق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمال في الإسلام.

–الدعوة إلى سبيل الله من خلال التزامها هي أولا، ثم النصح والإرشاد لأفراد المجتمع بإتباع السلوك الإسلامي في استثمار وتوظيف أموالهم[2]

–إيجاد قنوات وأوعية للتعامل المصرفي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وتطبيق أساليب المشاركة في الربح والخسارة في المعاملات والالتزام بالأسس الاجتماعية والاستثمارية والتنموية، مستندة إلى أسس الوساطة المالية وتطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل الإسلامي[3]

–إنّ العقيدة الإسلامية تقوم على أنّ المال هو ملك الله سبحانه، وإنّ البشر مستخلفون فيه، ومن ثمّ فإنّ ملكيتهم ليست أصلية وإنّما مكتسبة بالإستخلاف، وبالتالي فإنّ تصرفهم بالمال ينبغي أن يتحدد بتوجيهات المالك الأصلي له، وقد إستقرّ الفكر الإقتصادي الإسلامي على أنّ الإسلام وإن إعترف بالملكية الفردية فإنّه جعل لهذه الملكية وظيفة اجتماعية، إنّ معنى الوظيفة الإجتماعية للملكية الفردية هو أن يستخدم المال بما لا

---

[1] –**سورة الأعراف**، آية96.

[2] شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص ص 92 – 93.

[3] حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص 28.

يتعارض ومصلحة المجتمع الإسلامي، بل يجب أنْ يستعمل فيما يحقق تكافله ورفاهيته، وأن تكون مهمته الأساسية هي عمارة الأرض، وذلك يقتضي –على الأقل– أنه حيثماحدث تعارض بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة فإنّه يجب تفضيل مصلحة المجتمع[1].

1–5الأهداف التنموية

تعد من السمات الرئيسية المميزة للصيرفة الإسلامية وتتمثل في:[2]

–تسعى الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي، وعدم وجود بطالة ومعدل أمثل للنمو الإقتصادي ومن ثمّ خروجها من دائرة التبعية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية .

–تعتبر الصيرفة الإسلامية أداة فعالة للتنمية الاقتصادية في المجتمعات الإسلامية من خلال توفير مناخ مناسب لجذب رؤوس الأموال الإسلامية داخل بلدانها، إضافة إلى التوظيف الفعال لمواردها خدمة للمجتمع الإسلامي.

–جذب رأس المال الجماعي وإعادة توطين الأرصدة الإسلامية داخل البلاد، يمّكن المصارف الإسلامية من توسيع قاعدة العاملين في المجتمع وزيادة الناتج القومي، وفي نفس الوقت ستتمكن من توضع رأس المال في موضعه الصحيح ليصبح أداة ووسيلة لخدمة المجتمع الإسلامي.

الشكل (1–1)أهداف الصيرفة الإسلامية

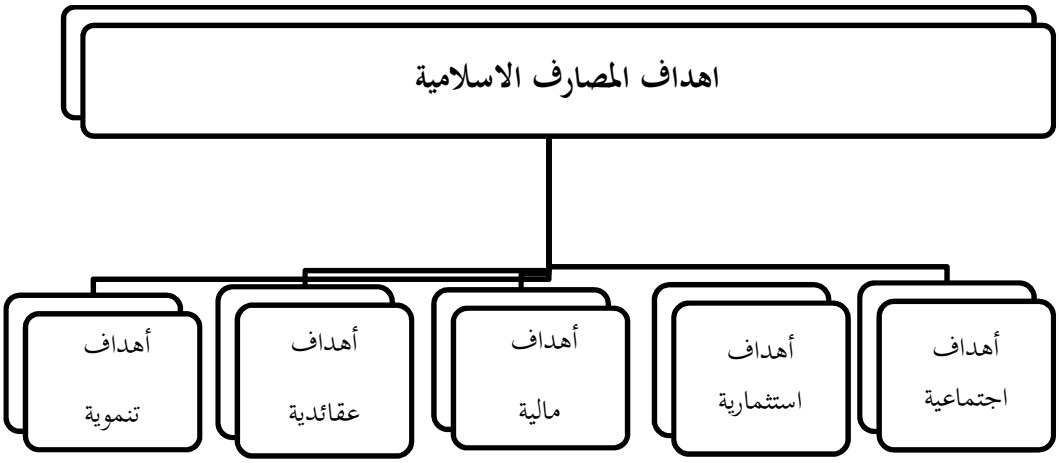

المصدر:من إعداد الطالبتين.

[1] نوري عبد الرسول الخاقاني، مرجع سبق ذكره، ص 177.

[2] حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص 31.

2–وظائف الصيرفة الإسلامية

تسعى الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق توازن بين الأهداف الاقتصادية والمبادئ الشرعية، حيث تقوم بأداء عدة وظائف تسهم في نمو واستقرار الإقتصاد الإسلامي وتتضمن هذه الوظائف مايلي:[1]

–وظيفة تقديم الخدمات المصرفية:وهي التي يحتاج إليها الزبائن وتشمل إدارة الحسابات الجارية، والحوالات الاعتمادات المستندية، وبيع العملات والتعامل الخارجي ومنح الضمانات والكفالات.

–وظيفة الإستثمار:وتشمل إدارة أموال حسابات المضاربة، وإدارة أموال الغير مودعة في حسابات المشاركة خاصة.

–وظيفة نقدية:وتشمل الإدارة المالية باعتبارها تقوم بوظيفة المحافظة على السيولة للبنك، وهذه مجتمعة تمثل مراكز الإنتاج الرئيسي لأنشطة المصرف، وتساندها مراكز الخدمات المساندة والمتمثلة في الإدارة والتخطيط والبحوث وهيئة الرقابة الشرعية.

3–خصائص الصيرفة الإسلامية

تتمتع الصيرفة الإسلامية بخصائص فريدة تميزها عن الصيرفة التقليدية وهي:

– لا يتحمل المصرف الإسلامي وهو الطرف المضارب (الذي يدير الأموال) أية مسؤولية تجاه أصحاب الأموال المودعة (أرباب العمل)، إلاّ في حالة الحسابات الجارية وذلك بإعادة أموالهم كاملة بحلول موعد استحقاقها طالما أنّ المصرف لم يقع منه أي تقصير في استثمار الأموال، حيث أنّ هذه الأموال تتقاسم الأرباح والخسائر الناجمة عن المشروعات المستثمرة فيها، وهذه هي القوة المحفزة للمصارف الإسلامية لتوظيف مواردها بمنتهى الحيطة والفعالية[2].

–عدم التعامل بالربا أخذا وعطاءا، أي أنّها لا يمكن أن تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها، أي أصحاب الحسابات لديها بكافة أشكالها،كما أنّها لا يمكن أن تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند استخدامها للموارد لديها، أي عند توفير الموارد التمويلية لهم، وبالتالي فإن تجميع الموارد في المصارف الإسلامية لا يتم بالفائدة، وإنّ استخدام الموارد هذه لا يتم بأخذ الفائدة، إضافة إلى تعاملها بالأعمال والخدمات الأخرى التي لا تتصل بتجميع الموارد واستخدامها والتي لا تتضمن التعامل بالفائدة فيها، وهذا يعني أن الفائدة (الربا المحرم شرعا) لا يمكن إستخدامه في أي عمل أو نشاط يقوم به المصرف الإسلامي[3].

–الإلتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها أي ينبغي تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد، وتجنب أي إستخدام فيما هو حرام، ضف إلى ذلك أنّ المصارف الإسلامية تعمل وبكل

---

[1] فؤاد بن حدو، الصيرفة الإسلامية، **موسوعة علمية من آلية البنوك الاسلامية**، ألفا للنشر، قسنطينة الجزائر، 2021، ص52.

[2] شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 98 ..

[3] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 106.

جهدها وباهتمام كبير في تقديم أقصى نفع للمجتمع من خلال الأعمال والنشاطات والخدمات التي تقوم بها، أي أنّ هذه المصارف لا تقتصر في أعمالها ونشاطاتها على إفادة المتعاملين معها والمساهمين فحسب، بل إنّ هذا يمتد ليشمل إفادة المجتمع ككل استنادا إلى روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها[1].

–تقوم الصيرفة الإسلامية على بناء فكري خاص وهو الإسلام ونظامه الشامل، لذلك تتصدى وفق هذا البناء للتنمية الاقتصادية بحيث تتم عملية تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، من خلال مساهمته في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويستطيع المصرف الإسلامي القيام بهذه الوظيفة عن طريق تدعيم الوعي الادخاري بين أفراد المجتمع، والمشاركة في العملية الاستثمارية، وبهذا تتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف، وعليها القيام بأنشطة اجتماعية من أجل زيادة التكافل الاجتماعي، وإيجاد نسيج متماسك للمجتمعات الإسلامية[2] .

–إحياء فريضة الزكاة حيث تقوم الصيرفة الإسلامية وانطلاقا من رسالتها السامية في التوفيق بين الجانبين الروحي والمادي معا وذلك من خلال العمل على كل مامن شأنه أن يؤدي إلى تحقيق الرفاه والتقدم لأفراد المجتمع الإسلامي كلهم، لذلك أقامت هذه المصارف صندوقا خاصا لجمع الزكاة تتولى هي إدارته، كما أخذت على عاتقها أيضا مهمة إيصال هذه الأموال إلى مصارفها المحددة شرعا وهو بذلك يؤدي واجبا إلاهيا فرضه الله على هذه الأمة، إضافة إلى الجانب الاقتصادي الذي تؤديه أموال هذه الفريضة، إذا قام المصرف باستثمار الفائض من تلك الأموال وتنميتها[3].

ثالثا:مصادر التمويل في الصيرفة الإسلامية وإستخداماتها

في الصيرفة الإسلامية يتم التعامل مع الأموال وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وهي التي تحدد الأصول والمصادر المشروعة للأموال والأساليب المقبولة لاستخدامها.

1–مصادر التمويل في الصيرفة الإسلامية

تسعى المصارف الإسلامية إلى حشد وتعبئة مصادرها التي تشمل مجموعة من الأصول والمصادر التي تساهم في القيام بمهامها المختلفة، وتساعدها في تحقيق أهدافها المالية والاقتصادية وتنقسم إلى نوعين:

1–1المصادر الداخلية:ويطلق عليها أيضا المصادر الذاتية أو حقوق الملكية، حيث تعتمد الصيرفة الإسلامية على مصادرها الداخلية المتنوعة لتعزيز استقلاليتها المالية وتحقيق أهدافها بمرونة وتفعيلدورها في دعم الاقتصاد الإسلامي وتتمثل فيمايلي:

1–1–1رأس المال المدفوع: ويتمثل في مجموع المبالغ التي دفعها أصحاب المصرف والمساهمون في تكوين رأسماله، وأيّة إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة، وبه يتم تأسيس المصرف بتوفير كافة

[1] فؤاد بن حدو، مرجع سبق ذكره، ص ص 107 –108.

[2] أحمد سليمان خصاونه، **المصارف الاسلامية، مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها**، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 63.

[3] حربي محمّد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص97.

المستلزمات الأولية اللازمة لذلك، من موظفين وأثاث ومعدات وأجهزة وأدوات ومطبوعات مختلفة وغيرها، ولا يقتصر دوره على مجرد التأسيس، ولكنه يتخطاه إلى القيام بدور تمويلي في الفترة الأولى من عمر المصرف حيث لا تكون الموارد الأخرى قد تدفقت إلى المصرف[1].

1-1-2 الإحتياطات:تتمثل في الأموال المقتطعة من الأرباح الصافية للمصرف، حيث تعد مصدرا من مصادر التمويل الذاتي وهي الأخرى تعتبر بمثابة ضمان للمودعين، تتسم بالمرونة وقابلية التعديل باعتبار أنّ البنك يستطيع الإضافة إليها أو الخصم منها وهي على أنواع فمثلا نجد الاحتياطات الاختيارية، القانونية، النظامية....إلخ، وعليه فإن دور الاحتياطات في البنوك يتلخص في دعم مركزها المالي والمحافظة على سلامة رأسمالها، وعلى ثبات قيمة ودائعها وموازنة أرباحها[2].

1-1-3 الأرباح المحتجزة:وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الصافية للبنك أو الشركة المالية على المساهمين[3].

1-1-4 المخصصات:هي مبالغ يتم تكوينها خصما من حسابات الأرباح لمواجهة مخاطر محتملة الوقوع كخطر عدم السداد أو إعسار بعض الشركاء، أو تحديد النقص في قيمة الأصول وترتبط فكرة تكوين المخصصات بإظهار المركز المالي في صورة قريبة من الحقيقية، والمخصصات نوعان:مخصصات الإهتلاك ومخصصات المؤونات[4].

1-2المصادر الخارجية:مصادر التمويل الخارجية تشكل جزءا هاما من استراتيجيات التمويل للكيانات المختلفة يستخدمها المصرف عندما لا تغطي مصادره الداخلية احتياجاته، تتنوع هذه المصادر وتنقسم هي بدورها إلى ثلاثة أنواع مايلي :

1-2-1 حسابات الإستثمار(الودائع لأجل):هذه الحسابات هي الوعاء الذي يتدفق من خلاله الأموال من أرباب الأموال بغرض قيام المصرف الإسلامي وهو المضارب هنا باستثمارها، وبذلك تكون شروط وقواعد هذا الحساب مستمدة من شروط المضاربة ويوجد نوعان من حسابات الاستثمار:حسابات الاستثمار الخاص وحسابات الاستثمار المشترك[5].

1-2-2الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب):حيث تقوم المصارف الإسلامية بتقديم هذه الخدمة إلى عملائها من الأفراد والشركات دون تقييد هذه الودائع بأيّ قيد سواء عند السحب أو الإيداع، وهي بدورها لا

[1] مُحَمَّد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص 89، بتصرف.

[2] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 117- 118.

[3] نفس المرجع، ص 118.

[4] حمزة فيشوش، **مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، مجلد 5 العدد 2، المسيلة، 2020، ص ص 113 -114، بتصرف.

[5] شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 212.

تشارك بأيّ نسبة في أرباح الاستثمار ولا تتحمل أيّ مخاطر وتتضمن أحكام الودائع تحت الطلب في البنوك الإسلامية الآتي:[1]

–لا تستحق هذه الودائع أية أرباح ولا تتحمل أي خسائر.

–يضمن المصرف الإسلامي كامل قيمة الوديعة.

–يفوض المودع المصرف بحرية التصرف بالوديعة ما دام ضامنا لها.

–للمودع حرية سحب جزء أو كامل قيمة الوديعة متى شاء.

–لا يجوز للمودع سحب مبالغ أكبر من قيمة رصيد الوديعة.

1–2–3 حسابات التوفير(الودائع الإدخارية):وهي عادة ما تكون صغيرة الحجم، يضعها أصحابها في البنك بغرض الادخار والتوفير لمتطلبات المستقبل أو الحالات الضرورية غير المتوقعة، حيث يعطى أصحابها دفتر توفير ويمكن لهم سحبها عند حاجتهم لها، أو أخذ إذن من إدارة البنك وذلك على حسب الشكل الذي تأخذه هذه الودائع:

–حالة عدم التفويض: في حالة عدم تفويض صاحب الوديعة للبنك باستثمار وديعة، فإن هذه الودائع تأخذ شكل الودائع الجارية، حيث يمكن له سحبها كلها أو جزء منها أي وقت، ولا يحصل أصحابها على مقابل أو أرباح لأنّها تعتبر بمثابة قرض يضمن البنك الإسلامي إرجاعه بنفسه أو بمثله.

– حالة التفويض: حالة تفويض صاحب الوديعة للبنك باستثمارها، فإن البنك الإسلامي هنا يخير صاحب هذه الوديعة بين أن يودعها بشكل كامل في حساب الاستثمار أو جزء منها، وفي كلا الحالتين يحصل صاحب الوديعة على أرباح نسبة مشاركة وديعته في الإستثمار، ويتحمل أيضا الخسارة وذلك بالطبع إن لم يكن البنك قد تعدى أو قصر في القيام بعمله، أي على حسب نتيجة الاستثمار ووفقا لمبدأ 'الغنم بالغرم' كما أنّه لا يمكنه السحب من الجزء المستثمر إلاّ بإشعار الإدارة وأخذ الإذن منها[2].

2–إستخدامات الأموال الصيرفة الإسلامية

تتميز الصيرفة الإسلامية بأنها تعتمد أساليب استثمار وتمويل مبتكرة تتسم بالامتثال للشريعة الإسلامية، حيث يتبنى هذا المنهج المبادئ الشرعية ويعكس التفاعل الإيجابي بين القطاع المالي والأخلاق الإسلامية، بالاعتماد على الخصائص العامة للمصارف الإسلامية وعلى الطبيعة المميزة لأساليب التمويل فيها يمكن التطرق إلى كيفية استخدام الموارد من خلال الصيغ الاستثمارية الموافقة للشريعة الإسلامية.

[1] حيدر يونس موسوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 39– 40.

[2] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 120.

2-1 **المضاربة**:هي نوع شراكة على أنّ رأس المال من طرف، والسعي والعمل من الطرف الآخر، وصورتها الحديثة في الأعمال المصرفية الإسلامية، أنّها عقد اشتراك بين أرباب رأس المال، وبين أهل الخبرة في الاستثمارات فيقدم رب المال ماله ويقوم المضارب بالاستثمار، والمضاربة في أساسها مشاركة بين طرفين أحدهما رب المال الذي يقدم المال والآخر العامل أو المضارب الذي يقدم جهده وخبرته على أن يتم تقاسم الأرباح بين الطرفين حسب نسبة شائعة من الربح يتفق عليها طرفا عقد المضاربة وإذا حصلت الخسارة فتكون على رب المال وتكون خسارة العامل بمقدار جهده الذي بذله، بشرط ثبوت عدم التقصير في أداء مسؤولياته وتعتبر المضاربة أكثر صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي ملاءمة لتجميع أكبر قدر من الأرصدة النقدية من أصحاب الأموال بمرونة، أمّا من جهة استخدام هذه الأرصدة فلم يكن هناك أي اجتهاد أو تطوير، بقي الأمر معتمدا على صيغة المضاربة الثنائية وهي من أقل صيغ الاستثمار والتمويل استخداما في المصارف الإسلامية، لذلك يجب على المصارف الإسلامية العمل على تطوير عقد المضاربة حتى تتمكن من مواجهة تحديات العولمة المالية المتمثلة في التحرير المالي والمنافسة[1].

2-2المشاركة: المشاركة هي إتفاق بين البنك الإسلامي والعميل للمساهمة في رأس المال بنسب متساوية أو متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو متناقص، بحيث يشتري العميل حصة البنك الإسلامي بشكل متزايد (مشاركة متناقصة) وتتم المشاركة في الأرباح التي يدرّها المشروع أو العقار أو الأصل وفقا لشروط اتفاقية المشاركة، بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقا لنصيب المشارك في رأس المال[2].

ولأن المشاركة هي الأسلوب الأكثر أهمية من بين صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي، فإن معالم المشاركة في المصارف الإسلامية تتحدد كمايلي:[3]

-يتمثل نصيب كل من المصرف والعميل في المال والعمل على أساس عقد المشاركة.

-يتمثل نصيب كل من المصرف والعميل بجزء شائع من الربح.

-يتفق الطرفان عند تأسيس الشركة على نسبة محددة لتقسيم الربح بينهما.

-يتم اقتطاع نسبة من صافي الربح مقابل المصارف الإدارية، وبعد ذلك يتم توزيع صافي الربح حسب حصة كلّ شريك أمّا الخسارة فتكون حسب نسبة المساهمة في رأس المال فقط.

2-3المرابحة

تعد المرابحة من أهم القنوات الاستثمارية في المصارف الإسلامية ويقصد بها:[4]

-بيع المرابحة هو بيع سلعة ما بما قامت به على بائعها مضافا إليه ربح متفق عليه بينهما.

---

[1] أحمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص ص 62 - 63، بتصرف.

[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 31.

[3] أحمد سليمان خصاونه، مرجع سابق، ص 74.

[4] حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 50 -51.

أما المرابحة المصرفية فهي صيغة تمويل طورتها المصارف الإسلامية مبينة على صيغة العقد المذكور أعلاه، إلا أنّها تتضمن أيضا الشراء والوعد بالشراء، إذ يأمر العميل المصرف بشراء سلعة ما لنفسه ويعده بشرائها منه بثمن مؤجل مع الربح.

وللمرابحة شروط أساسية أهمها:

–أن يكون الثمن الأصلي معلوما لطرفي العقد وبالأخص للمشتري الثاني، وكذلك ما يحمل عليه من تكاليف أخرى.

–أن يكون الربح معلوما، سواء كان مقدارا أو نسبة من الثمن الأول.

–لا يصح بيع النقود والمرابحة بمثلها، ولا يجوز بيع السلعة بمثلها.

–أن يكون العقد الأول صحيحا، وذلك لأن بيع المرابحة مرتبط بالعقد الأول.

2–4 السلم

هو وسيلة مالية شائعة في الصيرفة الإسلامية وهو:[1]

نوع من البيوع تؤجل فيه السلع المباعة المحددة المواصفات، ويعجل فيه بثمنها بغية تمويل البائع من قبل المشتري بأسعار تقل عن الأسعار المتوقعة وقت التسليم في العادة، فهو التمويل العاجل على حساب الإنتاج الآجل، وتستخدم المصارف الإسلامية هذه الصيغة عادة لتمويل القطاع الزراعي.

ويعرّف كذلك بأنّه بيع يتضمن مبادلة مال بمال، والذي هو عادة مبادلة سلعة معينة بالنقود، فإذا كان هذا التبادل فوريا سمي البيع بيعا نقديا، وإذا تمّ استلام السلعة وأجل دفع ثمنها سمي هذابيع آجل، أماّ إذا تم استلام ثمن السلعة وتأجيل تسليم السلعة لمدة معينة سمي هذا بيع السلم أي أنّ بيع السلم هو عقد يتم بموجبه دفع ثمن سلعة معينة في الحال على أن يتم إستلام السلعة لاحقا أي بموعد معين ومن ثمّ فإنّ الثمن يدفع عاجلا والسلعة أجلا أو بيع موصوف في الذمة ببدل يتم دفعه فورا.

ومن شروط صحة السلم:

–لابد من بيان جنس المسلم فيه ونوعه وصفته ومقداره.

–معرفة أماكن وجود السلم فيه ملك البائع عند حلول الآجل.

–أن يكون الثمن معلوما حال العقد مقبوضا في المجلس.

–أن يكون الآجل بالنسبة للمسلم فيه معلوما، ويصح تعجيل المسلم فيه قبل حلول الآجل.

–تحديد مكان إبقاء المسلم فيه عند حلول الآجل إذا كان له حمل ومؤنة.

–لا يجوز التصرف في رأس مال السلم قبل قبضه.

–يمنع التصرف في المسلم فيه قبل قبضه لأنّه مبيع والتصرف في المبيع قبل قبضه لا يجوز.

[1] بن حدو فؤاد، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 153–154.

–إذا انقطع المسلم فيه بعد حلول الآجل كان المسلم بالخيار بين فسخ السلم أو انتظار وجوده حتى يمكن تسليمه.

2–5الإستصناع

يقصد بعقد الإستصناع إتفاق مع عميل على بيع أو شراء أصل لم يتم انشاؤه بعد على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقا لمواصفات المشتري النهائي وتسليمه له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع محدد سلفا، وباعتبار المصرف الإسلامي بائعا فإن له الاختيار في صناعة أو بناء الأصل بنفسه، أو أن يعهد بذلك لطرف آخر غير المشتري النهائي للأصل بصفته موردا أو مقاولا عن طريق إبرام عقد استصناع موازي[1].

ويشترط لصحة عقد الإستصناع مايلي:[2]

–أن يكون الإستصناع في الأشياء المتعامل فيها.

–أن يكون المستصنع به معلوما.

–لا يلزم الإستصناع دفع الثمن وقت التعاقد.

–عقد الإستصناع بيع وليس وعدا.

وقد قرر مجمع الفقه الإسلامي بأنّ عقد الإستصناع ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط التالية:

–بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.

–أن يحدد فيه الأجل.

ويجوز في عقد الإستصناع تأجيل الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة، ويجوز أن يتضمن العقد شرطا جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة.

2–6الإجارة:

هي وسيلة تستخدم لتمويل الإحتياجات المالية والاستثمارية بطريقة متوافقة مع الشريعة الإسلامية وتتمثل فيمايلي:[3]

–هي تمليك أو بيع منفعة بعوض معلوم.

أما تأصيلها الشرعي:

من الكتاب:"**قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ** "[4]

أجمعت الأمة على العمل بالإجارة منذ عصر الصحابة إلى الآن ولم ينقل عن الفقهاء عدم جوازه.

ومن شروط الإجارة:

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزيزي، **ادارة البنوك الاسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن، 2011، ص30.

[2] أحمد سليمان خصاونه، مرجع سبق ذكره، ص ص 91 –92.

[3] حربي مُحَمَّد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 196.

[4] **سورة القصص**، الآية 26.

–أن تكون المنفعة مباحة شرعا، ومعلومة عند التعاقد.

–أن تكون المنفعة مقدورة التسليم، فلا تقع الإجارة على عين مرهونة أو عين لا يستطاع تسليمها.

–أن لا تكون المنفعة معيبة بشكل يخل بالانتفاع أو يمنعه.

رابعا:أهم الفروقات الجوهرية بين الصيرفة التجارية والصيرفة الإسلامي

تعتبر المصارف الإسلامية والمصارف التجارية من الهياكل المالية الرئيسيّة في النظام المالي العالمي ورغم أنّ كلاهما يقوم بتوفير الخدمات المصرفية، ومن خلال الإطلاع على الخصائص العامة لكل من المصرفين يمكن الإشارة إلى بعض الفروقات الأساسية التي تحدد كل نوع وتجعله فريدا.

الجدول(1–1): الفرق بين الصيرفة التجارية والصيرفة الإسلامية.

عنصر المقارنة	الصيرفة التجارية	الصيرفة الإسلامية
النشأة	نوعية فردية مادية للادخار في النقود وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية.
التعريف	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي يمارسه عادة قبول الودائع، لاستعمالها في عمليات مصرفية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان.	مؤسسات مالية مصرفية لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية.
صيغ التمويل	تعتمد على صيغة أساسية تتمثل بالقروض التي تمنح مقابل فائدة "ربا".	تعتمد على صيغ تتضمن المشاركة في الربح والخسارة وبما يتفق مع الشريعة الإسلامية، وبدون أي استخدام للفائدة المحرمة "الربا"في هذه الصيغ كالمضاربة والمشاركة.
صيغ إستخدام الأموال	تتمثل في القروض بكافة أشكالها وبما فيها التسهيلات الائتمانية النقدية التي تمنحها هذه المصارف وهي تمثل الجزء الأكبر والهام من استخدامات الموارد	الإستثمار من خلال صيغ المشاركة والمضاربة وغيرها يمثل الجزء الأكبر والهام من استخدامات الموارد
الموارد المالية	الذاتية:يستطيع إصدار أسهم ممتازة. خارجية:الودائع والقروض على أساس الفائدة.	الذاتية:لا تستطيع إصدار أسهم ممتازة لما تقوم عليه من الفائدة، والخارجية:لا يقترض ولا يقرض بفائدة ويوجد حسابان:حساب الاستثمار العام، وحساب الاستثمار الخاص، ويؤسس الأول على قاعدة المضاربة المطلقة والثاني على قواعد المضاربة المقيدة.

المحظور والجائز	يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو أن يمتلك البضائع إلاّ سدادا لدين له على الغير على أنّ يبيعه خلال مدة معينة. يحظر عليه شراء العقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله، أو أن يتملكه سداد لدين له على الغير إلى أن يبيعه خلال مدة معينة.	يجوز ممارسة التجارة الصناعة وتملك البضائع وشراء العقارات والتعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية.
مقاصد الشريعة الإسلامية	ليس لها مكان فيه وإن حصل بعض التوافق فهو جزئي.	من أهم محددات آلية العمل وممارسة النشاط.
الربح والخسارة	–يتحقق الربح من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك. –أما الخسارة يتحملها المقترض وحده ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها.	–يتحقق الربح بأسبابه الشرعية من:المال، العمل والضمان وفق الأسباب الشرعية المحددة لكل سبب، أما الخسارة يتحملها المصرف إذا كان رأس المال في المضاربة، بقدر رأس المال في المشاركات، وإذا دخلت تحت ضمانه في البيوع.

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على:

–يزن خلف سالم العطيات، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن ، 2009، ص ص 63-65

– مُحَمَّد الطاهر الهاشمي،المصارف **الإسلامية والمصارف التقليدية،الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، 7أكتوبر للنشر والتوزيع، ليبيا،2010 ،ص ص65-141.

المطلب الثالث:واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

لقد تبنت الدول الإسلامية والعربية إصدار تشريعات وقوانين تنظم أعمال المصارف الإسلامية، والجزائر على غرار العديد من الدول فتحت المجال أمام المصارف الإسلامية لمزاولة نشاطها، وسنحاول تشخيص واقع هذه المصارف من خلال مايلي:

أولا: نبذة عن إنشاء المصارف الإسلامية في الجزائر

كان هدف الإستعمار الفرنسي في الجزائر تدمير البنى التحتية ومن بينها المؤسسات المالية والاقتصادية واستبدالها بأخرى تابعة لفرنسا، حيث سحبت فرنسا العملة الوطنية آنذاك وأنشأت بنك الجزائر، وبعدها أنشأت المجلس الجزائري للقرض وكانت هاتين الهيئتين تنفيذيتين لفرنسا، ثم تطور النظام المصرفي الفرنسي في الجزائر، وفي أواخر الستينات من القرن العشرين لم يبق من هذه البنوك والمؤسسات المالية إلّا القليل وكانت كلها خاضعة للسيطرة الاقتصادية الفرنسية، في هذه المرحلة لم يكن هناك وجود للمصارف الإسلامية لا بالمفهوم الضيق ولا

بالمفهوم الواسع، وبعد الإستقلال عملت الجزائر إضفاء السيادة على المؤسسات المالية الكبرى كالخزينة والبنك المركزي الجزائري بدلا من بنك الجزائر وتمّ إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط[1] وبعدها سنت الجزائر **قانون النقد والقرض 10/90** الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك ومنها البنوك الإسلامية في الجزائر.[2]

لقد حمل قانون النقد والقرض المصنف تحت رقم 90-10 العديد من المحاور التي أسست لتغييرات جذرية في النظام المصرفي الجزائري، محددة الوظيفة الجديدة للسلطة التي تشرف عليه والعلاقات التي تربط مكوناته والنظم والمعايير التي تحكمه، ومن أهم تلك المستجدات إسترجاع البنك المركزي الجزائري سلطته واستقلاليته الكاملة في الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي وإنهاء احتكار البنوك والمؤسسات المالية الخاصة، المحلية والأجنبية بالعمل في السوق الجزائرية، ومن ضمن البنوك التي تم اعتمادها كان بنك **البركة الجزائري** الذي تبنى نظام المشاركة في عملياته وأنشطته معلنا تأسيس أول بنك مشاركة في الجزائر خاضع لشروط أو أنظمة الرقابة المعتمدة في القوانين المصرفية الجزائرية، ومحترما لضوابط المعاملات المالية في الإقتصاد الإسلامي.[3]

وفي إطار تطوير الصيرفة الإسلامية، قررت الحكومة الجزائرية تعديل قانون النقد والقرض بالتشاور مع خبراء مختصين في الصيرفة الإسلامية وفقهاء في الشريعة الإسلامية، حيث تهدف هذه الخطوة إلى تعزيز الصيرفة الإسلامية وفيما يلي أهم التعديلات خلال السنوات:2001-2003-2009:

تعتبر هذه المرحلة محاولة وضع مصارف إسلامية حيث صدر الأمر**01/01** والنظام **03/02 الصادر في** 2002، ثم الأمر**11/03** كقانون جديد للنقد والقرض، ليليهما القانون **51/06**، وكل هذه القوانين لم تجد قانون مصرفي خاص بالبنوك الإسلامية أي لا يوجد تنظيم خاص بالبنوك الإسلامية في القانون الجزائري لكن ظهرت بعض المصارف يعتقد بأنها بنوك إسلامية على غرار **بنك البركة ومصرف السلام**، أما بنك البركة فقد أنشئ برأس مال مختلط عام وخاص في 20 ماي 1991، ساهم فيه بنك الفلاحة والتنمية الريفية وشركة دلة البركة السعودي، أما مصرف السلام الجزائري فهو عبارة عن بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأصالة الشعب الجزائري في كافة تعاملاته وهو ثمرة للتعاون الجزائري الإماراتي، أسس في 08-06-2006 وتمّ اعتمادهمن طرف بنك الجزائر في 10-09-2008 ليزاول نشاطه في 20-10-2008.[4]

---

[1] سمية شاكري، **المصارف الإسلامية في الجزائر بين الواقع و القانون**، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد03، العدد01، 2020، ص467 –بتصرف–

[2] حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، وآخرون، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر"واقع و تحديات"**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة، المجلد07، العدد 02، 2020، ص72، –بتصرف–.

[3] حمزة شوادر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية، التقليدية**، عماد الدين للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص335.

[4] سمية شاكري، مرجع سبق ذكره، ص470-471، بتصرف.

إنّ هذين المصرفين يسعيان إلى تمثيل الصيرفة الإسلامية أحسن تمثيل وترسيخ القواعد الشرعية، ورغم تبني مبادئ الشريعة الإسلامية في هذه البنوك التي تظهر أنّها إسلامية إلاّ أنّ الإشكال يبقى قائما في عدم وجود نظام قانوني إسلامي يحكم هذه المصارف الإسلامية، فقانون النقد والقرض في هذه المرحلة لا يتسع لاحتضان المؤسسات المالية الإسلامية، ولهذا قام المجلس الإسلامي الأعلى بإعداد مشروع تعديل لقانون البنوك.

وتواصلت جهود الجزائر في تبني الصيرفة الإسلامية باعتمادها على مجموعة من الصلاحيات كانت بدايتها بإصدار النظام 18-02 المؤرخ في 2018 الذي يسمح بفتح نوافذ إسلامية على مستوى بنوك تقليدية[1].

ثانيا–النظام القانوني المتضمن قواعد ممارسة عمليات الصيرفة الإسلامية

إن قيام مشروع إقتصادي بحت لابد أن يتضمن في طياته منظومة بنكية إسلامية نظرا لمالها من دور محوري في تحريك عجلة الإقتصاد والتنمية، ولقد خطت الجزائر خطوة رائدة من خلال إصدار الأنظمة البنكية المنظمة للعمليات المصرفية الإسلامي

1-قراءة عامة في النظام 18–02 المتعلق بالصيرفة التشاركية في الجزائر

حدد بنك الجزائر القواعد التي ستطبق على منتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك والمؤسسات المالية، رغم أنّه لم يأت على ذكر "إسلامية" وإكتفى بعبارة "تشاركية" التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد وهو النظام رقم **18–02** والذي يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية.

لقد نص هذا النظام صراحة في المادة 01 على مايلي "يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة "التشاركية" التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد، كما يهدف إلى تحديد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية"[2]

-حيث يهدف النظام **18–02** من خلال هذه القواعد إلى تحديد:[3]

شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وحدد بنك الجزائر سبع منتجات للصيرفة الإسلامية التي إكتفى بتسميتها منتجات تشاركية وهي:**المرابحة والمشاركة والمضاربة والإجارة والإستصناع والسلم** وكذا **الودائع** في حسابات الإستثمار.

---

[1] عبد القادر روتال، **معوقات وسبل تفعيل الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية في الجزائر**، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 01، 2024، ص 271.

[2] **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 73، 9 ديسمبر 2018، ربيع الثاني 1440، ص21.

[3] حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 73- 74

–أما شروط النظام **18–02** فهي:

يشترط في البنك أو المؤسسة المالية الراغبة في تسويق هذه المنتجات أن تقدم معلومات في ملف طلب الحصول على الترخيص وتتضمن بطاقة وصفية للمنتوج ورأي مسؤول المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية والإجراءات الواجب اتباعها لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك المالية التشاركية للمصارف الإسلامية .

وبعد الحصول على الترخيص المسبق من بنك الجزائر، يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة، أن تخضع المنتجات لتقييم"**الهيئة الوطنية المؤهلة**" قانونا لذلك.

–إنّ هذا النظام لم يجد طريقه للتطبيق لعدة إعتبارات أهمها التغيرات السياسية التي حصلت وأدت إلى إجراء انتخابات رئاسية نهاية 2019، قبل أن يدخل الإقتصاد العالمي في صراع مع وباء كورونا المستجد، والذي رافقه انخفاض كبير في أسعار النفط وماصاحبه من آثار في الجانب الاقتصادي للبلاد غير أنّ ذلك كله لم يمنع من إصدار النظام 20–02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.[1]

2–قراءة عامة في النظام رقم 20–02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

يهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة لها، وجاء فيه مايلي:[2]

لا يزال هذا النظام مثل سابقه يعرّف العمليات المصرفية بأنّها تلك التي لا تترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد ويشترط النظام الجديد على البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز على نسب احترازية مطابقة لمعايير التنظيمية، وهو مالم يكن في النظام السابق، حيث كان هذا النظام لا يجبر البنوك والشبابيك الإسلامية الراغبة في تقديم منتجات مصرفية إسلامية على الحصول على شهادة مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية للمنتوج من طرف الهيئة المختصة، أمّا النظام الحالي فقد جعل ذلك إجباريا بطلب الشهادة من "**الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية**" قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق تلك المنتجات.

–كلا النظامين يشترطا الترخيص المسبق من بنك الجزائر لتقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، وضمن هذا الترخيص أو ملف "شهادة المطابقة الشرعية"، حيث أشار النظام السابق على أن تكون من "**هيئة وطنية مؤهلة**"، بينما النظام الجديدسماها "**الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية**"،كما يشترط النظام الجديد على البنك أو المؤسسة المالية وجود هيئة رقابية شرعية لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة يعينون من

[1] حنان مهداوي، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر من المنظور القانوني**، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد05، العدد02، 2021، ص 140.

[2] سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر**، ألفا للوثائق والنشر، قسنطينة الجزائر، 2022، ص ص 333–336–بتصرف–.

طرف الجمعية العامة للمساهمين، وطبعا المقصود هنا أكثر تلك البنوك التقليدية التي تفتح شبابيك إسلامية لأن هذه الهيئة في البنوك الإسلامية موجودة من قبل و هذا ماكان غائبا في النظام السابق.

حيث تتكون الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من :[1]

–د/ بوعبد الله غلام الله رئيسا؛

–د/ كمال بوزيدي عضوا مقررا ؛

–د/ سعيد بويزري عضوا؛

–د/مصطفى بن صالح باجو عضوا؛

–د/ مُحَّد بوجلال عضوا.

كما جاء في **المادة 3**:يجب على البنوك والمؤسسات المالية استخدام المنتجات التالية :**المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، والإستصناع،حساب الودائع، الودائع في حسابات الإستثمار**، وقد عرّفت المواد من **5 –12** كل واحدة منهم تخضع هذه المنتجات إلى طلب ترخيص مسبق لدى البنك المركزي حسب المادة 13.[2]

يتعين على البنك أو المؤسسة المالية حسب المادة 15 في إطار ممارسة العمليات البنكية الخاصة بالصيرفة الإسلامية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، والتي تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة أمّا المواد 16 و17 و18 قد جاء فيهم الإجراءات الواجبة إتباعها لضمان الإستقلالية الإدارية والمالية والمحاسبة والتنفيذية، لحساب الشباك الإسلامي عن حساب البنك أو المؤسسة المالية التابعة لها.[3]

ومن خلال ما سبق يمكننا القول بأن الجزائر شهدت دعم حكومي للمصارف الإسلامية من خلال إصدار القانون **18–02** المتعلق بالصيرفة التشاركية وهذا تلبية لمتطلبات المصارف الإسلامية لتحقيق مجموعة من الأهداف،كما يعتبر صدور القانون **20–02** مرحلة مهمة في النظام المصرفي الجزائري والذي جاء في مضمونه تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، والذي ألغى بدوره النظام السابق **18–02** المتعلق **بالصيرفة التشاركية**.

ثالثا:تجربة الشبابيك الإسلامية في المصارف التقليدية

إن فكرة فتح الشبابيك الإسلامية لم تأتي بين ليلة وضحاها، بل كانت وليدة عدة أسباب منها عقائديا بحتا ومنها تجاريا أو إجتماعيا، ومهما كانت الأسباب فإنّ عدة بنوك تبنت فكرة فتح شبابيك إسلامية، ومن بين أهم

[1] **مقرر رقم 20–02** المؤرخ في 01 أفريل 2020، المادة 01.

[2] مُحَّد عبد الوهاب شابي، آدم حديدي، **دراسة واقع و آفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل الإصلاحات المصرفية**، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 06، العدد01، 2023، ص 22.

[3] نفس المرجع، ص 22

أسباب تحول البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي أو فتح شبابيك إسلامية هو التوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية أي التعامل بالربا.

حيث يقدم المصرف التقليدي من خلال الشبابيك الإسلامية خدمات ومنتجات مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية استنادا لقوله تعالى:"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ".[1]

1–**تعريف الشبابيك الإسلامية:** اختلفت تعاريف الشبابيك الإسلامية حيث عرفها البعض بأنها:

–"الفروع التي تنتمي إلى البنوك التجارية وتمارس جميع أنشطة الصيرفة طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية".[2]

–وحسب المادة 17 من النظام 20–02 المؤرخ في 15 مارس 2020 تم تعريف شباك الصيرفة الإسلامية بأنّها: "هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصرا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية".[3]

ومما سبق يمكننا القول بأنّ الشبابيك الإسلامية هي: "وحدات تابعة للمصارف التقليدية تمارس مهامها تحت ظل رقابة شرعية بصيغ تمويلية خالية من الربا تهدف إلى خدمة المجتمع الإسلامي".

2–فكرة إنشاء الشبابيك الإسلامية

هي تجربة حديثة نسبيا بدأ تطبيقها في عدة بنوك تقليدية، كما أنّها كانت على عدة مراحل، وهناك بنوك لم تبدأ بالعمل بها بعد وسنتطرق إلى أهم هذه المراحل[4]

يمثل مشكل الكتلة النقدية المتداولة خارج المنظومة البنكية وجزء كبير منه في السوق الموازية، صداعا مزمنا للحكومة، هذه الكتلة قدرها محافظ البنك المركزي "بنك الجزائر" بـ**4675 مليار دج** حوالي **40 مليار دولار 2017** ولقد أصبحت الحاجة ملحة لإستغلال هذه الكتلة بعد انهيار سعر النفط بداية 2014 لذلك سعت السلطات إلى جلبها إلى البنوك بشتى الوسائل وبالترتيب الآتي:

2–1 الإمتثال الضريبي الطوعي

هذا النظام أقرته الحكومة بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015 وكان مقررا أن ينتهي في نهاية 2016 إلا أنّه تمّ تأجيل الآجال إلى 2017 وهو يقضي إيداع الأموال في البنوك مقابل دفع ضريبة جزافية مخفضة تقدر بـ7% وكانت الحصيلة هزيلة لا تتجاوز 100 مليار دج، وقد يعود السبب لغياب الثقة والتخوف الكبير لأصحاب رؤوس الأموال من التحقيق حول مصادر أموالهم.

---

[1] القرآن الكريم، **سورة البقرة**، آية 278–279.

[2] فايزة بلعابد، لطيفة لمطوش، **دراسة استشرافية لفتح الشبابيك الإسلامية بالبنوك التجارية، دراسة حالة الجزائر(البنك الوطني الجزائري–وكالة ولاية بشار)**، مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد 08، العدد01، الوادي الجزائر، 2023، ص365.

[3] رابح بلكرشة، فاطمة الزهراء بن يحي، **مساهمة الشبابيك الإسلامية في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ضمن المنظومة المصرفية التقليدية– البنك الوطني الجزائري نموذجا–**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، مجلد06، العدد01، 2023ص27.

[4] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 133–136 –بتصرف–.

2-2 القرض الوطني للنمو الاقتصادي

هو قرض سندي طرحته الحكومة على نوعين **سندات لمدة 3 سنوات** بمعدل فائدة سنوي 5% وسندات لمدة **5 سنوات** بمعدل فائدة **5،75%** بقيمة إسمية للسند تقدر **500000دج** خلال فترة اكتتاب تدوم 6 أشهر تبدأ من 17 أفريل 2016 وكانت الحصيلة بعد إنتهاء آجال الإكتتاب تقدر بـ**568 مليار دج حوالي 5 مليار دولار** بأسعار الصرف لتلك الفترة وهو مبلغ لا يغطي نصف العجز في الموازنة لسنة 2016.

بعدها أعلن المسؤولون أنه وبعد فشل الحلول السابقة سيتم اللجوء إلى المالية الإسلامية "الصيرفة الإسلامية خاصة "لاستقطاب الكتلة النقدية المتداولة في خارج البنوك وفي السوق الموازية، وفي هذا الصدد جاءت الوعود الآتية:

– وعد رئيس الوزراء آنذاك "أحمد أويحي"عند عرض برنامج حكومته بوضع مادة في قانون المالية لسنة 2018 خاص بالصكوك الإسلامية، وقد جاء في المادة 93 من قانون المالية "يرخص لوزير المالية القيام بما يأتي:... إصدار سندات سيادية، على المدى المتوسط والطويل موجهة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين من أجل المشاركة في تمويل المنشآت و/أو التجهيزات العمومية ذات الطابع التجاري للدولة"، حيث يهدف إقتراح هذه السندات إلى إشراك مالكي السندات المكتتبة لتمويل مشاريع البنى التحتية أو التجهيزات ذات الطابع التجاري للدولة.

–كما وعد محافظ بنك الجزائر بفتح شبابيك إسلامية داخل البنوك العمومية (إثنان قبل نهاية سنة 2017 والباقي خلال 2018).

– وعد من جهته محافظ بنك الجزائر بإصدار تنظيمات خاصة بالبنوك الإسلامية خلال سنة 2018.

صدر بعد ذلك تعليمة من بنك الجزائر إلى البنوك العمومية بتجميد كلي للمشروع لغاية التحضير الجيد للإطار القانوني لعمل المصرفية الإسلامية في الجزائر من خلال صدور التنظيم رقم 18-02 المؤرخ في 2018/11/04.

وبعدها تم إستئناف عملية فتح الشبابيك الإسلامية في ظل التنظيم السابق بالموازاة مع إنطلاق حملة واسعة لتدريب العمال على مبادئ الصيرفة الإسلامية، ثم تبعه صدور التنظيم رقم 20-02 في مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، حيث أصدر هذا التنظيم إسما للهيئة الشرعية المخولة قانونا بمنح المطابقة الشرعية لأي منتوج بإسم "الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية"، والتي تشكلت بالفعل بموجب المقرر 20-01 الصادر عن المجلس الإسلامي الأعلى.

وبعد ذلك تم إفتتاح الشبابيك الإسلامية داخل البنوك العمومية،وكان أول بنك عمومي يفتح هذا الشباك هو **البنك الوطني الجزائري BNA** في 2020.

وبالإضافة إلى الشبابيك الإسلامية هناك أيضا فروع إسلامية فهو نوع من التحول، أي الإنتقال من العمل المبني على سعر الفائدة إلى تقديم خدمات أو منتجات إسلامية تحت ضوابط شرعية، حيث أنه وحدة مستقلة

عن الصيرفة التقليدية، والفرق بين الفرع الإسلامي والنافذة الإسلامية هو أنّ هذه الأخيرة يخصص لها البنك التقليدي جزء أو حيز في مقره الرئيسي أو فرعه لكي يقدم منتجات بنكية إسلامية، أمّا الفرع الإسلامي فهو ينتمي إلى المصارف التقليدية حيث يمارس جميع نشاطاته طبقا للأحكام الشرعية وهو كيان مالي مستقل في نشاطه عن نشاطات المصرف الأصلي، ويمكن توضيح أشكال التحول في الشكل التالي:

الشكل(1–2): أشكال تحول المصارف التقليدية للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر.

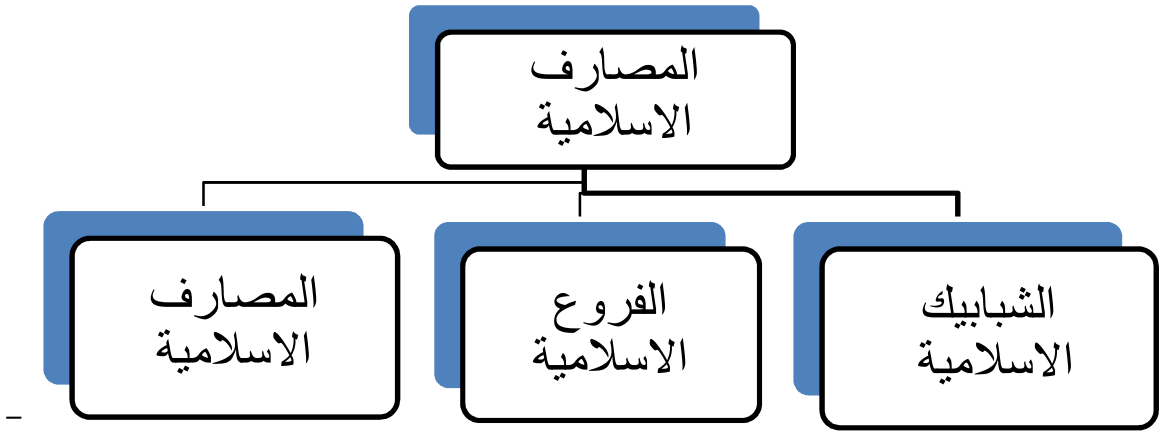

المصدر: من إعداد الطالبتين .

مما سبق يمكننا القول أن الصيرفة الإسلامية في الجزائر من أهم صيغ التمويل التي تعتمد عليها مختلف الدول نظرا لنجاعتها في التمويل ومواجهة الأزمات المالية والاقتصادية، وقد انتهجت الجزائر هذه الصيغة بموجب قانون النقد والقرض الذي فتح المجال لإنشاء للصيرفة الإسلامية، إلاّ أنها لا تزال محدودة، فهي مقتصرة على بنكين إسلاميين فقط "بنك البركة ومصرف السلام" وعدد محدود من الفروع والشبابيك الإسلامية، فرغم كل الجهود التي تبذلها الحكومة الجزائرية لتفعيل وتطوير الصيرفة الإسلامية إلاّ أنّها لا تزال تواجه معوقات وتحديات تحدّ من إنتشارها، وتحقيق أهدافها وتوسع نشاطاتها وسنعرض بالتفصيل هذه المعوقات .

المبحث الثاني: تحديات ومعوقات الصيرفة الإسلامية في الجزائر

رغم كل الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية من أجل تطوير الصيرفة الإسلامية، إلاّ أنها لاتزال تواجه جملة من التحديات والمعوقات، والتي تجعل من تأديتها لعملها مهمة صعبة حيث تتمثل هذه المعوقات فيمايلي:

المطلب الأول: المعوقات التشريعية والتنظيمية

على الرغم من الأحكام التي وضعها القانون الجزائري بخصوص الصيرفة الإسلامية، والجهود المتكاثفة من أجل تطويرها، وذلك من خلال تهيئة المناخ الملائم لعملها، وبالرغم من أنّ الأمر 03-11 الصادر في 2003 المتعلق بقانون النقد والقرض هو الذي نظم السوق المصرفية والنقدية في الجزائر، وتحت طائلته أيضا تقع المصارف الإسلامية، وهو الأمر الذي كان سببا في إمكانية إنشاء مصارف إسلامية في الجزائر، ورغم أن قانون النقد والقرض لا يعيق العمل المصرفي الإسلامي، ولم يعارض إنشاء مؤسسات مصرفية إسلامية إلاّ أنّه لم يمنحها الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهامها في إطار واضح، حيث تعتبر القوانين التشريعية والتنظيمية أول عقبة تقف في طريق نمو وتطور الصيرفة الإسلامية وتتمثل فيمايلي:

–عدم مراعاة أحكام الأمر03-11 الطبيعة القانونية لنشاطات استقطاب الأموال والتمويل المطابقة للشريعة الإسلامية.[1]

–معظم اللوائح والقوانين التي تنظم النشاط المصرفي غير ملتزمة بمبادئ الشريعة الإسلامية، ذلك لأنها وضعت لتناسب عمل المصارف التجارية، وعليه فإن الكثيرمن هذه القوانين تتضمن أحكام لا تتناسب على الإطلاق عمل المصارف الإسلامية[2] فالعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر يخضع لنفس القوانين والنظم والتشريعات التي تطبق على العمل المصرفي التقليدي دون تمييز فهي لا تراعي خصوصيتها المتميزة، وبالرغم من صدور النظام 20-02 إلاّ أنّ هذا النظام يبقى غير كافي لتنظيم الصيرفة الإسلامية حيث أهمل هذا النظام بعض الجوانب التنظيمية، خاصة تلك التي تتعلق بأساليب رقابة بنك الجزائر على البنوك الإسلامية، ورغم أنّ هذا النظام قد شدد بضرورة الاستقلالية الإدارية والمالية بين النوافذ الإسلامية وباقي أنشطة المصرف الرئيسي، إلاّ أنّ مشكلة إختلاط أموال النوافذ الإسلامية بأموال البنك الرئيسي والفروع الأخرى من بين الأمور التي تعرقل عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق كثيرا الهيئات الشرعية للمصارف، فغالبا مايتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية إلى البنك الرئيسي الذي يقوم بإستخدام هذه الفوائض في تعاملاته اليومية الربوية.[3]

---

[1] فهيمة بوزار، **الإطار التشريعي والتنظيمي للصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 14، العدد 29، 2022، ص 770.

[2] فواد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص169.

[3] سليمة بن زكة، عز الدين شرون، **واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر–دراسة تحليلية تقييمية–**، مجلة الباحث الإقتصادي، المجلد10، العدد02، 2022، ص 301.

–يلزم البنك المركزي كافة البنوك بما فيها البنوك الإسلامية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها لديه مقابل منحها فوائد على تلك الودائع، وهذا يعني أن البنوك الإسلامية لا يمكنها الإستفادة أو الحصول على مقابل الودائع باعتبارها لا تتعامل بالفائدة.[1]

–غياب أطر تشريعية وقانونية للأدوات النقدية الإسلامية بالنظام النقدي الجزائري، هذا زيادة على صعوبة حصول هذه المصارف على السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها إنطلاقا من أنّ الأحكام المتبناة من طرفها، والتي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية لا تجيز لها اللجوء إلى سوق النقد لتغطية متطلباتها عن طريق طريقة التعاقد التي تتعامل على أساسها هذه المصارف مع المؤسسات المالية الكلاسيكية، والتي تتعامل بطريقة الفوائد الربوية.[2]

–تحدد القوانين والتشريعات المصرفية فائدة إلزامية على المصارف الجزائرية في حالة الاقتراض من بنك الجزائر، وهو ما يتعارض مع نسب الأرباح المقدمة على الخدمات الإسلامية، وقد حدد بنك الجزائر شروط العمليات المصرفية المقدمة وأساس فاتورة التكاليف والعوائد حسب كل خدمة مقدمة، مستندا أساسا على مبدأ الفائدة الدائنة والمدينة، ورغم تعديلها في النظام 18–02 المتعلق بالتمويل التشاركي، إلاّ أنّه مبهم وغير واضح المعالم،كما يجبر بنك الجزائر المصارف تسديد غرامات تأخير التي تحسب على أساس مدة التأخير الزمني، فهي غرامات ربوية بالإضافة إلى أن هذه غرامات لا تأخذ بمبدأ التيسير على المعسر، بالرغم من أن النظام 18–02 قد وسع العمليات البنكية المرخص بها، إلاّ أنّه منع اقتناء الأصول المعدة للبيع كالعقارات والمنقولات، مما يحد من عمل المصارف الإسلامية، ويتعارض مع طبيعة نشاطها كونها تستند إلى اقتناء الأصول غالبا في عملياتها التمويلية والاستثمارية ويمنعها من إبتكار منتجات تواكب متطلبات العملاء وتتماشى مع طبيعة مبادئ العمل المصرفي الإسلامي.[3]

–ارتفاع الأقساط الضريبية على الأرباح، حيث تواجه المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص مشاكل الهيكل الضريبي، ففي غالبية الدول الإسلامية ومنها الجزائر تفرض ضرائب عالية على عوائد الاستثمار.[4]

---

[1] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 169.

[2] إكرام بن عزة، فتحي بلدعم، **مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل ودورها في تفعيل النشاط المصرفي –تقييم تجربة الجزائر–**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد03، العدد01، 2018، ص 86.

[3] مُحَمَّد الأمين عيراش، عبد العزيز طيبة، وآخرون، **معيقات تطور الصيرفة الإسلامية وآليات مواجهتها**، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد06، العدد03، 2020، ص453.

[4] أميرة مرابطي، وردة سعايدية، **تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 02، العدد04، 2022، ص 69.

فكرة الشبابيك الإسلامية داخل البنوك التقليدية تصلح عادة في بلدان يكون فيها المسلمون أقلية، مثل البلدان الغربية أو أنّ الإسلام ليس الديانة الوحيدة في البلد، أو أنّ هناك أقليات غير مسلمة مثل **ماليزيا** ولا تصلح في البلدان الإسلامية 100%مثل الجزائر فالمؤيدون لفكرة الشبابيك يرونها مرحلة ضرورية لتحول البنك التقليدي إلى إسلامي خالص، وهذا لا يمكن أن يتم بتاتا في المصارف الجزائرية التي تعمل أغلبها وفق الصيرفة التقليدية منذ سنوات طويلة تتجاوز عند بعضها 50سنة، ثم إن هناك دولا منعت تماما هذه الشبابيك مثلما فعلت دولة قطر سنة 2011 لأنّها رأت فيها منافسة غير عادلة من البنوك التقليدية الإسلامية.[1]

–يشرف بنك الجزائر على كلّ من النظام المصرفي، حيث يشرّع القوانين والأنظمة ويسير المجالس الرقابية، ويحدد العلاقات ما بين المصارف، حيث تواجه المصارف الإسلامية الأمرين في هذا النظام، من حيث علاقتها بالمصارف التقليدية الأخرى، أو من حيث علاقتها مع بنك الجزائر، فقد تحتاج المصارف الإسلامية أثناء نشاطها إلى اللجوء إلى المصارف التقليدية للإقتراض منها أو خصم الأوراق التجارية، وتلجأ أحيانا إلى البنك المركزي لطلب السيولة في حالة تعذر المصادر الأخرى ويقدم بنك الجزائر السيولة للمصارف وفقا لمعدلات فائدة ربوية، فالمصارف الإسلامية لا يمكنها اللجوء إلى مثل هذه المعاملات الربوية، ما يمثل عاملا مثبطا للتخلص من السيولة ويمنعها من المضي قدما في توسيع منتجاتها المقدمة.[2]

نقص كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وضعف القادة الإداريين التنفيذيين، بالإضافة إلى تطبيق بعض الأسس والقواعد والنظم المطبقة في المصارف التقليدية والتي لا تتناسب مع ذاتية الصيرفة الإسلامية.[3]

المطلب الثاني:المعوقات الشرعية والبشرية

تواجه المصارف الإسلامية بما فيها الشبابيك الإسلامية العديد من المعوقات الشرعية والبشرية التي تحول بينها وبين تحقيق أهدافها وتوسيع نشاطاتها.

1– **المعوقات الشرعية**:إنّ من بين أهم التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية أثناء ممارسة نشاطها وأداء مهامها هي التحديات الشرعية نذكر منها مايلي:[4]

– عدم التعاون مع هذه الهيئات من قبل مسؤولي إدارة المصرف مما يسمح بوجود مخالفات شرعية من قبل موظفي البنك تؤدي في النهاية إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها.

– عدم الإلمام من طرف هذه الهيئات بالمعاملات المصرفية والمالية الحديثة، قد يجعلها محل استغلال من قبل إدارة المصرف كلجوء هذه الأخيرة مثلا إلى صياغة السؤال وتكييفه تكيفا معينا أو حذف جزء منه، وعليه فإن إباحة المعاملة محل التساؤل يتوقف على ماتقدم للهيئة من تفاصيل عنها.

---

[1] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 362.

[2] محمّد الأمين عيراش، عبد العزيز طيبة وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 456 – 457–بتصرف–.

[3] خديجة هاجر دويدي، ليلى مطالي، **المصارف الإسلامية: تحديات وحلول**، مجلة الراصد العلمي، المجلد 08، العدد01، 2021، ص 219.

[4] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 168.

– تعدد وتناقض الأحكام في المسائل الشرعية، حيث أنّ الأحكام في العقيدة الإسلامية ثابتة إلى حد كبير، غير أنّ الأحكام المتعلقة بفئة المعاملات كثيرة ومتعددة، وهذا ما يضع المواطن الجزائري في حالة تشتت كثرة الآراء واختلافها بين فتوى تتباين بين تحليل بعض المعاملات المصرفية الإسلامية وبين تحريمها عند البعض الآخر.[1]

–كما تواجه المصارف التقليدية التي تفتح شبابيك إسلامية عدة معوقات تتمثل فيمايلي:[2]

– بعض أعضاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية لا يلقون الإجماع والثقة في مجال الإلمام بالمعاملات المالية الإسلامية بحكم عدم اختصاصهم في هذا المجال وهناك منهم من أفتى سابقا في المعاملات المالية وأخطأ، بينما نجد من يملك تجربة سنين طويلة في الإفتاء في المعاملات المالية ليس عضوا في هذه الهيئة رغم عضويته في المجلس الإسلامي الأعلى الذي أنشأ تلك الهيئة، فالذي يفهم في نواقض الوضوء لا يفهم بالضرورة في المعاملات المالية الإسلامية أو المجال المالي بشكل عام والذي يتميز بالتطور التكنولوجي الهائل من حين لآخر مما ينعكس على صعوبة الإفتاء في هذا المجال.

–عدم توفر الوقت الكافي لعضو هيئة الرقابة الشرعية ليقوم بعمله على أكمل وجه، بخصوص مراقبة العقود التي يبرمها البنك للإجابة على الإشكالات الشرعية التي يطرحها موظفو البنك.

– استفادة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من أجور ومكافآت هي في الغالب مرتفعة نظرا لمكانة أعضاء الهيئة دون أن يكون لهذا الإنفاق مردود أو مقابل.

–طول المدة في اتخاذ القرارات، فعدم توصل الهيئة للقرارات في الوقت المطلوب يؤدي إلى تضييع الفرص البديلة للشركة، إضافة إلى قلّة معرفة وفهم علماء الشريعة الإسلامية للممارسات المالية الحديثة وهذا ما يجعل الشكوك في القرارات الصادرة فيما إن كان الأساس قوي في فهم المسألة الناشئة عن العمليات وعن المنتجات وكيفية إدارتها والأهداف والآثار المترتبة من المنتجات، أو أنّ القرار كان مجرّد فتوى ناشئ من دراسة نظرية للمسائل الفقهية.[3]

–قلة الإبتكار والإبداع في تطوير المنتجات وإيجاد أدوات مالية جديدة، حيث تعتبر هذه البدائل مهمة لتنمية وتطوير الشركة وزيادة العملاء.[4]

2–المعوقات البشرية: تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر مشكل الإطارات البشرية مما يؤدي إلى تراجع مردودية ومصداقية المصارف الإسلامية وهذا لعدة أسباب نذكر منها:

–عدم فهم المتعاملين مع المصارف الإسلامية لطبيعة عملها، والذي أدى إلى الخلط بين نظام التمويل الإسلامي والصناعة المالية التقليدية مما دفع بالكثير من المسلمين ذاتهم إلى الإعتقاد بأن الأمر مجرد تحايل وأنّ الصيرفة

---

[1] أميرة مرابطي، مرجع سبق ذكره، ص 68.

[2] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 362 –366.

[3] حمودة الزانة، فضيلة معاشي، **البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت 540)**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، شعبة مالة ومحاسبة، تخصص مالية وبنوك، 2022، صص 52–53.

[4] نفس المرجع، ص 53.

الإسلامية هي مجرد ربا مقنن والتلاعب بالمصطلحات بين معدل الفائدة وهامش الربح التي تقوم عليه الصيرفة الإسلامية.[1]

–تعاني المصارف الإسلامية نقصا شديدا في الكوادر والإطارات المؤهلة للقيام بالأعمال المصرفية القائمة على أسس إسلامية، فهي إمّا تتوافر على إطارات لها الخبرة المصرفية دون المعرفة بأحكام الشريعة الإسلامية أو العكس أي توافر فقهاء مختصين من الناحية الشرعية، ضعفاء فيما يخص المعاملات المصرفية الحديثة.[2]

–قصر عمر الصناعة المصرفية الإسلامية بالإضافة إلى ندرة واضحة في خريجي الجامعات والمدارس المتخصصة في الصيرفة الإسلامية، علما بأنّ هناك حاجة ماسة إلى تأسيس مصارف إسلامية قوية، تتبع معايير الأداء الصحيحة وكذلك الحاجة إلى تبادل الخبرات والتعاون بين المصارف الإسلامية.[3]

–اعتماد المصارف الإسلامية منذ نشأتها على العمالة الوافدة في المصارف التقليدية، دون الاهتمام بالنواحي الشرعية، وقد أخذت تلك العمالة سبيلها في الترقية حتى تولى بعضها إدارة العديد من المصارف الإسلامية فازداد برقيّهم تدني الجانب الشرعي في بعض المصارف الإسلامية، ولعلّ ذلك راجع لعدم وجود كليات خاصة بالصيرفة الإسلامية ضمن الهياكل الجامعية، وكذلك عدم كفاية وملائمة البرامج التدريبية للعاملين بالمصارف الإسلامية التي تساعد على تنمية قدرات العاملين والإلمام بالمستجدات في الصناعة المصرفية عالميا، خاصة مع تزايد الاتجاه لتأسيس فروع للمعاملات الإسلامية في المصارف التقليدية، إلى جانب ماسيؤدي إليه دخول عاملين جدد متخصصين في الصيرفة الإسلامية إلى السوق من إشتعال حدة المنافسة.[4]

– يواجه العديد من العاملين تساؤلات من قبل المتعاملين حول مفهوم بعض الفتاوى الشرعية الصادرة وكيفية التعامل معها وتكون المشكلة أنّ بعض العاملين لا يستطيع الرد على العملاء وإيضاح معنى الفتوى الشرعية، ومن حق المتعامل أن يجد الرد عن تلك التساؤلات وكيف يتعامل مع تلك المنتجات التي تعد حديثة نسبيا.[5]

المطلب الثالث:المعوقات الإقتصادية والإجتماعية

إنّ الظروف الاقتصادية والاجتماعية تلعب دورا مهما في نجاح أو فشل الصيرفة الإسلامية لما لها من أهمية بالغة، فالمصارف الإسلامية لا تعتبر مؤسسات مالية بحتة من حيث المتاجرة بالمال بمثل ما تقوم به الصيرفة التقليدية، وإنما تكتسب أرباحها من خلال المساهمة في المشاريع الإستثمارية والأسواق المالية، الأمر الذي يتطلب بيئة اقتصادية تحتوي على مقومات للاستثمار وتحقيق العائدات، والصيرفة الإسلامية في الجزائر تعاني من عدة

[1] وفاء عبدلي، حبيبة عبدلي، و آخرون مرجع سبق ذكره، ص 76

[2] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص169.

[3] إكرام بن عزة، فتحي بلدغم، مرجع سبق ذكره، ص 86.

[4] سليمة براهيم، مليكة بن حيمود، **دراسة استكشافية للمشاكل المتعلقة بالموارد البشرية في البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر، –دراسة ميدانية بالاستعانة بآراء عينة من موظفي البنوك في ولاية تيارت**–، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة العلوم المالية و المحاسبية تخصص مالية و بنوك، جامعة تيارت، 2021، ص ص48-49، بتصرف.

[5] نفس المرجع، ص ص 49-50، مرجع سابق – بتصرف–.

معوقات اقتصادية واجتماعية تجعلها عاجزة عن استثمار مدخراتها بشكل سليم لتحسين أدائها وتتمثل هذه المعوقات فيمايلي:[1]

– تتعامل المصارف الإسلامية أكثر بصيغ التمويل ذات العائد مثل المرابحة، على حساب الصيغ ذات العائد المتغير مثل المضاربة والمشاركة، وهذا راجع لعدة أسباب من بينها تفضيل عملائها للصيغ الأولى على حساب الثانية، باعتبار أنّ الأخيرة تضطرهم إلى كشف سجلات مفصلة عن أعمالهم إضافة إلى عدم قدرتهم على تملك المشروع إلاّ بعد فترة طويلة، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمشاركة المتناقصة، هذا من جهة ومن جهة أخرى تعاني الصيغ ذات العائد المتغير مجموعة من المعوقات تجعل التعامل بها أمرا صعبا، كلّ هذه الأمور تجعل البنوك الإسلامية تركز عملها في الصيغ ذات العائد الثابت على حساب الصيغ ذات العائد المتغير وهذا يعني زيادة تعرضها للمخاطر الناجمة من عدم تنويع محفظتها الاستثمارية.

–يتسم معظم مودعي المصارف الإسلامية بعدم القدرة على فتح حسابات استثمار لهم، وذلك راجع لانخفاض دخولهم، أمّا القادرين منهم وهم قلة، يفضلون الربح السريع مما يجعل المصارف الإسلامية تحصر عملها في الاستثمارات قصيرة الأجل والتي لا تحقق تنمية اقتصادية شاملة للمجتمع على المدى الطويل، وهذا أنّ اجتذاب المودعين للتعامل معها خاصة في مجال الإستثمار يعتبر أكبر تحد بالنسبة للمصارف الإسلامية.

–توجد صعوبة كبيرة في استخدام الأدوات المالية الإسلامية لسد الاحتياجات المؤقتة للسيولة النقدية للمصرف الإسلامي وذلك لعدم توافر سوق للإقتراض قصيرة الأجل فيما بين المصارف الإسلامية، كما أنّ عملية التجارة في الأدوات المالية الإسلامية تكتنفها صعوبات تنفيذية لأنّ معدلات العائد عليها تبقى مجهولة حتى تاريخ استحقاقها.

–زيادة حدة المنافسة، فعلى الرغم من أنّ المصارف الإسلامية نجحت في حشد مبالغ كبيرة من الأموال إلاّ أنّ المحافظة على معدل نمو معقول في المستقبل يتطلب الكثير من الجهد ذلك لأنّ زيادة ودائع المصارف الإسلامية ليس راجعا لخدمات أفضل أو إغراءات قدمتها وإنّما راجع إلى الالتزام الديني بالنسبة للعملاء الذين كانوا يحفظون مدخراتهم في المصارف التقليدية دون أخذ فائدة على ذلك أو يحتفظون بأموالهم داخل خزانتهم حيث جاءت الصيرفة الإسلامية لتحل هذا المشكل، ليجعل هذا الأمر الصيرفة الإسلامية تمارس نوعا من الإحتكار على أموال هؤلاء الأفراد، إلاّ أنّ دوام الحال من المحال خاصة مع التغيرات والتطورات التي يشهدها العالم حاليا، إضافة إلى ظهور العولمة وما يترتب عنها من تحرير للتجارة، ولجوء بعض المصارف التقليدية ومنها الغربية إلى فتح فروع تقدم خدمات مصرفية إسلامية، خاصة وأنّ هذه المصارف لها ميزة كبيرة على المصارف الإسلامية من حيث الحجم والخبرة ومقدار تغطيتها للأسواق مما يعرض هذه الأخيرة إلى منافسة شديدة، فبالرغم من أنّ المصارف الإسلامية استطاعت أن تحقق قفزات نوعية فيما يتعلق بتطوير منتجاتها يجعلها تتكيف مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلاّ

[1] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 170–172.

أنّها مازالت في بداية طريقها ذلك أنّ معظم منتجاتها هي منتجات تقدمها المصارف التجارية تمّ تعديلها وفقا للأحكام والضوابط الإسلامية، وإن لم تصل المصارف الإسلامية إلى مرحلة الإبداع والابتكار فإنّ ذلك سيجعلها غير قادرة على مواجهة المنافسة.

–تساهم العلاقات الاقتصادية بين الدول الإسلامية والدول غير الإسلامية في تدعيم نشاط المصارف التجارية على حساب الإسلامية منها وذلك من خلال تحرير التجارة الخارجية والعمليات الاستثمارية والقيام بالتحويلات من وإلى الخارج.

–إنّ حجم المصارف الإسلامية أقل من الحجم المثالي، ما يعني أنّ ذلك سيؤثر على مقدرتها على الانتشار وفتح فروع جديدة إضافة إلى عدم قدرتها على تنويع محفظتها المالية بسبب نقص سيولتها، باعتبار أنّ مواردها المالية غير كافية لتقليل المخاطرة من خلال تنويع هذه المحفظة.

–تأخر المدينين الميسورين عن السداد، حيث يشكل هذا الأمر عائقا كبيرا أمام المصارف الإسلامية باعتبارها لا تستطيع أخذ أي فوائد على مدة التأخير لأن الشريعة الإسلامية حرّمت الزيادة المشروطة على رأس المال في حين هذه المشكلة غير واردة لدى المصارف التجارية التي تلجأ إلى زيادة الفائدة كلما تأخر المدين عن السداد.

–إنّ مودعي المصرف التجاري يشملهم الضمان وهذا يعني أنّهم يتحملون مجازفة أقل مما يتحملها مودعو المصرف الإسلامي، لذا تتوقع هذه مصارف معدلا أعلى للعائد لتعويض المجازفة الإضافية "وقد تتحمل المصارف الإسلامية بعض هذه الخسائر طوعيا في سنوات تكون فيها الربحية منخفضة بغية حماية نصيبها من السوق".

–محدودية المنتجات حيث حصر النظام 20–02 ثمان منتجات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي يمكن للمصارف والمؤسسات المالية تسويقها، في حين تم استثناء صيغ التمويلالأخرى والتي تتعلق بالقطاع الفلاحي كالمزارعة، والمساقاة والمغارسة.[1]

– الإكتتاب الإجباري بحد أدنى في السندات العمومية للبنوك الإسلامية الجزائرية.[2]

–الاكتناز للأموال، حيث إنّ تداول السيولة في الجزائر خارج القنوات الرسمية، ويعود ذلك إلى عقلية المجتمع الجزائري الذي يفضل الاحتفاظ بالسيولة النقدية (الاكتناز) دون أن يكون لها عائد على أن يستثمرها في المصارف، بالإضافة إلى فقدان الثقة في الجهاز المصرفي بصفة عامة.[3]

– إسترشاد البنوك الإسلامية المتواجدة في السوق المصرفي الجزائري بسعر الفائدة كمؤشر لقياس تكلفة التمويل.[4]

–تخلف الأسواق المالية، فلا تزال الأسواق النقدية وأسواق رأس المال متخلفة من حيث هياكلها، كفاءتها وعدد المتدخلين فيها بالإضافة إلى غياب الأدوات المالية الإسلامية وغياب سوق مالي إسلامي، وكذلك ارتفاع الأقساط

[1] سليمة بن زكة، عز الدين شرون، مرجع سبق ذكره، ص 300.

[2] عبد القادر روتال، مرجع سبق ذكره، ص 272.

[3] أميرة مرابطي، وردة سعايدية، مرجع سبق ذكره، ص 68.

[4] عبد القادر روتال، مرجع سابق، ص 272.

الضريبية على الأرباح، حيث تواجه المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص مشاكل الهيكل الضريبي، ففي غالبية الدول الإسلامية ومنها الجزائر تفرض ضرائب عالية على عوائد الاستثمار.[1]

–مشكلة العولمة وتأثيراتها على نشاط المصرف الإسلامي، وظهور مصطلح باسم العولمة المصرفية ولقد أصبح الاندماج في العولمة يتطلب درجة عالية من الكفاءة الاقتصادية والتكنولوجيا لذلك يؤدي إلى الصعيد المحلي وانغلاقها على العالم الخارجي قد يضيع عليها الكثير من المزايا الاستثمارية الضرورية[2].

– صعوبة كبيرة في استخدام الأدوات المالية الإسلامية لسد الاحتياجات المؤقتة، كما أنّ عملية التجارة في الأدوات المالية تشملها

صعوبات تنفيذية، لأنّ معدلات العائد عليها تبقى مجهولة حتى تاريخ إستحقاقها[3]

–التسويق السيئ للصيرفة الإسلامية خاصة عند بدئها في البنوك العمومية، وإصدار المسؤولين على القطاع المالي في الجزائر في كلّ تصريحاتهم الصحفية بأنه تمّ اللجوء إلى الصيرفة الإسلامية لاستقطاب الكتلة النقدية المتداولة خارج البنوك وخاصة الموازية وإعادة إدماجها في الجهاز المصرفي من جديد وهذا يجعل الهدف من تطبيق هذه الصيرفة تطبيقا جيدا، والسؤال الذي يطرح على هؤلاء المسؤولين هو بعد سنتين أو ثلاثة وبعد تقييم لحصيلة الصيرفة الإسلامية، خاصة منها المجسدة في الشبابيك إذ لم ينجح هذا الإجراء في استقطاب الكتلة النقدية المتداولة خارج الجهاز المصرفي فهل تتخلى عنها كما تمّ التخلي من قبل عن طريقة الامتثال الضريبي الطوعي والقرض الوطني للنمو الاقتصادي.[4]

– إنّ تطور الصيرفة الإسلامية لا يتأتى في ظلّ بيئة مصرفية ذات أطر تشريعية وأجهزة تنظيمية تعيق أداء المصارف الإسلامية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يتوجب توفير البيئة القانونية الداعمة لعملية التطوير، ناهيك عن مواجهة المعوقات الأخرى سواء كانت بشرية أو شرعية أو اجتماعية، أو كالظروف الإقتصادية التي تمر بها البلاد لذلك يجب التنسيق مع مختلف الهيئات من أجل تذليل مختلف المعوقات التي تحول دون تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية.

[1] عبد القادر روتال، مرجع سبق ذكره، ص ص 68-69.

[2] ميمونة دوسن، **دور النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في توطين النشاط المصرفي الإسلامي(دراسة حالة)**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، شعبة علوم مالية ومحاسبية، تخصص مالية وبنوك، 2022، ص ص 77-78.

[3] نفس المرجع، ص 77.

[4] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 362.

المبحث الثالث:متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلاميةفي الجزائر

إن الصيرفة الإسلامية تلعب دورا مهما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحتى تحقق أهدافها وغاياتها عليها أن تواجه المعوقات والتحديات في ظل الظروف المحيطة بالعالم الإسلامي وذلك من خلال مايلي:

المطلب الأول:المتطلبات التشريعية والتنظيمية

لعل من أبرز عوامل نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر، هو توفير الأرضية القانونية التي تساعدها على تحقيق أهدافها والوصول إلى تطلعاتها وذلك من خلال:

–تكييف القوانين الحالية مع نموذج المصارف الإسلامية بحيث تكون أعمالها محكومة بقوانين وتشريعات محددة صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، ويكون من خلال سن قانون خاص بالمصارف الإسلامية من خلال أحكام إنشائها والرقابة عليها إذ أنّ عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى الكثير من الإشكاليات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمرابحة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات العاملة في السوق المصرفية بالجزائر.[1]

–يثمن على بنك الجزائر تحديده للقواعد التي ستطبق على منتجات الصيرفة الإسلامية في المصارف والمؤسسات المالية من خلال وضع إطار قانوني لها والمستمدمن أحكام الشريعة الإسلامية ضمن المنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلقة بعمل المصارف والمؤسسات المالية من خلال النظام رقم 18–02 حيث يحدد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وإخضاعها للتنظيم 13–01 والمتعلق بالقواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية، ربما يكون لصالح هذه المنتجات المالية الإسلامية في انتظار تطبيقاته العلمية.[2]

–محاولة الاندماج والتكامل بين المصارف الإسلامية الأخرى وحتى مع التجارية الراغبة في القيام بأعمال وفق الشريعة باعتباره أصبح ضرورة لابد منها، خاصة مع ظهور العولمة وما يصاحبها من تحرير للمعاملات المالية والمصرفية، حيث يحقق الاندماج مجموعة من المزايا منها زيادة القدرة التنافسية، تحقيق وفورات الحجم الكبير القدرة على تحقيق الاكتفاء الذاتي من الموارد الإسلامية الذاتية والتوسع في استخدام البحث العلمي والتطوير التكنولوجي لتوفير المعلومات والخدمات المصرفية بالوسائل الإلكترونية الحديثة وبأقل تكلفة ممكنة.[3]

–ضرورة مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي سواء من ناحية التشريعات والقوانين الخاصة بالنظام المصرفي أو من ناحية ممارسة البنك المركزي للرقابة عليها خاصة فيما يتعلق بحصولها على الموارد واستخداماتها، وعلاقاتها مع المصارف التجارية[4]، مع ضرورة تعديل تلك القوانين التي تقف عائق أمام تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر ولعلّ أهم القوانين التي يمكن مراجعتها نجد مايلي: قانون النقد والقرض، القانون التجاري، قانون الضرائب، قانون

[1] وفاء عبدلي، حبيبة عبدلي، و آخرون، مرجع سبق ذكره، ص 77.

[2] نفس المرجع، ص 77.

[3] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص174.

[4] نفس المرجع، ص 173.

التأمينات، قانون بورصة القيم المنقولة[1]، إذ أنّ عدم سن القوانين في هذا المجال سيؤدي للكثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية.[2]

–تنظيم العلاقة مع البنك المركزي إذ أنّ الاختلاف والتميز في طبيعة عمل المصارف الإسلامية، يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة أيضا مع هذه المصارف، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابية، بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن ما ذكر سابقا من سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على المصارف الإسلامية.[3]

–إن تحقيق انطلاقة فعالة للصيرفة الإسلامية في الجزائر مرتبط أولا بإيجاد بيئة داعمة لتطوير هذه الصناعة من خلال مايلي:[4]

– تحقيق تكافؤ الفرص بين الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية.

– إدخال مزيد من التعديلات على التشريعات الإسلامية بغية إعطاء دفع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– الأخذ بعين الإعتبار طبيعة المخاطر المتعلقة بالتمويل الإسلامي ووضع قواعد نظامية خاصة بها.

– تعديل الأمر 11–03 المتعلق بالنقد والقرض على النحو الذي يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المصارف الإسلامية ويسمح لها باقتناء وتداول الأصول المادية ويساعد على تطوير تنافسية منتجاتها.

– إلغاء الشروط البنكية التي تفرض على المصارف الانخراط في صناديق ضمان الودائع، وتحديد معايير للتفرقة بين نشاط المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية.

– ضمان الاتساق بين المعاملة الضريبية لمنتجات التمويل الإسلامي والعقود الأخرى.

– تشجيع التواصل والتنسيق بين مختلف الجهات الرقابية على المستوى القطري والإقليمي.

– تعديل آلية السقوف الائتمانية وكل أدوات السياسة النقدية الأخرى بما يتماشى مع طبيعة وخصوصية العمليات المصرفية الإسلامية.

–تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين واقتصاديين وقانونيين ومصرفيين، وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون المصارف الإسلامية، ولعلّ المبادرة التي انطلقت من المجلس الإسلامي الأعلى تفي بالغرض، بالإضافة إلى ضرورة دراسة القوانين المنظمة للمصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية والإستفادة من تجارب هذه البلدان في

[1] سليمة بن زكة، عز الدين شرون، مرجع سبق ذكره، ص302.

[2] أميرة مرابطي، وردة سعايدية، مرجع سبق ذكره، ص 69.بتصرف

[3] نفس المرجع، ص 69.

[4] محمد الأمين عيراش، عبد العزيز طيبة، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 458، بتصرف.

التحول نحو الصيرفة الإسلامية، خاصة التجربة السودانية التي تحولت إلىالعمل المصرفي الإسلامي بشكل كلي والتجربة الماليزية التي تضم العديد من الجزائريين في كل من معهد Inceif ومعهد Isra.[1]

–قيام تعاون كامل بين الجهات المعنية بهذا الأمر لإنجاحه مثل: بنك الجزائر، وزارة المالية، جمعية المصارف والمؤسسات المالية وخبراء في الصيرفة الإسلامية، ثم يعرض على البرلمان والحكومة للمصادقة ولتنفيذ هذا القانون مع ضرورة إعطاء قانون الصيرفة الإسلامية المكانة اللائقة ضمن قوانين النظام المصرفي الجزائري.[2]

–عدم التضييق على النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر بحيث يسمح للمصارف بشكل عام بما في ذلك المصارف الإسلامية باستخدام أدوات تسويقية للترويج لمنتجاتها وبحرية كاملة، وترك المواطن يختار ما يشاء من منتجات بكل حرية.[3]

–تسهيل اعتماد مصارف إسلامية جديدة في الجزائر على أساس شراكة بين الخواص والأجانب وبين الدولة والأجانب، وفك الحصار على ملفات المصارف الإسلامية التي طلبت الاعتماد منذ سنوات دون رد من بنك الجزائر، إضافة إلى ذلك يجب اعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في الجزائر.[4]

–منح المزيد من التراخيص لإنشاء مصارف إسلامية كاملة الصفة، إذ أنّ بنك الجزائر لم يمنح اعتمادات لفتح مصارف جديدة منذ 2008 ولأن الطلب الشعبي الحالي على الصيرفة الإسلامية لا يمكن أن يلبيه بنكان إسلاميان لا تشكل مجموع حصتهما أكثر من 2% في السوق المصرفية الجزائرية، وقد تصل إلى 3% بإضافة حصة الشبابيك الإسلامية .[5]

–ضرورة تطوير السياسات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي، سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء ضمانا لنجاح العمل المصرفي الجزائري.[6]

المطلب الثاني:المتطلبات الشرعية والبشرية

إنّ الصيرفة الإسلامية موضوع مهم ومعقد يتطلب فهما عميقا للتعاليم الدينية وتوفير العديد من الهياكل البشرية، لذلك يجب إيجاد الحلول للمشكلات الشرعية والبشرية التي تحول دون تطوير الصيرفة الإسلامية وتحقيق أهدافها.

---

[1] عبد الرزاق بوعيطة، **واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد09، العدد03، 2018، ص 353.

[2] نفس المرجع، ص 353.

[3] أميرة مرابطي، وردة سعايدية، مرجع سبق ذكره، ص69.

[4] نفس المرجع، ص 70.

[5] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 362.

[6] سليمة بن زكة، عز الدين شرون، مرجع سبق ذكره، ص 302.

1–متطلبات الشرعية

تتطلب الصيرفة الإسلامية تطبيق قوانين وأحكام دينية معينة لضمان الامتثال للشريعة الإسلامية، ومن المتطلبات الشرعية للصيرفة الإسلامية مايلي:[1]

– القيام بتوحيد المفاهيم والرؤى من خلال تشكيل فتوى شرعية عالمية تلتزم جميع المصارف بتوجيهاتها وتوّحد من خلالها المصطلحات المصرفية المتداولة في الواقع العالمي.

– البحث عن علماء مختصين في فقه المعاملات المصرفية، وتدعيم هيئة الفتوى الشرعية بمختصين في المجال المصرفي.

– وضع خطط وبرامج لتدريب العلماء وخريجي كليات الشريعة الإسلامية على كيفية القيام بالمعاملات المصرفية الحديثة وذلك من خلال إيجاد مراكز علمية ومعاهد تتكفل بذلك.

–قيام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمجلس الإسلامي الأعلى بواجبهما في تنوير الرأي العام في قضية المعاملات المصرفية الإسلامية، وكيفية التعامل مع مؤسسات التمويل الإسلامية، وإمكانية إنشائها بعيدا عن سلطة الدولة وتدخلها.[2]

–أعضاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية يجب أن لا يكونوا أعضاء في الهيئات الشرعية للمصارف الإسلامية أو المصارف التقليدية التي فتحت شبابيك إسلامية، إذ يفترض أن تكون تلك الهيئات تحت رقابة الهيئة الشرعية العليا حتى لا يكون هناك تعارض للمصالح، كما أنّ الهيئة الشرعية العليا يمكن أن تشكل محكمة إستئناف بالنسبة لأي مواطن أخطأت الهيئة الشرعية للبنك الإسلامي أو الشباك في حقه من الناحية الشرعية وبالتالي لا يمكن لبعض الأعضاء أن يكونوا خصما وحكما في نفس الوقت.[3]

–يجب أن يكون هناك تحديد لعضوية الهيئات الشرعية حتى لا يكون الشخص عضوا في العديد من هذه الهيئات خاصة المصارف التي فتحت شبابيك إسلامية حتى لا تصبح الصيرفة الإسلامية والإفتاء وسيلة للثراء، وحتى لا تقع الجزائر في نفس الخطأ الذي حدث في بلدان إسلامية أخرى مثل الخليج، ماليزيا حيث نجد احتكار قلة من العلماء والمفتين لعدد كبير من الهيئات الرقابية الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، فحسب تقرير مجلة GLo BaL Magazine 2012 المستمد من دراسة Fund house فإنّ 3 علماء فقط يشكلون حوالي 9،20% مجموع مناصب المجالس والهيئات الشرعية في العالم والشيخ الذي يتصدر هؤلاء الثلاثة عضو في 85 هيئة شرعية، وآخر أولئك الثلاثة عضو في 71 هيئة كما أنّ 20 عالما يشغلون العضوية في ما مجموعه 621 هيئة شرعية، كما تحدد العضوية في هيئات الرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية بالقدر الذي يسمح للعضو بأن يؤدي واجبه كاملا تجاه المصرف، وإذ كان بعض خبراء الحكومة في المصارف الإسلامية يرون بضرورة تحديد هذه

[1] فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 173.

[2] إكرام بن عزة، فتحي بلدغم، مرجع سبق ذكره، ص 88.

[3] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 365.

العضوية بثلاثة مصارف أو شركات بغية فسح المجال لجيل جديد ليشارك تحمل المسؤولية، فإننا نرى في الحالة الجزائرية بأن لا تتجاوز هذه العضوية مصرفين، سواء إسلامي أو كشباك أو بينهما، وذلك لقلة عدد المصارف الإسلامية والشبابيك في الجزائر وحتى لا تكون هذه العضوية فرصة للربح المالي والمتاجرة بالإفتاء كما سبق ذكره.[1]

–لا بدّ من التعاون على البر والتقوى، وذلك بتقديم النصيحة للمسؤولين والتذكير بما عند رب العالمين من النعيم المقيم والعذاب الأليم.[2]

–تشكيل هيئة الفتوى والتي يقع على عاتقها إصدار الفتاوى والتأصيل الشرعي لآليات العمل المصرفي، وتكون على مستوى كل مصرف، حيث تعنى بالناحية النظرية وإيجاد البدائل الشرعية والحلول العملية لمشكلات المصارف الإسلامية.[3]

2–المتطلبات البشرية

لا شك في أنّ العنصر البشري المناسب لممارسة العمل المصرفي الإسلامي كان يمثل أحد الشواغل الرئيسية للإدارة والعمال، لهذا وجب إعداد برامج تدريبية مناسبة، ووضع الخطط اللازمة للنهوض بالعمل المصرفي الإسلامي وذلك من خلال مايلي:

–التدريب والتثقيف الشرعي للعنصر البشري العامل بالمصارف الإسلامية وتخريج الإطارات المصرفية المؤهلة من خلال إنشاء مراكز متخصصة لتدريب العاملين محليا أي داخل المصرف وفي هذا الإطار يمكن الإستفادة من تجارب مصارف إسلامية رائدة في هذا المجال، كالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة، ومركز الإقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة[4]، وكذلك عقد دورات تدريبية خاصة للعاملين من أجل تزويدهم بالمعلومات والمفاهيم الشرعية والفتاوى الصادرة في مجال المعاملات المالية والمصرفية، وذلك للوصول إلى عقلية تتميز بالمهارة والخبرة والابتكار لدى العاملين القائمين على التطبيق العملي لفكرة الصيرفة الإسلامية، حتى يتسنى لهم الربط بين الواقع ومتغيراته من ناحية أخرى[5]

–فيما يخص افتقار موظفي المصارف الإسلامية للتأهيل والتكوين وسوء تنظيم هيكلة إدارته التمويلية، فالأكيد أنّما العلم بالتعلم والحمد لله يوجد العديد من الدول لها تجارب ناجحة في العمل المصرفي الإسلامي، يمكن الإستفادة منها من ناحية تأهيل الكوادر والمسيرين وتحسين طرق الإدارة والتنظيم، وجود تخصصات الإقتصاد الإسلامي في كلّ من جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة وجامعة سطيف،جامعة البليدة، بالإضافة إلى وجود العديد من كبار الباحثين الجزائريين في هذا المجال نذكر منها (ليس على حساب الحصر)، مُحَمَّد بوجلال بجامعة المسيلة، كمال رزيق

[1] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 366.

[2] عبد الرزاق بوعيطة، مرجع سبق ذكره، ص 353.

[3] حمودة الزانة، فضيلة معاشي، مرجع سبق ذكره، ص55.

[4] حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 78–بتصرف–

[5] سليمة براهيم، مليكة بن حيمود، مرجع سبق ذكره، ص 51.–بتصرف–

بجامعة البليدة، مُحَمَّد فرحي بجامعة الأغواط، صالح صالحي بجامعة سطيف، سليمان ناصر جامعة ورقلة، يونس صوالحي ماليزيا، السعيد بوهراوة ماليزيا.[1]

–التقييم المستمر للعاملين باعتباره أحد أبعاد تنمية الموارد البشرية بالمؤسسة، وذلك من خلال قياس مدى معرفة العاملين في المصرف الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية ولو في خطوطها العريضة وخاصة أولئك الذين يتعاملون مباشرة مع الجمهور، حيث أنّ هذه المعرفة لها منافع عدة من بينها سهولة تنفيذ العمليات وسرعتها خاصة إذا مرّت على الموظف المختص بعمليات مشابهة وأخذ فيها بالرأي الشرعي، وبخلاف ذلك قد يحول التردد بالتنفيذ لعدم المعرفة إلى عرقلة العملية أو التباطؤ في الإنجاز الذي لا يتماشى وطبيعة العمل المصرفي في ظل ظروف المنافسة وتكنولوجيا المعلومات.[2]

المطلب الثالث: المتطلبات الإقتصادية والاجتماعية

كي تحقق الصيرفة الإسلامية أهدافها وتصل إلى تطلعاتها، لابدّ أن تواجها المعوقات والتحديات التي تعترضها ومنها المعوقات الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال:[3]

–ضرورة الاهتمام بالدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية مثل زيادة الأهمية النسبية للقروض الحسنة من إجمالي استخداماتها، جمع الزكاة وتوزيعها...إلخ، فعلى الرغم من النمو الذي تشهده المصارف الإسلامية إلاّ أنّها مازالت تتسم بضعف دورها الإجتماعي وقديكون السبب هو صغر حجمها من جهة والذي لا يسمح لها بالتوسع وفتح فروع في مناطق معينة، ومن جهة أخرى تركيزها على الاستثمار في مجال التجارة سواء كانت داخلية أو خارجية وتجاهلها التمويل في القطاعات الأسرية الصغيرة.

–لابدّ أن تسعى المصارف الإسلامية إلى تنويع محافظها الاستثمارية من أجل تخفيض المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها في حالة اعتمادها على مشاريع معينة وذلك من خلال عدم التركيز فقط على المشروعات القصيرة الأجل، وإنما لا بدّ وأن يتعداها إلى إعطاء المشروعات الإنتاجية طويلة الأجل أهميةكبيرة في عملية التمويل، لما يكون لهذا النوع من المشاريع من دور مهم في تحقيق الأرباح، وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

–باعتبار أنّ المصارف الإسلامية حديثة النشأة إذاما قورنت مع المصارف التقليدية، إضافة إلى أنّها تستخدم وسائل تمويل مختلفة عما هو قائم، فإنه من الضروري أن تجري تقيما دوريا لهذه الوسائل بما يجعلها تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية من جهة وتتكيف مع حاجات ورغبات عملائها من جهة ثانية.

–إنّ التطورات والتغيرات السريعة التي يشهدها العالم حاليا خاصة في ميدان الخدمات، يحتم على المصارف الإسلامية ضرورة مسايرتها من خلال تحسين أدائها وزيادة فعاليتها وكفاءتها بما يحقق لها تلبية حاجات ورغبات عملائها المتجددة باستمرار سواء كانوا حاليين أم مرتقبين، هذا من جهة، وبما يساهم في التصدي للمنافسة من

[1] عبد الرزاق، مرجع سبق ذكره، ص 353.

[2] سليمة براهيم، مليكة بن حيمود، مرجع سبق ذكره، ص 47.

[3] فؤاد بن حدو، **البنوك التقليدية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 174-175.

طرف المصارف التجارية من جهة أخرى، ولا يكون ذلك إلاّ بتطوير وتحسين جودة خدماتها المصرفية، تبني سياسة ابتكارية، مع السعي دائما إلى تخفيض يحقق لها ميزة تنافسية.

–يجب أن يكون هناك تجاه فعلي نحو تطوير وتفعيل الصيغ الفقهية الشرعية، من خلال الالتزام بمبادئ وأسس الصيرفة الإسلامية والالتزام بالفتاوى والمعايير الشرعية، حتى تحافظ على هوية الصناعة من جهة، وتلبية احتياجات السوق من جهة ثانية.[1]

–تغيير عمليات الإقراض من طرف بنك الجزائر للتعامل مع المصارف الإسلامية في إدارته للسيولة بالشكل الذي لا يدفعها إلى تسديد أو تحصيل الفوائد، بالإضافة إلى تعديل آلية السقوف الائتمانية وكل أدوات السياسة النقدية الأخرى بما يتماشى مع طبيعة وخصوصية العمليات المصرفية الإسلامية.[2]

–كان الأحرى بالمسؤولين حتى ينجحوا في هذا المسعى، أن يصرحوا بأن اللجوء إلى الصيرفة الإسلامية كان استجابة لمطلب شعبي من الشعب الجزائري المسلم الذي يرفض التعامل بالربا، ولأنّه يرغب في تعاملات مصرفية مطابقة للشريعة الإسلامية تلبي احتياجاته من شراء مسكن، وسيارة وتجهيزات منزلية، وإقامة مشاريع تنموية وادخار عائد شرعي، حتى ولو كان الهدف الحقيقي لذلك اللجوء هو ذلك الذي يصرحون به فيجب أن يبقى هدفا خفيا غير معلن عنه، بهذا يكون هناك تسويق جيد للصيرفة الإسلامية وتقبل شعبي لها، خاصة وأنّ هناك غياب أو نقص كبير لثقة الشعب في المصارف عامة لأسباب كثيرة بعضها تاريخية مثل أزمة الخليفة.[3]

–العمل على إنشاء سوق اقتراض سريع فيما بين المصارف الإسلامية، يساعده على الحصول على سيولة.[4]

–تطوير البيئة الاقتصادية ودعم المؤسسات الإقتصادية بتسهيل عملها، وتنويع تخصصاتها، سيدعم نشاط المصارف الإسلامية ويساعدها في تحقيق الأرباح.[5]

– رقمنة العمل في البنوك الإسلامية واستعمال أحدث التكنولوجيا بهدف ربح ثقة الزبائن، باتباع التشريع الإسلامي من جهة وإدخال المبتكرات التكنولوجيا الحديثة في خدماتها من جهة أخرى (الصيرفة الإسلامية الإلكترونية)[6]

من خلال ما سبق نستطيع القول أنّ الصيرفة الإسلامية تستمد أسسها ومبادئها من العقيدة الإسلامية، وقد تمكنت بأسلوب عملها الجديد والمتميز من أن تثبت وجودها كبديل شرعي للصيرفة التقليدية التي يرتكز نشاطها أساسا على الربا المحرم شرعا فالبرغم من كلّ المعوقات والتحديات التي تواجهها الصيرفة الإسلامية.

---

[1] سليمة بن زكة، عز الدين شرون، مرجع سبق ذكره، ص 301.

[2] محمّد الأمين عيراش، عبد العزيز طيبة وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 459 .

[3] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 363.

[4] ميمونة دوسن، مرجع سبق ذكره، ص 78.

[5] –خديجة هاجر دويدي، ليلى مطالي، **المصارف الإسلامية: تحديات وحلول**، مجلة الراصد العلمي، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص 222.

[6] عبد القالدر روتال، مرجع سبق ذكره، ص 273.

إلاّ أنّ تطويرها أصبح ضرورة حتمية يجب مراعاتها، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة الصيرفة الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات، خاصة وأنّ الجزائر في مرحلة حساسة من مراحل التنمية تحتاج فيها إلى كلّ ما يدعم ويعزز هذه التنمية، ذلك لأن الصيرفة الإسلامية أكثر استقرارا وكفاءة ضف إلى ذلك أنّها الأكثر طلبا من طرف المواطن الجزائري المسلم، لذلك يجب على السلطات الجزائرية بذل المزيد من الجهد لتجاوز المعوقات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

خلاصة الفصل

جاءت الصيرفة الإسلامية تلبية لرغبات المجتمعات والدول التي تبحث عن البديل الشرعي للصيرفة التجارية التي يرتكز نشاطها أساسا على الربا المحرم شرعا، والجزائر على غرار هذه الدول تشهد تجارب في مجال العمل المصرفي الإسلامي" كبنك البركة ومصرف السلام"، بالإضافة إلى مجموعة من الفروع والشبابيك الإسلامية التي تسعى للتعامل بمبادئ الشريعة الإسلامية، وتهدف لتوفير خدمات مالية متوافقة مع القيم والأخلاق الإسلامية ففي الجزائر تمّ إعتما دنظام الصيرفة الإسلامية بموجب قانون النقد والقرض وبالرغم من كل الجهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية إلاّ أنها لاتزال تواجه تحديات ومعوقات تشمل القيود التشريعية والتنظيمية، وتحديات اجتماعية اقتصادية بالإضافة للتحديات الشرعية والبشرية، التي تحد من تطورها وتحقيق أهدافها مما يستدعي إحداث التعديلات الضرورية على مستوى التشريعات والقوانين الأساسية، بالإضافة إلى توعية المجتمع بفوائدها وتشجيع الإستثمار الإسلامي، وتنظيم علاقاتها مع البنك المركزي وغيرها من آليات تطوير الصيرفة الإسلامية.

كما يجب أن يكون هناك تعاون بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني لتعزيز الصيرفة الإسلامية وتجاوز التحديات التي تواجهها في الجزائر، من أجل الاستفادة مما تقدمه الصيرفة الإسلامية من تنمية إقتصادية وإجتماعية، والأهم هو إحترام رغبة المواطن الجزائري المسلم الذي أنهكته المعاملات الربوية.

الفصل الثاني

دراسة ميدانية لواقع وآفاق الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت (2023-2024)

تمهيد:

سنتناول من خلال هذا الفصل ما يلي:

التعرف على البنك الوطني الجزائري وخدمات الصيرفة الإسلامية التي تقدمها وكالة تيارت ومزيجها التسويقي، والوقوف على أهم المعوقات التي تواجه الصيرفة الإسلامية قي وكالة تيارت 540 من خلال القيام بتحليل وتفسير الدراسة الميدانية التي تمثلت في أراء موظفو الوكالة، وذلك من خلال الاستبيان الذي وزع عليهم ومحاولة إيجاد حلول لهذه المعوقات.

لقد تبنت الجزائر تجربة الصيرفة الإسلامية وذلك من خلال بنك البركة الجزائري سنة 1991 الذي فتح أبوابه كأول بنك إسلامي في الجزائر، لينضمّ إليه مصرف السلام سنة 2008، ثم فتح الشبابيك للصيرفة الإسلامية من طرف بعض البنوك التقليدية، حيث يعتبر البنك الوطني الجزائري أول بنك عمومي يطلق خدمات الصيرفة الإسلامية بالجزائر عملا بأحكام النظام 02-20 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وهو أول بنك تجاري جزائري يقوم بكافة نشاطات مصرف الإيداع، ويؤمن الخدمة المالية للتجمعات المهنية للمؤسسات، ويعالج كلّ العمليات المصرفية للصرف والقرض في إطار التمويل وتطوير الاقتصاد، كما تعتبر وكالة تيارت من الوكالات الأولى للبنك الوطني الجزائري التي أطلقت هذه الخدمات وهذا في سبتمبر 2020، أي بعد ستة (6) أشهر فقط من بداية العمل بالصيرفة الإسلامية بالبنوك العمومية.

المبحث الأول: مفاهيم عامة للبنك الوطني الجزائري وخدمات الصيرفة الإسلامية التي تقدمها وكالة تيارت

من خلال هذا المبحث سنتطرق إلى التعريف بالبنك الوطني الجزائري، الذي يعتبر أحد أقدم البنوك في الجزائر وذلك من خلال التطرق إلى نشأة هذا البنك، تنظيمه ومهامه إضافة إلى أهم الخدمات الإسلامية التي يقدمها من خلال وكالة تيارت.

المطلب الأول:الإطار المفاهيمي للبنك الوطني الجزائري

البنك الوطني الجزائري هو إحدى المؤسسات المالية الرئيسة في الجزائر حيث يلعب دورا حيويا في دعم النمو الاقتصادي وتمويل القطاعات المختلفة في الإقتصاد الوطني، وهو يقدم مجموعة واسعة من الخدمات المالية، بما في ذلك الخدمات المصرفية الإسلامية كما يسعى لتحقيق عدة أهداف من خلال وظائفه المختلفة.

أولا:نشأة وتطور البنك الوطني الجزائري

لقد مرّ البنك الوطني الجزائري بعدة مراحل منذ تأسيسه سنحاول تلخيصها فيمايلي:[1]

تأسس البنك الوطني الجزائري بعد تأميم النظام البنكي الجزائري بمرسوم رقم 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة أسهم وطنية تسيّر بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري والتشريع الذي يخص الشركات الخفية ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها.

على الرغم من أنّه أسس على شكل شركة وطنية برأس مال 20 مليون دج، إلا أنّ هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية، ومن خلال المادة السابعة، سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 5 بالمائة ويمكن أيضا أن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله، وتم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970، أين تمّ شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك للدولة.

وحتى سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بكل الوظائف كأي بنك تجاري، إلا أنّه تمت إعادة هيكلته حيث تمّ إنشاء بنك متخصص "بنك الفلاحة والتنمية الريفية" لدعم وتعزيز التمويل للحياة الريفية عن طريق تلبية الاحتياجات المالية للقطاع المسير ذاتيا في ذلك الوقت.

في 16 فيفري 1989 أصبح البنك الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية على شكل شركة بالأسهم، تسير وفقا لقوانين 88-01 و88-03 و88-04 وقانون 88-119 وقانون 88-177 وبالقانون التجاري وبقيت تسميته بالبنك الوطني الجزائري وبالاختصار "ب و ج" كما بقي المقر الاجتماعي بالجزائربـ 8 شارع ارنستو شي جيفارا الجزائر العاصمة cheguvara وحددت مدته بـ99 سنة ابتداء من التسجيل الرسمي بالسجل التجاري.

[1] **موقع البنك الوطني الجزائري.bna.dz www** (تاريخ التصفح 13-04-2024 على الساعة 20:00)

وبفضل قانون النقد والقرض رقم 90-10 الذي يشكل إصلاح جذري للنظام المصرفي، حتى يتماشى مع السياسات الاقتصادية الجديدة للبلاد أصبح البنك الوطني الجزائري بمثابة بنك شامل، وهكذا يمنح القانون استقلالية واسعة، عضوية ووظيفية للبنك المركزي، الذي يسمى الآن بنك الجزائر،كما استعاد صلاحياته من حيث تحديد وتطبيق السياسة النقدية والقرض ومراجعة علاقته مع الخزينة العمومية، حيث يشرف على توجيه إدارة ومراقبة البنك على التوالي، المحافظ ومجلس الإدارة الذي يرأسه المحافظ ورقيبان ويتألف مجلس الإدارة من ثلاثة نواب للمحافظ وثلاثة من كبار المسؤولين معينين على أساس خبرتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية.

وفي شهر جوان 2009 تمّ رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري، حيث إنتقل من 14.600 مليار دينار جزائري إلى 41.600 مليار دينار جزائري وذلك بإصدار 27.000 سهم جديد يحمل كل سهم قيمة 01 مليون دينار جزائري، تم اكتتابها وشرائها من قبل الخزينة العمومية، وفي سنة 2018 تم رفع رأس مال البنك إلى 150 مليون دينار جزائري، كما يعزز البنك الوطني الجزائري شبكته التجارية من خلال فتح وكالات جديدة في مختلف مناطق القطر الوطني وذلك من أجل تحسين خدماته لدى زبائنه، حيث يضم حاليا 225 وكالة عبر التراب الوطني.

ثانيا: الإطار التشريعي والتنظيمي: يتمثل فيمايلي:[1]

إن القانون رقم 23-09 المؤرخ في 21 يونيو 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي، وهو الآلية التنظيمية التي تحكم إدارة وتشغيل بنك الجزائر وتحديد صلاحياته وعملياته، حيث ينظم القانون تكوين وصلاحيات المجلس النقدي والمصرفي ويحدد مهام وصلاحيات اللجنة المصرفية على وجه الخصوص.

يصدر بنك الجزائر إطارا تنظيميا وتشريعيا ينظم النشاط المصرفي والعمليات المالية، تنشر الأنظمة في الجريدة الرسمية، كما تتمثل المهمة الرئيسية لبنك الجزائر في ضمان استقرار الأسعار، فضلا عن الاستقرار النقدي والمالي من خلال خلق وصيانة العملة والقرض والصرف والإشراف المصرفي وأنظمة الدفع، وهي أفضل الظروف المواتية للتطور المنظم للإقتصاد.

يتألف البنك الوطني الجزائري من مجموعة من الإدارات والأقسام التي تعمل معا لضمان تقديم الخدمات المالية بكفاءة وفعالية وأداء مهام متعددة بما يتوافق ورغبات الزبائن.

لدى البنك الجزائري ما يقرب من 3400 موظف يعملون كل يوم لتحقيق أهداف المؤسسة، ومن أجل القيام بمهامه، بنك الجزائر منظم على المستوى المركزي في مديريات عامة متكلفة بإدارات الدراسات والتفتيش والأنشطة المصرفية، يتكون تنظيم بنك الجزائر أيضا من مديريتين عامتين تديران جوانب محددة تتعلق بإصدار الأوراق النقدية والتكوين المصرفي.

[1] المصدر **الموقع البنك الوطني الجزائري Hhp//www.bna.dz** (تاريخ التصفح 13-04-2024 على الساعة 21:00)

لبنك الجزائر شبكة مكونة من عدة وكالات وفروع، تضمن له تواجد فعالا في كلّ ولاية من ولايات الوطن والتنسيق بين الوكالات والفروع تتولاه ثلاث مديريات إقليمية تقع في مدن الجزائر العاصمة ووهران وعنابة.

تم تنفيذ برنامج واسع لتحديث المعدات وأساليب العمل بالإضافة إلى برنامج التكوين بغية ضمان وجعل النظام المصرفي بشكل عام يلبي متطلبات السياق الجديد، على الصعيدين الوطني والدولي.

يدير بنك الجزائر مجلس إدارة بموجب أحكام قانون النقد والقرض، حيث يعين أعضاء مجلس الإدارة بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في الشؤون الاقتصادية والنقدية.

ينشئ المجلس النقدي والمصرفي الذي يتمتع بالسلطة النقدية بموجب قانون 23-09، حيث وضع شروط الاعتماد وإنشاء البنوك والمؤسسات المالية، سنّ الأنظمة المتعلقة بالمعايير والنسب المنطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، ونشر الأنظمة في الجريدة الرسمية، كما يؤسس القانون رقم 23-09 هيئة تدعى اللجنة المصرفية تكلف بمراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها والمعاقبة على الاختلالات التي تتم معاينتها، يرأس اللجنة المصرفية محافظ بنك الجزائر.

ثالثا: الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري

يتكون البنك المركزي الوطني الجزائري من عدة أقسام وفروع نعرضها من خلال الهيكل التنظيمي التالي:

الشكل (2-1) الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري

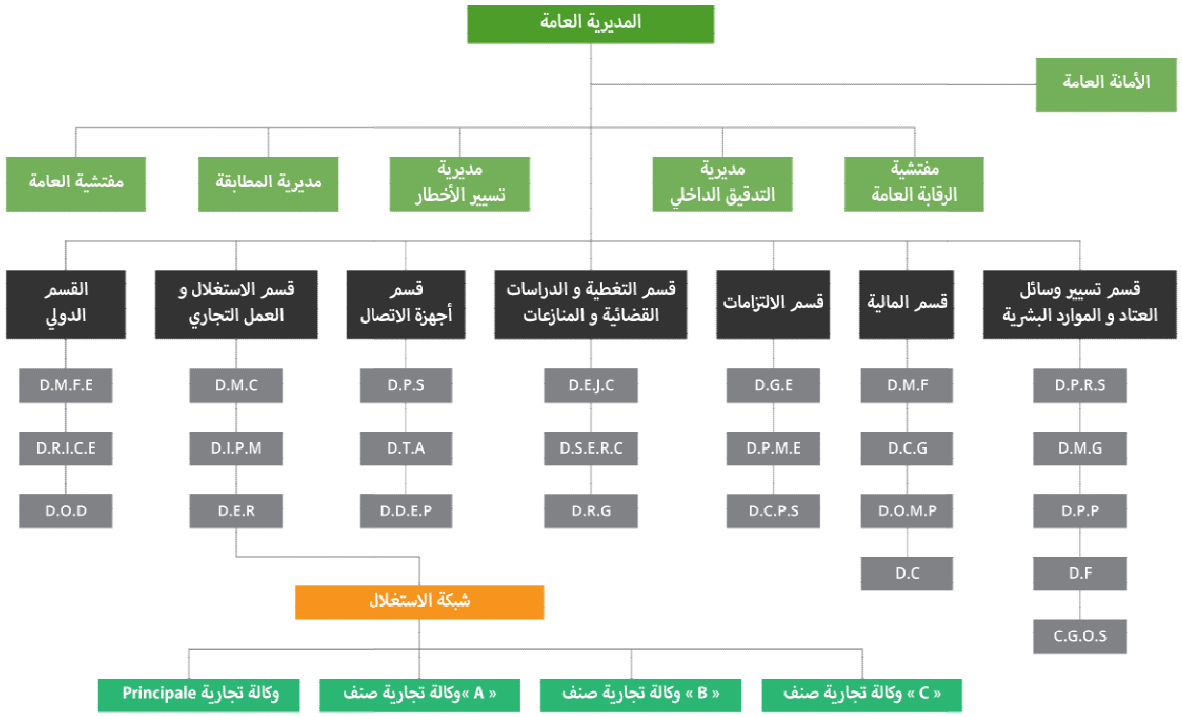

الهياكل التابعة للقسم الدولي

DMFE مديرية التحركات المالية مع الخارج

DRICEمديرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية

DODمديرية العمليات المستندية

الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال والعمل التجاري

DERمديرية تأطير الشبكات

DMCمديرية التسويق والاتصال

DIPMمديرية وسائل الدفع والنقد

الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام

DTAمديرية التكنولوجيات والهندسة

DPSمديرية الإنتاج والخدمات

الهياكل الملحقة بقسم التغطية والدراسات القانونية والمنازعات

DSERCمديرية المتابعة والتغطية وتحصيل القروض

DEJCمديرية الدراسات القانونية والمنازعات

DTAمديرية التكنولوجيات والهندسة

الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات

DGEمديرية المؤسسات الكبرى

DPMEمديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

DCPSمديرية القروض للأفراد والقروض الخاصة

الهياكل الملحقة بقسم المالية

DCمديرية المحاسبة

DOMPمديرية تنظيم المناهج والإجراءات

DCGمديرية مراقبة التسيير

DMFمديرية السوق المالي

الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد والموارد البشرية

DPRSمديرية الموظفين والعلاقات الاجتماعية

DMGمديرية الوسائل العامة

DPPمديرية المحافظة على التراث

DFمديرية التكوين

CGOSمركز تسيير الخدمات الاجتماعية

المصدر الموقع البنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ التصفح(15-04-2024 على الساعة 20:00)

رابعا:أهداف البنك الوطني الجزائري

إنّ البنك الوطني الجزائري وعلى غرار البنوك التجارية يعتبر أحد أكثر البنوك الفعالة في الساحة المصرفية وبصفته مؤسسة عمومية تهدف بالدرجة الأولى إلى أن تكون كيان مرموق وسط النظام المصرفي الجزائري، فإنه يقوم بتقديم خدمات متعددة لتشمل عدة مجالات يرى فيها سبل ناجعة لتحقيق الأهداف المسطرة

يقوم نشاط البنك الوطني الجزائري عامة على تحقيق مجموعة من الأهداف محليا ودوليا تتمثل فيمايلي:[1]

-تتمثل الأهداف المحلية فيمايلي:

تحقيق أقصى ربحية إذ تعتبر الوظيفة الأساسية لإدارة البنك، ويعني أن تكون إيرادات البنك أعلى من تكاليفه، حيث تشمل إيرادات البنك إجمالا: الفوائد، الأتعاب مقابل الخدمات، عوائد الاستثمار في الأوراق المالية، والعوائد الناجمة عن خصم الأوراق التجارية.

أما فيما يتعلق بتكاليف البنك فإنها تشمل عموما: الفائدة التي يدفعها البنك للمودعين، والمصاريف الإدارية مثل الرواتب.

-تجنب النقص شديد في السيولة، أي مقدرة البنك على الوفاء بالتزامه تجاه المودعين في حالة الطلب على سحب ودائعهم ومقدرته على مقابلة طلبات الائتمان، وتتكون سيولة البنك من:

- السيولة الحاضرة، وهي الأرصدة الحاضرة والمودعة في البنك المركزي.
- السيولة شبه الحاضرة، وتتمثل في الحوالات المخصومة التي تتكون من أذونات الخزينة والأوراق التجارية المخصومة.

-تحقيق أكبر قدر من الأمان للمودعين إذ يجب على إدارة البنك أن تراعي عدم المساس بودائعهم، وذلك بتحديد حد أدنى للخسائر التي يمكن أن يتحملها في نشاطه المعتاد، وتسهيل العمليات مع المتعاملين بوضع شبكة معلوماتية خاصة بالBNA في كل فروع الوطن دون الحيازة لأي ولاية، أمّا بالنسبة لأمان البنك فهو يعني مدى ثقة الإدارة بأنّ التسهيلات المصرفية التي تمنح سوف يتم تسديدها في تواريخ استحقاقها المحددة ليتم إقراضها مجددا والحصول على أكبر عائد ممكن لذلك يجب عليها أن تضع قواعد محددة للإقراض وتقليل مقدار المخاطرة المصرفية.

-منح القروض وذلك بتقديم البنك الوطني الجزائري قروض للقطاع الصناعي والزراعي وذلك بوضع برامج خاصة مع الدراسة المعمقة لأصحاب الطلب لتمديد وتوسيع عمل الوكالة وبالتالي السيطرة واستقطاب الطلب وزيادة رؤوس الأموال بشكل كبير للقيام بالمشاريع الاستثمارية.

-المنازعات حيث يعمل البنك الوطني الجزائري على:التقليل من المنازعات لتحسين سمعة البنك وذلك باستخدام أفضل الوسائل وشبكات المعلوماتية التي تقلل من نسبة الخطأ أو انعدامها، والتكثيف من استعمال أجهزة الإعلام

[1] **المصدر: الموقع البنك الوطني الجزائري Hhp//www.bna.dz**(تاريخ التصفح 15-04-2024 على الساعة 23:00)

الآلي وكذا الأجهزة اللازمة لسيرها، إضافة إلى إدخال أحدث التقنيات إلى الشبكة قصد تعامل البنك مع البنوك الأخرى والمتعاملين بصورة متطورة وجيدة.

أمّا على المستوى الدولي فتتمثل في:

-تحسين وتسير المعاملات الاقتصادية فيما يخص التحويلات بين الوكالة والبنوك الأجنبية، توسيع جميع النشاطات البنكية مع الخارج في مختلف المجالات، وتسهيل التواصل عن بعد مع الخارج بإنشاء فروع إذ أمكن ذلك ومن خلال الشبكة الالكترونية.

-ويبقى الهدف الأساسي للبنك الوطني الجزائري تحقيق مكانة بين بقية البنوك الوطنية بتحقيق إنجازات في مختلف المجالات: سلع بنكية جديدة، استيعاب أكثر عدد من الزبائن، تحقيق فوائد من منح القروض والودائع والوصول إلى مستوى عالي من الأداء وذلك من خلال كسب ثقة الزبائن الذين يمثلون العمود الفقري للعمل المصرفي.

المطلب الثاني:تقديم البنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540

وكالة تيارت للبنك الوطني الجزائري تمثل جزءا من شبكة الفروع الوطنية للبنك في الجزائر، تسعى إلى تقديم خدمات مصرفية متميزة وفي البداية سنتناول تقديم الوكالة بالإضافة إلى دراسة الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540 وذلك من خلال مايلي:[1]

أولا: عرض وكالة تيارت 540

تعتبر وكالة تيارت وكالة رئيسية نظرا للأعمال الهامة التي تقوم بها، تحمل وكالة تيارت الرقم 540 تم إنشاؤها مباشرة عقب إنشاء البنك الوطني الجزائري، وتتفرع وكالة تيارت عن مديرية الاستغلال لولاية مستغانم التي بدورها تحمل رقم 198 حيث تشرف على أعمال الوكالة وترعاها، يقع مقرها بشارع الانتصار لمدينة تيارت تضم حوالي 22 موظف موزعين على مختلف المكاتب ومصالح البنك حسب الإحصائيات هم يتوزعون كما يلي:

[1] **المصدر** : **نائب المدير**، وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت 540.

الجدول(2-1) توزيع موظفي وكالة تيارت.

المدير	01
المدير المساعد	02
مكلفون بالزبائن	03
رؤساء المصلحة	02
رؤساء الأقسام	01
مكلفون بالدراسة	04
أمناء الصندوق	04
موظفي الشباك	03
عاملة النظافة	02
المجموع	22

يذكر أن وكالة تيارت للبنك الوطني الجزائري عرفت تنظيما إداريا جديدا بداية سنة 2017، كان القصد منه تحسين أداء الوكالة نحو عملائها من خلال الفصل بين الخدمات المقدمة أمام الشبابيك (front office)، وتلك الخاصة بمنح القروض وعمليات التجارة الخارجية (back office)، في ظل رغبة البنك في عصرنة خدماته وتحديد دقيق للمسؤوليات داخل الوكالة وأيضا تسهيل حصول العملاء على خدمات مختلفة ومتنوعة وذات جودة في أفضل الظروف.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540

يمكننا تلخيصه في الشكل التالي:

الشكل (2-2)الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540

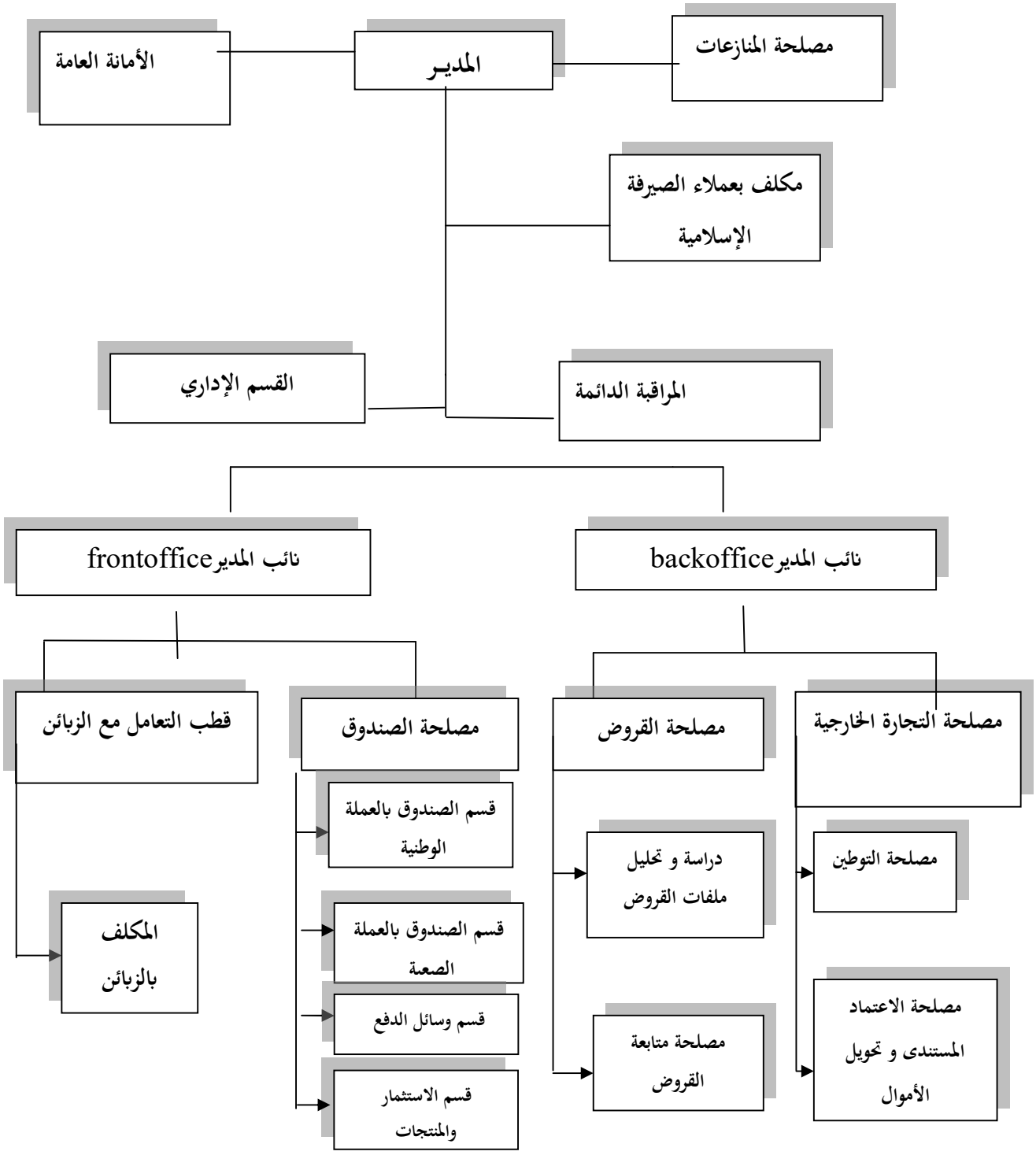

المصدر: نائب المدير، وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت 540

ثالثا:الخدمات التي يقدمها البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

يقدم البنك الوطني الجزائري لزبائنه من أفراد، مهنيين وحرفيين ومؤسسات تشكيلة واسعة من الخدمات نلخصها فيمايلي:[1]

– الخدمات المقدمة للأفراد:وتضم مايلي:

-خدمات الودائع، خدمات فتح حساب شيكي، حساب بالعملة الصعبة، وإصدار الشيكات.

– خدمات الإيداع، السحب، الدفع والتحويل بالدينار أو بالعملة الصعبة.

– خدمات النقدية حيث يضع البنك الوطني الجزائري تحت تصرف زبائنه، الذين يملكون حساب شيكي، بطاقة السحبCIB والتي تسمح لهم بالقيام بسحب النقود في أي وقت (24سا 24/سا)، و(7أيام7/أيام) وذلك على مستوى كل موزعات الصراف الآلي المختلفة.

– خدمات المساعدة حيث يقوم البنك الوطني الجزائري بإسداء النصح والاستشارة لزبائنه، عن طريق أشخاص مكلفين بذلك على مستوى كل فرع من فروعه، وذلك بتقديم حلول مكيفة حسب حاجة كل زبون.

– يضع البنك الوطني الجزائري أيضا تحت تصرف زبائنه دفتر الادخار وذلك لتسهيل عمليات سحب وإيداع النقود، بالفائدة أو بدون فائدة حسب رغبة الزبون.

– تمويل العقارات يخص هذا المنتج تمويل العقارات كالسكنات جديدة، سكنات قديمة، توسيع، بناء ذاتي.

-يقوم البنك الوطني الجزائري بتمويل السيارات السياحية الموجهة للأفراد خدمةكراء السيارات.

– الخدمات المقدمة للمؤسسات: وتتمثل في خدمات الودائع، فتح حساب جاري، حساب بالعملة الصعبة وإصدار الشيكات.

– خدمات المساعدة وتشمل إسداء النصح والاستشارة فيما يخص إنشاء، تطوير وتوسيع المؤسسات

– خدمات الادخار والتوظيف.

– التمويلات: وتضم مايلي:

*تمويل الاستغلال عن طريق الصندوق "تمويل المواد الأولية، المنتجات النصف مصنعة، السلع الموجهة لإعادة البيع، تمويل المستحقات، تمويل مسبق للتصدير".

*تمويل الاستثمارات.

*التمويل من خلال الإمضاء"رهن المناقصة، كفالات ضمان الأداء، ضمان الدفعة المقدمة".

*تمويل السيارات والذي يشمل تمويل السيارات النفعية.

[1] **المصدر**: تلخيص خدمات البنك الوطني الجزائري بناءاعلى المعلومات المستقاة من:الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري**http://www.bna.dz** (تاريخ التصفح 16-04-2024 على الساعة 22:00)

– خدمات على مستوى دولي: وتشمل:

*تنظيم تدفقات التجارة الخارجية "الاعتماد المستندي للاستيراد، الاعتماد المستندي للتصدير، التسليم المستندي للاستيراد والتسليم المستندي للتصدير".

*ضمانات دولية "للإستيراد والتصدير".

ويواصل البنك الوطني الجزائري تطوير خدماته المقدمة للأفراد من خلال تقديم منتجات جديدة مبتكرة بما في ذلك التأمين على الحياة والممتلكات.

المطلب الثالث: تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت الرئيسية 540

سنحاول في هذا المطلب تقديم أهم المنتجات التي يقدمها البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540:[1]

تعتمد الصيرفة الإسلامية المالية في معاملاتها البنكية بالأساس على الأخذ بمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث تهدف النافذة الإسلامية التي أنشأها البنك الوطني الجزائري إلى تقديم خدمات الأموال والاستثمار وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبناء على نظام بنك الجزائر رقم 02-20 الصادر في 2020، الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولا سيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 03-20 الصادر 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وفي هذا الإطار تطرح وكالة تيارت التي بدأت نشاطها بمنتجات الصيرفة الإسلامية بتاريخ الأربعاء 02 سبتمبر2020 مجموعة كبيرة من صيغ الادخار والتمويل، التي تمت المصادقة عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك، ومن طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة الإسلامية، حيث بلغ عدد المنتجات بوكالة تيارت 9 يتم تسويقها لتلبية رغبات مختلف فئات المجتمع وتنقسم إلى: صيغ التمويل الإسلامية والحسابات البنكية الإسلامية، وفي **فيفري 2024** أضافت وكالة تيارت إلى منتوجاتها منتوجين جديدين وهما **الإستصناع "داري" والسلم** ولحد الآن (02 ماي 2024) لم تتلقى الوكالة أي ملف لهما.

أولا: صيغ التمويل الإسلامية: يوجد في وكالة تيارت أربعة أنواع من صيغ التمويل الإسلامية تتمثل فيمايلي:

1-المرابحة العقارية: مخصصة للعملاء الذين يرغبون في شراء منزل وفقا للشريعة الإسلامية، وهي عقد بيع بسعر التكلفة يضاف إليه هامش ربح معروف ومتفق عليه بين الزبون (المشتري) والبنك (البائع).

يعد البنك كأول مشتري تجاه البائع وكبائع تجاه الزبون، حيث يقوم البنك بشراء العقار نقدا من البائع وإعادة بيعه للزبون بهامش ربح معروف ومتفق عليه.

وللاستفادة من هذه الخدمة لابد أن يكون العميل جزائري الجنسية، عمره أقل من75 سنة، ولديه دخل ثابت ومنتظم أكبر من أو يساوي 40000 دج.

[1] المصدر **المكلف بعملاء الصيرفة الإسلامية** بالبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

2-المرابحة لاقتناء التجهيزات: هي عقد بيع لاقتناء معدات المنزل من الأثاث والتجهيزات المنزلية وأجهزة الكمبيوتر...الخ، بسعر التكلفة مع زيادة هامش ربح محدد ومتفق عليه بين الزبون والبنك، حيث يكون البنك مشتريا تجاه البائع وموردا تجاه الزبون، وتتم هذه الخدمة بإجراء بسيط حيث يشتري البنك الأصل من المورد المحلي ويعيد بيعه للمشتري، مقابل هامش ربح متفق عليه مسبقا.

وللاستفادة من هذه الخدمة يجب أن يكون العميل مقيما في الجزائر، دون سن السبعين، وأن يكون له دخلا ثابتا ومنتظما أكبر من أو يساوي 20000 دج، مع تمويل يمكن أن يصل إلى 90% من سعر التجهيز (000 000 1دج) مع فترة سداد تتراوح بين 12شهرا و36 شهرا.

3-المرابحة لاقتناء السيارات: هذا المنتوج خصص للعملاء الراغبين في شراء سيارات جديدة مركبة أو مصنعة في الجزائر والذين يمكنهم الاستفادة من التمويل الإسلامي من خلال صيغة المرابحة،حيث يقوم البنك باقتناء السيارة من التاجر المحلي ثم يقوم بإعادة بيعها للمستفيد النهائي بمتوسط هامش ربح متفق عليه بين الطرفين الذين يكونان على علم مسبق ويؤكدان قبولهما لسعر التكلفة ولهامش الربح ولكيفية التسديد

وللاستفادة من هذه الخدمة لابد أن يكون شخص طبيعي مقيم في الجزائر، تحت سن سبعون، وأن يكون له دخل ثابت أكبر من أو يساوي 30000 دج، مع تمويل يمكن أن يصل إلى 85% من سعر بيع المركبة مع فترة سداد تتراوح بين 12 و60 بأقساط شهرية ثابتة بالإضافة إلى إمكانية السداد المسبق (كامل أو جزئي)

4-الإجارة المنتهية بالتمليك: هو عقد إيجار لأملاك منقولة لفائدة المستأجر مع خيار الشراء وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، المتعلقة بالسلع الرأسمالية المعمرة والغير قابلة للتلف، حيث أن البنك يشتري السلعة من الموردين والوكلاء المحليين ويؤجرها للعميل، في نهاية هذا العقد يمارس العميل عقد الشراء ويصبح مالك السلع أو المعدات.

هذه الخدمة مخصصة للأشخاص تحت سن 75 وأن يكون لهم دخل ثابت أكبر أو يساوي 40000 دج الذين يمارسون المهن الحرة، والتجار، وكذلك المؤسسات الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة، ويشترط فيه مبلغ ضمان مطلوب "هامش الجدية" والمقدر بـ10% من قيمة المعدات موضوع التمويل،كما تقدر المدة القصوى للإجارة بخمس سنوات(05) دون أن تقل عن عامين (2)، يتم دفع مبلغ الإيجار بشكل ثابت كل ثلاثة أشهر طول مدة الإيجار.

إضافة إلى **قرض السبيل** وهو قرض حسن دون فوائد مصادق عليه من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، يأتي هذا القرض لدعم القدرات المالية للحجاج والسماح لهم بالحصول على التكلفة المالية اللازمة لأداء مناسك الحج.

الجدول (2-2) إحصائيات حول الصيغ الإسلامية من البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت لسنة 2023 إلى غاية 2004/04/29[1]

نوع التمويل	عدد الملفات	المبلغ الممنوح
المرابحة العقارية	4	23600000 ،00
المرابحة لاقتناء للتجهيزات	140	60851384 ،50
المرابحة لاقتناء السيارات	/	/
الإجارة المنتهية بالتمليك	/	/
قرض السبيل	1	23000000 ،00
المجموع	145	107451384 ،50

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن معظم الزبائن يفضلون المرابحة لاقتناء التجهيزات وذلك راجع لعدة أسباب من بينها:

-لأن الاستثمار يكون في الأجل القصير وهذا ما يفضله الزبائن، ضف إلى ذلك أن الراتب المطلوب أقل من باقي المنتجات.

-لأن الراتب الشهري المطلوب في المرابحة العقارية كبير وقيمة العقارات مرتفعة والبنك هنا يستخدم الإستثمار في الأجل الطويل وبالتالي يكون الربح كبير بالنسبة للبنك، أما بالنسبة للزبون فهو يرى أن ثمن العقار مرتفع جدا.

-أما بالنسبة للسيارات فيشترط أن تكون صنع محلي ولحد الساعة لا توجد سيارة تلبي رغبات الزبون.

-أما بالنسبة للمنتوجين الإستصناع والسلم فلم تتلقى الوكالة أي طلب ويتمثلان فيمايلي:

– الإستصناع "داري": هو عقد يطلب بموجبه الزبون الحصول على تمويل من البنك لتنفيذ المشروع أو جزء منه (توسيع أو بناء منزل)، حيث يلعب البنك دور المصنع مع الزبون (مستصنع) ودور المستصنع مع المقاول (مصنع)، ويتم السداد على أقساط شهرية، هذه الخدمة مخصصة للأشخاص الذين يحملون الجنسبة الجزائرية تحت سن 75، وأن يكون لهم دخل ثابت أكبر أو يساوي 40000 دج.

–السلم: هو عقد يقوم من خلاله البنك الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة التي تسلم له آجلا من طرف الزبونه، مقابل الدفع الفوري والنقدي، حيث يتقدم الزبون بطلب للحصول على تمويل محددا السلعة التي سيبيعها للبنك، ويقوم البنك بدراسة طلب الزبون ثم يوقع العقد بعد موافقة الطرفين ويسلم الثمن عند العقد، يستلم البنك السلعة في الأجل المحدد ثم يوكل البنك البائع نفسه ببيع السلعة نيابة عنه مقابل أجر متفق عليه أو بدون أجر، أو يكلف البائع بتسليم السلعة لطرف ثالث بمقتضى وعد ملزم مسبق بشرائها، أو يبيع البنك السلعة بنفسه، غالبا ما تكون هذه الخدمة مخصصة للمؤسسات .

[1] المصدر المكلف بـ **المكلف بعملاء الصيرفة الإسلامية** بالبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

ثانيا: الحسابات البنكية الإسلامية: يقدم البنك الوطني الجزائري -وكالة تيارت-عدة أنواع من الحسابات البنكية الإسلامية تتمثل فيمايلي:

1-حسابات الشيكات الإسلامية:هو حساب إيداع تحت الطلب يضم أموالا يعهد بها إلى البنك من قبل أفراد أو كيانات ملزمة بإعادة هذه الأموال أو مايعادلها إلى المودع أو أي شخص آخر محدد عند الطلب أو بموجب شروط متفق عليها مسبقا،حيث يسمح هذا الحساب لحامله بالوصول إلى أمواله المودعة في أي وقت، أي فتح حساب جاري إسلامي يؤدي إلى إصدار دفتر شيكات وبطاقة CIB ورمز دفع الإلكتروني.

-لايمكن لحساب الشيكات الإسلامي بأي حال من الأحوال إظهار مركز الخصم.

-هذه الخدمة مخصصة للأشخاص الطبيعيون لتلبية احتياجاتهم الشخصية والذين يمارسون نشاطا مهنيا، الكيانات القانونية ذات الطبيعة المربحة مثل الجمعيات والنوادي الرياضية والأحزاب السياسية وغيرها.

2-الحساب الجاري الإسلامي: هو حساب وديعة تحت الطلب يضم أموال يعهد بها إلى البنك أشخاص اعتباريون أو طبيعيون يتمتعون بوضع التاجر، ويلتزمون بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين لدى البنك بالشروط المتفق عليها مسبقا، حيث يهدف هذا الحساب إلى جمع الأموال من المودعين لاستخدامها في أنشطة مختلفة تتوافق مع مفاهيم الشريعة الإسلامية لفترة محددة، ويسمح هذا الحساب لحامله بالحصول على أمواله بناء على طلبه وبدون أي زيادة

-هذا الحساب مخصص للأشخاص الطبيعيون (التجار أو المهنيين)، الأشخاص الاعتباريون (تجاريون وصناعيون، ومقدمو الخدمات).

3-حساب إستثمار إسلامي غير المقيد: وهو حساب وديعة لأجل يخضع لمبدأ المضاربة الذي يرتكز على تقاسم الخسائر والأرباح، يسمح من خلاله صاحب الحساب رب المال للبنك باستثمار المبلغ المودع في المشاريع التمويلية الإسلامية التي يقوم بها هذا الأخير، في هذا النوع من الودائع تتمتع الوكالة باسم المضارب بحرية مطلقة فيما يتعلق باختيار رأس المال وإدارته، من دون أن يربطها أصحابها بمشروع أو برنامج استثماري معين.

هذا الحساب موجه خصيصا لصالح الأشخاص الذين يمارسون مهنا حرة وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الأفراد ممن يملكون الجنسية الجزائرية، يتم توزيع الأرباح المحققة على المدخرين في نهاية السنة، يتم فتح هذا النوع من الحسابات عن طريق إمضاء اتفاقية فتح الحساب.

4- حساب التوفير الإسلامي المقيد: وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو الذي يحدد أصحابه نشاطا محددا (تجاريا أو عقاريا أو صناعيا) على أن يتحملو نتائج الاستثمار، يمكن أن يكون حساب التوفير الإسلامي حساب إيداع تحت الطلب "بدون مكافأة"، أو حساب وديعة لأجل "بمقابل"، مدعوم بحساب توفير و/أو بطاقة(CIB).

هذا النوع مخصص للأفراد من الجنسية الجزائرية، المقيمين أو غير المقيمين، كما يطلب مبلغ لايقل عن 10000 دج لفتح لهذا الحساب.

كما تتم مكافأة **حساب التوفير الإسلامي بأرباح** في نهاية السنة المالية المحاسبية بعد خصم التكاليف المحتجزة والضرائب والرسوم واحتياطات مخاطر الاستثمار وغيرها وفقا لمفتاح توزيع الأرباح المبرم والمتفق عليه مسبقا، حيث يقدم العميل تفويض صريح للبنك من أجل استثمار أمواله في التمويل الإسلامي من أجل تحقيق الربح، يعتمد هذا النوع على مبدأ المضاربة.

كما يتيح **حساب التوفير الإسلامي بدون أرباح** ادخار الأموال دون أي زيادة مع الحق في التصرف في أي وقت عن طريق السحب الكلي أو الجزئي، يمكن لصاحب هذا الحساب أن يطلب مكافأة عن جزء أو كل أمواله، لا يعتمد هذا النوع على مبدأ المضاربة مع احتوائه على بطاقة توفير إسلامية إلكترونية.

5- حساب التوفير الإسلامي للشباب القصر:وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يمكن أولياء الأطفال دون السن القانونية من تسييره، يسمح لصاحبه التوفير بالصيغة التي تناسبه وذلك بأرباح أو بدون أرباح، حيث يحتفظ الوصي الشرعي بحق تسيير الحساب حتى يبلغ المعني السن القانونية ويتمكن من تسيير حسابه بنفسه، يتم بتفويض صريح من الوصي الشرعي إلى البنك قصد استثمار المبلغ في سلة المشاريع التمويلية المطروحة من هذا الأخير وذلك في إطار الصيرفة الإسلامية.

هذا النوع مفتوح لأي شخص بصفته ممثلا قانونيا لصالح القاصر المعني، يدار من قبل الوصي الشرعي حتى سن الرشد للقاصر المعني، حيث يخضع هذا الحساب لنفس أحكام التشغيل لحساب التوفير الإسلامي.

المبحث الثاني: طريقة ووسيلة جمع ومعالجة البيانات

سنتناول في هذه الدراسة التطبيقية واقع ومتطلبات إرساء الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت) من خلال إستبيان موزع على الموظفين في الوكالة من خلال الأدوات الإحصائية المعمول بها في هذا المجال

المطلب الأول: تخطيط وتصميم الدراسة الميدانية

يشتمل هذا المطلب على تحديد أدوات القياس المستخدمة في البحث واختبار مدى صلاحيتها قصد التوصل إلى النتائج المرغوبة.

أولا: مجتمع وعينة الدراسة

تعتمد الدراسة بشكل أساسي على المسح أو الحصر الشامل ويقصد به إدخال مفردات المجتمع الإحصائي المعني بالدراسة دون إستثناء أي فرد وذلك حتى نتمكن من الحصول على معلومات واقعية ودقيقة وشاملة، عملية إختيار عينة الدراسة كانت بطريقة **قصدية** اعتمدت على تقديرنا لمن هم على خبرة ودراية كافية بالموضوع، حيث كان عدد أفراد المجتمع 20 موظف لهم علاقة مباشرة بالبنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت) تم توزيع الإستبيان عليهم.

ثانيا: طرق جمع البيانات

قمنا بجمع المعلومات والمعطيات الإحصائية لأنها أساس البحث باعتبار أنه ليس للنتائج أية قيمة إذا لم تكن البيانات التي قمنا بتحليلها قد جمعت بشكل صحيح، لذلك قمنا بجمع البيانات بأنفسنا في ميدان بحثنا ومن مصدرها الأصلي حيث كان أمامنا عدة طرق وذلك إما مباشرة من خلال توجيه الأسئلة على المجموعة المعينة من الدراسة، أو عن طريق المقابلة الشخصية للمبحوثين، أو توزيع إستبيانات إلى المبحوثين التي تحتوي على مجموعة من الأسئلة التي تخدم أهداف بحثنا، وتم الاعتماد في جمع البيانات على أسلوب الإستقصاء، حيث تم تصميم قائمة إستبيان موجهة إلى مجتمع الدراسة إذ لا يمكن معالجة الإشكالية والوصول إلى الحقائق إلا عن طريق الإستبيان الذي يعد أفضل طريقة للوصول إلى النتائج الصحيحة وللإجابة على معظم الأسئلة المطروحة.

ثالثا: إعداد الإستبيان

من أجل تحديد أهم المعوقات التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية تم بناء وتصميم العديد من الأسئلة الموجودة في الإستبيان بناءا على فرضيات الدراسة والهدف المحدد والذي يشمل معوقات الصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت، حيث شمل الإستبيان عدد من المحاور التي تعكس أهداف الدراسة، وتساؤلات للإجابة عليها من قبل أفراد المجتمع، وهو يتكون من قسمين هما:

- ✓ **القسم الأول**:يتمثل في المحور الأول الذي يحتوي على السمات الشخصية للمستجيب .
- ✓ **القسم الثاني**: هو عبارة عن محاور الدراسة ويتكون من عدة أسئلة موزعين على ثلاثة محاور هم:

-المحور االثاني: المعوقات التنظيمية والتشريعة.

– **المحور الثالث**: المعوقات الشرعية والبشرية.

–**المحور الرابع**: المعوقات الاقتصادية والاجتماعية.

وقد تم الإعتماد في إعداد الإستبيان على جداول وذلك باستعمال مقياس ليكارت الخماسي LIKEERT SCAALE الذي يحتمل خمسة إيجابات أو خيارات (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة) والذي يعتبر من بين الأساليب الأكثر استخداما في قياس الاتجاهات وكذلك كل مكون من مكونات قياس الاتجاهات يحتوي على عدد كبير من المتغيرات المرتبطة به.

المطلب الثاني: الإختبارات الأولية لأداة القياس

لكي يتم التأكد من صدق الإستبانة من عدمها قمنا بإجراء مجموعة من الإختبارات عليها وذلك من خلال اللجوء إلى المحكمين بالإضافة إلى الإختبارات الإحصائية اللازمة لذلك.

أولا: صدق الإستبانة

يقصد بالصدق التأكد من صلاحية الأداة وتناسب الفقرات من خلال إختبار الصدق الظاهري الذي ينظر في مدى وضوح تعليمات جمع البيانات وصحة الترتيب، كما يقصد بصدق الاستبانة على أن تكون إستبانة الدراسة قادرة على إنجاز قياس ما وضعت لأجله بما يحقق أهداف الدراسة ويبين مدى صحة فرضياتها.

من أجل التأكد من صدق الإستبانة ومناسبة فقراتها قمنا بعرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والإختصاص، والذين هم من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة بعد أخذ رأي الأستاذ المشرف، حيث قاموا بإصدار حكمهم على درجة مناسبة الأسئلة ومدى سلامة ودقة الصياغة اللفظية والعلمية لعبارات للإستبيان ومدى شمول الإستبانة لمشكل الدراسة وتحقيق أهدافها، وعلى ضوء الملاحظات قمنا بإجراء التعديلات التي أشار إليها المحكمون، حتى تم الوصول للشكل النهائي للإستبانة.

ثانيا: ثبات متغيرات الإستبانة

أما ثبات أداة الدراسة فيقصد به خلو أداة الدراسة من الأخطاء العشوائية فالثبات هو الإتساق والدقة في القياس، ولذلك إستخدمنا في الدراسة معامل الثبات **ألفا كرونباخ** (AlphaCronbach) لقياس ثبات الاستبانة، بحيث تكون قيمة ألفا كرومباخ مقبولة إذا تعدت 0,60 وأوضحت النتائج أن قيمة الثبات كانت مرتفعة وذلك حسب ما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (2–3) معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة

معامل الثبات	معامل الصدق
0,705	**0,84**

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نتائج برنامج SPSS 20.

نلاحظ من خلال الجدول أن معامل ألفا كان مرتفع وكان في المستوى الذي يدل على ثبات المقياس، بحيث نجد قيمة المقياس لهذه الدراسة مساوية ل**0,705** وكانت قيمة الثبات مرتفعة أيضا كما هو موضح في الجدول هذا ما يدل على وجود موثوقية ممتازة للاستبيان المعتمد للدراسة، مما يعطي دليل على ثبات المقياس، وهذا ما يجعلنا على ثقة تامة بصحتها وصلاحيتها لتحليل النتائج

ثالثا: توزيع الاستبيان

بعد التأكد من أن الاستبيان شامل وغير منقوص تم طباعته وتوزيعه على أفراد المجتمع، حيث تم توزيع 20 نسخة على 20 موظف في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت، والوقوف عليها لحظة توزيعها وشرح مضمونها وغرضها وحثهم على العناية الكافية عند ملئ البيانات والرد على أي استفسارات، وبعد ذلك تم إسترجاعها والتأكد من عددها، حيث كانت الاستبانة على الشكل الموضح في (**الملحق 1**)

الجدول (2-4) عدد الإستبيانات الموزعة

الإستبيان	التكرار	النسبة %
الإستبيانات الموزعة	20	20
الإستبيانات المسترجعة	20	20
الإستبيانات المستبعدة	00	00
الإستبيانات الصالحة للتحليل	20	20

المصدر من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نتائج برنامج SPSS20

المطلب الثالث: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

يقدم علم الإحصاء للباحثين إمكانية تتمثل في الطرق العلمية التي تساعدهم على تحليل وتفسير البيانات وهي كثيرة ومتعددة، وقد أدى التطور السريع في الحسابات الآلية إلى تطوير الأساليب الإحصائية حيث هناك العديد من هذه الأساليب، وسنتعرف فيمايلي على الأساليب التي اعتمدنا عليها في دراستنا الميدانية

أولا: معامل ألفا كرونباخ

إستخدمنا معامل ألفا كرونباخ لاختبار صدق وثبات الاستبانة وعادة يقاس به الاتساق الداخلي، والتي تعد من أساسيات البحث العلمي نظرا لتأثيرها الكبير على البحث ونتائجه والقدرة على تعميم هذه النتائج، حيث أن معامل كرونباخ يتميز بدقة في قياس الصدق والثبات في استبانات البحث العلمي، وهي إحصائية محسوبة من الإرتباطات بين العناصر، وينقسم إلى:

-ثبات الأداء: حيث أنه إذا أعيد استخدام نفس الأداء مرة أخرى يتم الحصول على نفس النتائج

-صدق الثبات: الهدف من إختبار الصدق هو التأكد من أن أداء القياس للإستبيان صالح للقياس.

ثانيا: مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت

من أجل تسهيل عملية تحليل ومناقشة النتائج اعتمدنا في دراستنا على برنامج حزمة التحليل الإحصائي للعلوم الاجتماعية SPSS، وقد تم أيضا إستخدام العديد من الأساليب الإحصائية الوصفية التي تتناسب مع متغيرات الدراسة لتحليل البيانات منها:

– مقاييس النزعة المركزية حيث اعتمدنا على المتوسط الحسابي الذي يعتبر من أحد المقاييس التي يتم استخدامها في وصف البيانات التي يتم الحصول عليها من خلال الاستبيانات والتعرف عليها، فهو عبارة عن القيمة الوسطية لمجموعة من القيم، حيث يفيد في حساب ومعرفة جميع القيم باتباع أسلوب مبسط وسهل، واعتمدنا كذلك على مقياس المتوسط الحسابي المرجح لمقياس ليكارت الخماسي لتحديد الإتجاه العام لأراء المستجوبين في كل محور من محاور الإستبيان، حيث أن مقياس ليكارت الخماسي والمتوسط المرجح المتغير الذي يعبر عن الخيارات التي تعطي أوزان حتى يسهل التعامل معها في برنامج التحليل الاحصائي وذلك على النحو التالي:

موافق بشدة: 5 موافق: 4محايد: 3غير موافق: 2غير موافق بشدة: 1 .

بعد إستخراج المتوسطات الحسابية لفقرات ومحاور الدراسة نسعى لايجاد المتوسط المرجح لكل محور، هذا المتوسط يتم إيجاده عن طريق أوزان مقياس ليكارت على النحو التالي:

حساب طول الفترة: هي حاصل قسمة عدد المسافاة (4) على عدد الخيارات (5) والنتيجة هي 0،8 وهذه القيمة نعتمد عليها في توزيع الفترات من 1 إلى 5 للحصول على المتوسط المرجح، نبدأ من الرقم 1 ونظيف إليه طول الفترة 0،8 لنحصل على:

الجدول(2-5) مقياس ليكارت الخماسي

الدرجة	**غير موافق يشدة**	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
المستوى	1	2	3	4	5
المتوسط المرجح	]1,80-1[	]2,60-1,80[	]3,40-2,60[	]4,20-3,40[	]5-4,20[

المصدر من إعداد الطالبتين

-أخذ قيمة متوسط المحور التي تم ايجادها سابقا ونرى ضمن أي مستوى تقع لنعرف الاتجاه العام لرأي المبحوثين اتجاه فقرات المحور، ثم نجد في أي مجموعة يقع لمعرفة تقييم المحور.

– أما مقاييس التشتت فتمثلت في الانحراف المعياري، وهو من أكثر الأساليب إستخداما في عالم الإحصاء نظرا للدقة العالية في النتائج التي نحصل عليها، فهو يعبر عن مدى امتداد مجالات القيم ضمن مجموعة البيانات الإحصائية، حيث يتم حسابه بالاعتماد على المتوسط الحسابي والتغيرات التي تطرأ على العينة لا تؤثر في تغير قيمته.

المبحث الثالث: عرض وتحليل فقرات الدراسة الميدانية حول واقع وأفاق الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت (2024/2023)

من خلال هذا المبحث سنحاول القيام بعملية تحليل لكل محور من محاور الاستبيان حتى نتمكن من قراءة أفضل للاستبيان وذلك من خلال تحليل المتوسطات الحسابية الناتجة عن برنامج SPSS.

المطلب الأول: تحليل فقرات المحور الأول"البيانات العامة للمستجوبين"

هذا العرض يتعلق بالمحور الأول من الإستبيان الخاص بالعينة، تمت هذه الدراسة بالإعتماد على البيانات المحصل عليها من خلال الإستبيان

الشكل (2-3) توزيع العينة حسب الجنس

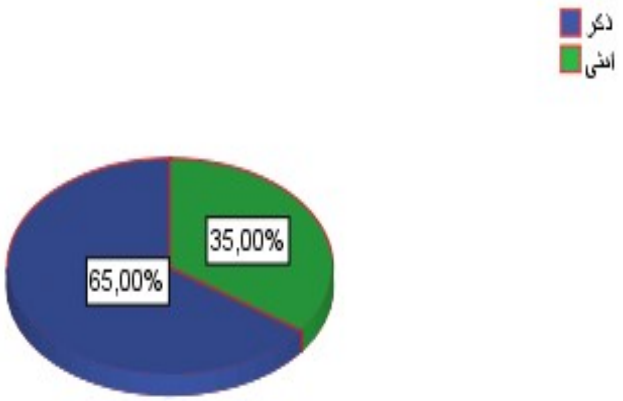

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج SPSS 20

من خلال هذا الشكل يظهر أن عدد الذكور أكبر من عدد الإناث حيث يمثلون 65.00% من عينة الدراسة

الشكل (2-4) توزيع العينة حسب الوظيفة

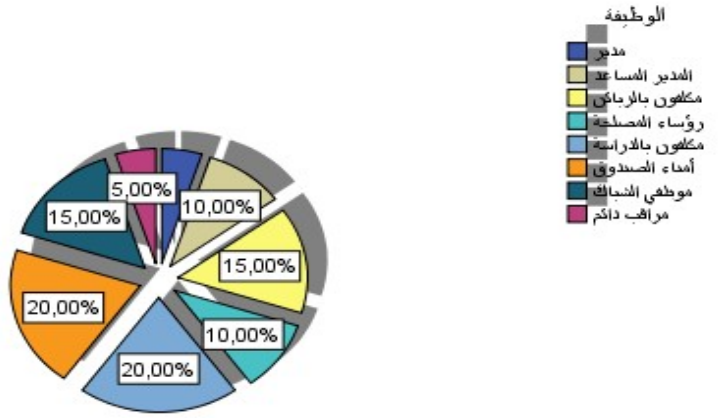

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج SPSS 20

من خلال هذا الشكل يلاحظ أن وظيفة كل من المكلفون بالدراسة، وأمناء الصندوق تتراوح نسبتهم 20,00% لكل منهما، لتليها 15,00% وهي تمثل نسبة كل من وظيفة موظفي الشباك، والمكلفون بالزبائنأما رؤساء المصلحة والمدير المساعد تتراوح نسبتهم بـ10,00% لكل منهما، والنسبةالأخيرة 5,00% كانت لكل من المدير ورئيس القسم.

الشكل (2-5) توزيع العينة حسب الخبرة المهنية

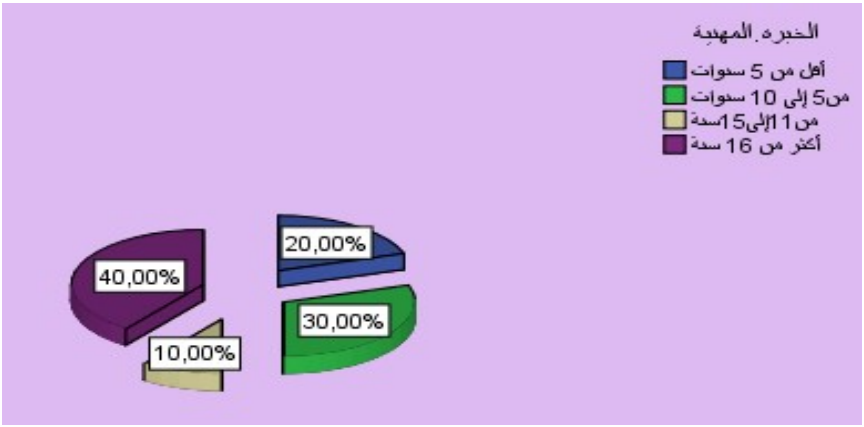

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج SPSS 20

من الشكل يلاحظ أن الأقدمية للذين لديهم خبرة أكثر من 16 سنة تحتل الصدارة بنسبة 40,00%، تليها الأقدمية من 5 إلى 10 سنوات بنسبة 30,00%، أما من 5 سنوات وأقل فكانت 20,00%، وآخر نسبة هي 10,00% من العينة لذوي الخبرة من 11 إلى 15 سنة.

الشكل (2-6) توزيع العينة حسب المستوى الدراسي

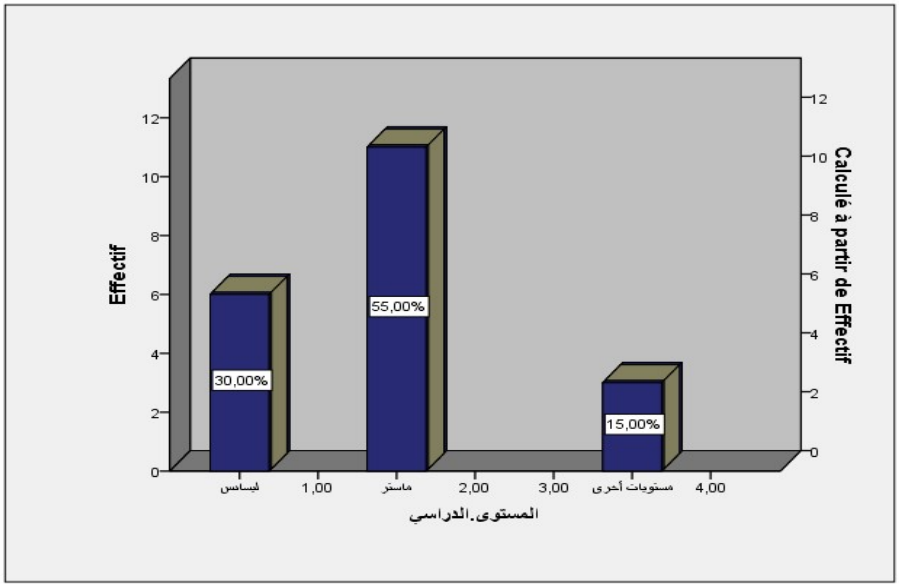

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج SPSS 20

من الشكل أعلاه يلاحظ أن مستوى ماستر قدر ب55,00% وهي نسبة تفوق نصف العينة، أما باقي مستويات الدراسة فقد تقاسمت النصف المتبقي من العينة كمايلي: نسبة % 30,00 لمستوى ليسانس، ونسبة 15,00% فكانت لمستويات أخرى.

يلاحظ أن العينة غير متوازنة من حيث المستوى العلمي، حيث يغلب عليها مستوى الماستر ولمعالجة هذا الإشكال لابد من توسيع العينة، لكن بحكم أن دراستنا اقتصرت على وكالة تيارت والمجتمع المدروس فيها محدود ولا يمكّننا من توسيع العينة.

المطلب الثاني: تحليل فقرات المحور الثاني"المعوقات التشريعية والتنظيمية للصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت"

سنحاول تسليط الضوء على المعوقات التشريعية والتنظيمية التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر، حيث أسفرت نتائج دراسة أراء المستجوبين على مايلي:

الجدول (2-6)أراء المستجوبين حول فقرات المحور الثاني "المعوقات التشريعية والتنظيمية"

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	النسبة المؤوية	الوزن النسبي	ترتيب الفقرة
1	غياب قانون خاص بتنظيم الصيرفة الإسلامية يؤدي للكثيرمن الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة	3,6500	0,87509	73	موافق	4
2	قانون النقد والقرض لا يتكيف مع طبيعة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	3,0000	1,16980	60	محايد	1
3	القوانين الموافقة للصيرفة الإسلامية (قانون الضرائب-القانون التجاري) غير متوافقة مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي	3,5500	0,75915	71	موافق	3
4	تأخر إصدار قانون خاص بالصيرفة الإسلامية (تنظيم 2020) أثرّ على تطوير هذا النشاط المصرفي في الجزائر.	3,8500	0,48936	77	موافق	5
5	فكرة إختلاط أموال النافذة الإسلامية مع البنك الرئيسي لدى المجتمع الجزائري تعد عائقا أمام تطور الصيرفة الإسلامية.	3,5000	1,23544	70	موافق	7
6	من بين معوقات الصيرفة الإسلامية عدم لجوئها للبنك المركزي والبنوك التقليدية لطلب السيولة	3,1000	0,91191	62	محايد	6
7	يجبر بنك الجزائر المصارف تسديد غرامات تأخير التي تحسب على أساس مدة التأخير الزمني، فهي غرامات ربوية، بالإضافة إلى أن هذه غرامات لا تأخذ بمبدأ التيسير المعسر.	3,3500	0,81273	67	موافق	2
	المحور ككل	**3,42**	**0,565**	**9,77**	/	/

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات SPSS 20

نلاحظ أن نسبة77%من المستجوبين أجابو عن الفقره رقم4 بموافق، ونسبة 73%من المستجوبين أجابو عن الفقرة رقم 1 بموافق، وبالنسبة للفقرة رقم 3 فأجابو بموافق بنسبة 71%، وأجاب 70% بموافق عن الفقرة

رقم 5، أما الفقرة رقم 7 فكانت أراء المستجوبين موافقة بنسبة 67%، وبالنسبة للفقرتين رقم 6 و2 فكانت الإجابة محايد بنسبة 62% و60% على التوالي.

يتضح من خلال نتائج هذا الجدول أن إجابات المستجوبين كانت تتجه نحو الموافق أي أنهم يوافقون على وجود معوقات تشريعية وتنظيمية تؤثر على نشاط الصيرفة الإسلامية في مقدمتها:

- ✓ الفقرة رقم 4 بمتوسط حسابي 3,85 وإنحراف معياري 0,489 وهي يشكل معوقا تشريعيا كبيرا وهو ما يبين أن تأخر إصدار قانون خاص بالصيرفة الإسلامية أثر على تطوير الصيرفة الإسلامية من وجهة نظر المستجوبين التي كانت تتجه إلى الموافق.
- ✓ أما في المرتبة الثانية فكانت الفقرة رقم 1 بمتوسط حسابي 3,65 وإنحراف معياري 0,875 وهو مايبين أن غياب قانون خاص بتنظيم الصيرفة الإسلامية يؤدي إلى الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة، حيث إتجهت أراء المستجوبين إلى موافق.
- ✓ أما المرتبة الثالثة والرابعة والخامسة فكانت على التوالي للفقرات رقم 3 ثم 5 قم 7 بمتوسط حسابي وإنحراف معياري موضح في الجدول أعلاه حيث كانت وجهة نظر المستجوبين تتجه إلى الموافقة على أن القوانين الموافقة للصيرفة الإسلامية (قانون الضرائب- القانون التجاري) غير متوافقة مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، و فكرة إختلاط أموال النافذة الإسلامية مع البنك الرئيسي لدى المجتمع الجزائري تعد عائقا أمام تطور الصيرفة الإسلامية، إضافة إلى أن بنك الجزائر يجبر المصارف تسديد غرامات تأخير التي تحسب على أساس مدة التأخير الزمني، فهي غرامات ربوية، بالإضافة إلى أن هذه غرامات لا تأخذ بمبدأ التيسير المعسر.
- ✓ في حين تتذلل الفقرتين رقم 6 و2 على التوالي المرتبة السادسة والسابعة بمتوسط حسابي وإنحراف معياري موضح في الجدول وذلك فيما يخص عدم إمكانية لجوء الصيرفة الإسلامية للبنك المركزي والبنوك التقليدية لطلب السيولة، وعدم تكيف قانون النقد والقرض مع الصيرفة الإسلامية، حيث إكتفى المستجوبون بالمحايدة.

- على ضوء ماسبق نجد أن أراء المستجوبين في مجملها كانت تتجه نحو الموافقة إلاّ الفقرتين 6 و 2 فقد كانت أراء المستجوبين محايد، حيث قدر الإنحراف المعياري **0,565** والمتوسط الحسابي لإجمالي الفقرات **3,42** الذي يقع في **المجال 3,40** و**4,20** بالنسبة للمتوسط الحسابي المرجح، مما يدل على موافقة المستجوبين للمحور الثاني وهذا ما يؤكد أن **هناك معوقات تشريعية وقانونية تعيق تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية.**

-نستنتج أنه من أجل إرتقاء ونجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر، يجب سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على المصارف الإسلامية أو الشبابيك الإسلامية وضرورة مراعاة خصوصية العمل المصرفي، تعديل قانون

الضرائب والقانون التجاري بما يتوافق مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي كوضع تحفيزات ضريبية للمصارف الإسلامية والبنوك التي تحتوي على شبابيك إسلامية ، كما يجب الحرص على عدم إختلاط أموال النوافذ الإسلامية مع البنك الرئيسي، تنظيم العلاقة مع البنك المركزي، إعادة النظر في قانون النقد والقرض الذي لا يجب أن يكتفي بعدم معارضة إنشاء مصارف إسلامية بل يجب أن يمنحها الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهامها في إطار واضح، ومنح المزيد من التراخيص لإنشاء مصارف إسلامية كاملة الصفة.

المطلب الثالث:تحليل فقرات المحور الثالث "حول المعوقات الشرعية والبشرية للصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت "

يعرض الجدول الموالي إجابات المستجوبين حول المعوقات الشرعية والبشرية التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

الجدول (2-7) أراء المستجوبين حول فقرات المحور الثالث "المعوقات الشرعية والبشرية"

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	النسبة المؤوية	إتجاه العينة	ترتيب الأسئلة
1	تأخر إنشاء هيئة الرقابة الشرعية إلى غاية 2020 أثر سلبا على إضفاء المصداقية الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية في الجزائر.	3,6000	0,59824	72	موافق	5
2	إختلاط وتضارب الفتاوى الشرعية يضر سمعة منتجات الصيرفة الإسلامية المطبقة في الجزائر.	3,5500	0,68633	71	موافق	4
3	إفتقار بعض موظفي الصيرفة الإسلامية للتأهيل والتكوين والكفائة وذلك لعدم الإهتمام الكافي بالجانب البشري.	3,4500	0,99868	69	موافق	1
4	قلة خريجي الجامعات المتخصصون في الصيرفة الإسلامية يحول دون تطور الصيرفة الإسلامية	3,6500	0,98809	73	موافق	2
5	الإحتفاظ بالهيكل البشري وقيام الموظفين بتأدية المهام التقليدية والإسلامية يؤثر على نجاح الصيرفة الإسلامية.	3,7000	0,73270	74	موافق	6
6	عدم قدرة موظفي الصيرفة الإسلامية على إجابة المتعاملين حول المبادئ الشرعية للمنتوج يؤثر سلبا	3,5000	0,76089	70	موافق	3
	المحور ككل	**3,5750**	**0,4474**	**11,9**	/	/

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات SPSS 20

نلاحظ أن نسبة 74%من المستجوبين أجابو عن الفقره رقم5 بموافق، ونسبة 73%من المستجوبين أجابو عن الفقرة رقم 4 بموافق، وبالنسبة للفقرة رقم 1 فأجابو بموافق بنسبة 72%، وأجاب 71% بموافق عن الفقرة رقم 2، أما الفقرة رقم 6 فكانت أراء المستجوبين موافقة بنسبة 70%، وبالنسبة لآخر نسبة والتي تقدر ب69% فكانت للفقرة رقم 3.

يتضح من خلال نتائج هذا الجدول أن إجابات المستجوبين كانت تتجه نحو الموافق حيث نجد:

- ✓ في المرتبة الأولى الفقرة رقم 5 بمتوسط حسابي 3,70 وإنحراف معياري 0,732 وهي تشكل معوقا بشريا كبيرا إذ يرى المستجوبين أنّ الاحتفاظ بالهيكل البشري وقيام نفس الموظفين بتأدية المهام التقليدية والإسلامية يعيق تطور الصيرفة الإسلامية حيث كانت الأراء تتجه إلى الموافقة.
- ✓ أما في المرتبة الثانية فكانت الفقرة رقم 4 بمتوسط حسابي 3,65 وإنحراف معياري 0,988 فمن وجهة المستجوبين التي كانت تتجه إلى الموافقة، أن قلة خرجي الجامعات المتخصصون في الصيرفة الإسلامية يحول دون تطور الصيرفة الإسلامية.
- ✓ أما المرتبة الثالثة والرابعة والخامسة فكانت على التوالي للفقرات رقم 1 ثم 2 ثم 6 بمتوسط حسابي وإنحراف معياري موضح في الجدول أعلاه حيث كان الإتجاه العام هو الموافقة، فمن وجهة نظرهم أن تأخر إنشاء هيئة الرقابة الشرعية إلى غاية 2020 أثر سلبا على المصداقية الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية، وإختلاط وتضارب الفتاوى الشرعية يضر سمعة منتجات الصيرفة الإسلامية، ضف إلى ذلك عدم قدرة موظفي الصيرفة الإسلامية على إجابة المتعاملين حول المبادئ الشرعية للمنتوج يؤثر سلبا.
- ✓ في حين جاءت الفقرة رقم 3 في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي 3,45 وإنحراف معياري 0,998، وهو ما يؤكد أن إفتقار بعض موظفي الصيرفة الإسلامية للتأهيل والتكوين والكفائة وذلك لعدم الاهتمام الكافي بالجانب البشري من وجهة نظر المستجوبين التي كانت تتجه للموافقة.

– على ضوء ماسبق نجد أن أراء المستجوبين في مجملها كانت تتجه نحو الموافقة، حيث قدر الإنحراف المعياري **0,4474** والمتوسط الحسابي لإجمالي الفقرات **3,575** الذي يقع في **المجال 3,40** و **4,20** بالنسبة للمتوسط الحسابي المرجح، مما يدل على موافقة المستجوبين للمحور الثالث وهذا ويؤكد أن **هناك معوقات شرعية وبشرية تعيق تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية**.

–وحتى نتمكن من تطوير الصيرفة الإسلامية يجب إنشاء مراكز متخصصة لتدريب وتكوين وتأهيل الكوادر البشرية والمسيريين بالمصارف الإسلامية وتحسين طرق الإدارة والتنظيم وتخريج الإطارات المصرفية المؤهلة مما يساهم في تطوير وتحسين أداء المصارف الإسلامية مستقبلا، تدعيم هيئة الفتوى الشرعية بمختصين في المجال المصرفي إضافة إلى القيام بتوحيد المفاهيم والرؤى من خلال تشكيل فتوى شرعية عالمية تلتزم جميع المصارف بتوجيهاتها والبحث عن علماء مختصين في فقه المعاملات المصرفية لتدعيم هيئة الفتوى الشرعية.

المطلب الرابع:تحليل فقرات المحور الرابع "المعوقات الاقتصادية والاجتماعية للصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت "

يعرض الجدول الموالي إجابات المستجوبين حول المعوقات الاقتصادية والاجتماعية التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر

الجدول (2-8) أراء المستجوبين حول فقرات المحور الرابع " المعوقات الاقتصادية والاجتماعية".

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	النسبة المؤوية	إتجاه العينة	ترتيب الأسئلة
1	إسترشاد المصارف الإسلامية المتواجدة في السوق البنكي الجزائري بسعر الفائدة كمؤشر لقياس تكلفة التمويل.	3,5000	0,82717	70	موافق	5
2	ينظر للمصارف والشبابيك الإسلامية من قبل بعض الزبائن على أنها مجرد ربا مقنن ما يشكل عائقا أمام توسع الصيرفة الإسلامية.	3,5500	0,94451	71	موافق	3
3	غياب مؤسسات البحث وتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية من بين أسباب ضعف وتأخر هذا النشاط.	3,8500	0,93330	77	موافق	6
4	إقتصار الصيرفة الإسلامية على صيغة "المرابحة" وعدم تنويع المحفظة يعد عائقا لتطوير الصيرفة الإسلامية.	3,5000	1,19208	70	موافق	2
5	تأخر العملاء عن السداد في الوقت المحدد يشكل عائقا أمام الصيرفة الإسلامية.	3,9500	0,82558	79	موافق	1
6	عقلية المجتمع الجزائري "إكتناز الأموال" بسبب فقدان الثقة في الجهاز المصرفي.	3,8000	1,00525	76	موافق	4
	المحور ككل	**3,691**	**0,5780**	**12,3**	/	/

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات SPSS 20

نلاحظ أن نسبة 79%من المستجوبين أجابو عن الفقره رقم 5 بموافق، ونسبة 77% من المستجوبين أجابو عن الفقرة رقم 3 بموافق، وبالنسبة للفقرة رقم 6 فأجابو بموافق بنسبة 76%، وأجاب 71% بموافق عن الفقرة

رقم 2، أما الفقرة رقم 1 فكانت أراء المستجوبين موافقة بنسبة 70%، وأخيرا الفقرة رقم 4 فكانت الإجابة موافق بنسبة 70%.

يتضح من خلال نتائج هذا الجدول أن إجابات المستجوبين كانت تتجه نحو الموافق حيث نجد:

- ✓ في المرتبة الأولى الفقرة رقم 5 بمتوسط حسابي 3,95 وإنحراف معياري 0,825 وهي يشكل أكبر معوق اقتصادي اجتماعي فتأخر العملاء عن السداد في الوقت المحدد يشكل عائقا أمام الصيرفة الإسلامية وذلك من وجهة رأي أفراد العينة التي كانت تتجه إلى الموافق.
- ✓ أما في المرتبة الثانية فكانت الفقرة رقم 3 بمتوسط حسابي 3,85 وإنحراف معياري 0,933 وهو أن غياب مؤسسات البحث وتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية من بين أسباب ضعف وتأخر هذا النشاط حيث إتجهت أراء المستجوبين إلى موافق.
- ✓ أما المرتبة الثالثة والرابعة فكانت على التوالي للفقرتين رقم 6 ثم 2 بمتوسط حسابي وإنحراف معياري موضح في الجدول أعلاه فمن وجهة نظر المستجوبين التي كانت تتجه إلى الموافقة، أن عقلية المجتمع الجزائري "إكتناز الأموال" بسبب فقدان الثقة في الجهاز المصرفي ونظرة بعض الزبائن للمصارف والشبابيك الإسلامية على أنها مجرد ربا مقنن يشكلان عائقان اجتماعيان يقفان أمام توسع الصيرفة الإسلامية.
- ✓ في حين تتذلل الفقرتين رقم 1 و4 على الترتيب المرتبة الخامسة والسادسة بمتوسط حسابي وإنحراف معياري موضح في الجدول أعلاه، وذلك فيما يخص إسترشاد المصارف الإسلامية المتواجدة في السوق البنكي الجزائري بسعر الفائدة كمؤشر لقياس تكلفة التمويل وإقتصار الصيرفة الإسلامية على صيغة "المرابحة" وعدم تنويع المحفظة، ما يعد حجرة عثرة أمام تطور الصيرفة الإسلامية من وجهة نظر المستجوبين التي اتجهت نحو الموافقة.

– على ضوء ما سبق نجد أن أراء المستجوبين في مجملها كانت تتجه نحو الموافقة، حيث قدر الإنحراف المعياري **0,5780** والمتوسط الحسابي لإجمالي الفقرات **3,691** الذي يقع في **المجال 3,40** و **4,20** بالنسبة للمتوسط الحسابي المرجح، مما يدل على موافقة المستجوبين للمحور الرابع وهذا ما يؤكد أن **هناك معوقات اقتصادية واجتماعية تعيق تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية.**

– مما سبق يمكننا إقتراح بعض الحلول للإرتقاء بالصيرفة الإسلامية كتطوير البيئة الاقتصادية ودعم المؤسسات الإقتصادية بتسهيل عملها وتنويع تخصصاتها ومحافظها الاستثمارية وهذا ما سيدعم نشاط المصارف الإسلامية ويساعدها في تحقيق الأرباح وتخفيض المخاطر، لا بدّ أن تسعى المصارف الإسلامية إلى تنويع محافظها الاستثمارية من أجل تخفيض المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها في حالة اعتمادها على مشاريع معينة يجب توعية الجزائريين للتوجه للبنوك الإسلامية لتطوير الصيرفة الإسلامية ومحاربة الإكتناز، تغيير عمليات الإقتراض من طرف

بنك الجزائر للتعامل مع المصارف الإسلامية في إدارته للسيولة بالشكل الذي لا يدفعها إلى تسديد أو تحصيل الفوائد، إضافة إلى رقمنة العمل في البنوك الإسلامية واستعمال أحدث التكنولوجيا بهدف ربح ثقة الزبائن، بإتباع التشريع الإسلامي من جهة وإدخال المبتكرات التكنولوجيا الحديثة في خدماتها من جهة أخرى.

خلاصة الفصل :

تطرقنا في هذا الفصل إلى العديد من المعطيات المرتبطة بأهم صيغ وآليات الصيرفة الإسلامية وواقعها في البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت)، وكذلك الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية التي تقدمها وكالة تيارت، كما قمنا بتحليل الدراسة الميدانية المحصل عليها باستخدام برنامج spss والتي تمثلت في استبيان أجاب عنه موظفو وكالة تيارت حول واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت، حيث كانت معظمو أجاباتهم تتجه نحو الموافقة ما يؤكد أن هناك العديد من المعوقات التشريعية، الشرعية والبشرية، الاقتصادية والاجتماعية التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية.

كما حاولنا تقديم بعض الحلول لهذه المعوقات حتى تتمكن البنوك والشبابيك الإسلامية من تطوير الصيرفة الإسلامية فتطويرها أصبح ضرورة حتمية للمجتمع الإسلامي عامة، وتبقى قوة الدراسة الميدانية متواضعة خاصة وأن حجم مجتمع الدراسة كان صغيرا حيث قدر بـ 20 مفردة فكلما كانت العينة كبيرة كلما كانت نتائج الدراسة أكثر دقة.

خاتمة

خاتمة:

أصبحت الصناعة المصرفية الإسلامية في العقود الأخيرة مطلبا ضمن مطالب الاقتصاد الإسلامي على المستوى الدولي والإقليمي وحتى المحلي كنتيجة طبيعية للفلسفة التي يحملها، والتي تنطوي على العدالة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية مقارنة بالسياسات الاقتصادية التقليدية التي تسعى لتحقيق الأرباح دون الاهتمام بعدالة توزيعها، حيث تعتبر الصيرفة الإسلامية الهيئة الأكثر اسهاما في امداد الاقتصاد بالتمويل اللازم في الوقت المناسب نظرا لتمتعها بقدرة كبيرة في تجميع المدخرات وامتصاص الفوائض المالية كما تقوم بحفظ أموال المتعاملين معها وذلك باستثمارها في المشاريع المجدية التي تحقق عائدا يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية.

ونظرا للتطور السريع الذي تشهده الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للصيرفة التقليدية، فإنه تحتم على الدول خصوصا الإسلامية تطوير منظومتها المصرفية للتجاوب مع هذا النوع من التمويل، والجزائر على غرار باقي البلدان أصبحت تنادي بضرورة تطوير الصيرفة الإسلامية التي تقوم على ضوابط الشريعة الإسلامية والتي تستبعد المعاملات الربوية، ضف إلى ذلك أن تطوير الصيرفة الإسلامية أصبح مطلبا شعبيا ملحا للمجتمع الجزائري المسلم الذي أنهكته التعاملات الربوية.

وبالرغم من حداثة التجربة الجزائرية في مجال الصيرفة الإسلامية التي يقتصر نشاطها على مصرفين "بنك البركة ومصرف السلام" وكل المعوقات والتحديات التي تحول دون تطورها خاصة ما يتعلق بالبيئة التشريعية والشرعية والبشرية وكذلك البيئة الاقتصادية والاجتماعية إلا أنها تسعى إلى الانفتاح في المعاملات المصرفية الإسلامية المتنوعة سواءا من خلال فتح شبابيك أو فروع تقدم خدمات وفق أحكام الشريعة الإسلامية أو فتح مصارف إسلامية كاملة، تمارس نشاطها في إطار قوانين وتشريعات واضحة .

وفي ظل ما سبق ذكره يمكننا القول أن نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر يتوقف على توفير بيئة مصرفية داعمة، وأطر تنظيمية ملائمة ورقابة شرعية وتأهيل الإطارات البشرية ناهيك عن ضرورة تهيئة بيئة إقتصادية واجتماعية، بالإضافة إلى جوانب أخرى كشبكة اتصالات الكترونية حديثة والإرادة السياسية وغيرها من الشروط التي يجب توفيرها لنجاح وتطوير الصيرفة الإسلامية.

ولقد تطرقنا خلال دراستنا لموضوع معوقات وسبل تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية إلى دراسة ميدانية للبنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت) وتوصلنا إلى مايلي:

إختبار صحة الفرضيات:

–بعد تعرضنا لمختلف جوانب البحث نأتي إلى اختبار مدى صلاحية الفرضية الأولى من خطئها والتي تعتبر فرضية نظرية والتي نصت على:"**نموذج الصيرفة الإسلامية يعتبر البديل الأحسن لتفادي أوجه القصور التي تعاني منها الصيرفة التقليدية**"، وهو ما تأكدنا منه من خلال تعرضنا لمفهوم ومبادئ كلّ من الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية والأهداف التي تسعى كل واحدة منهما لتحقيقها وما أكد لنا صحة هذه الفرضية هو إجراء

الفرق بينهما حيث توصلنا إلى وجود العديد من الإمتيازات التي تميز الصيرفة الإسلامية عن الصيرفة التقليدية ولعلّ أبرزها وأهمها أنها مؤسسات مالية مصرفية جاءت لتطهير العمل المصرفي من المخالفات الشرعية والفوائد الربوية التي حرمها الله سبحانه وتعالى وهذا دليل واضح وكاف على أنها البديل الأحسن لتفادي أوجه القصور التي تعاني منه الصيرفة التقليدية، فتبني نموذج الصيرفة الإسلامية يعد خيارا للإرتقاء بجودة المعاملات البنكية ويساهم في عملية التنمية الاقتصادية .

–مما سبق وبناءا على الدراسة الميدانية التي تم تحليلها نستخلص النتائج التالية:

✓ **إختبار صحة الفرضية الثانية التي تنص على "لتطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في الجزائر يجب تهيئة مجموعة من الظروف التشريعية، الإقتصادية والإجتماعية وأي تقصير يحد من التطبيق السليم لهذا النموذج"** على ضوء ما سبق نجد أن أراء المستجوبين في المحور الثاني والرابع تتجه في مجملها نحو الموافقة، حيث كان المتوسط الحسابي لإجمالي فقرات المحور الثاني **3,42** و**3,691** بالنسبة للمحور الرابع، مما يدل على موافقة المستجوبين على المحورين الثاني والرابع وهذا ما يؤكد أن هناك معوقات قانونية واقتصادية واجتماعية تعيق تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية، وهو مايثبت صحة الفرضية الثانية مما يتطلب إعادة النظر في بعض القوانين التي تنظم وتحكم عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وتهيئة البيئة الاقتصادية والاجتماعية.

✓ **إختبار صحة الفرصية الثالثة التي تنص على" تهيئة البيئة المناسبة هو أهم عامل لتطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية في الجزائر"**، ومن خلال ما أسفرت عليه الدراسة الميدانية التي إعتمدت على أراء موظفو وكالة تيارت نجد أن أراء المستجوبين في المحور االثالث تتجه في مجملها نحو الموافقة، حيث كان المتوسط الحسابي لإجمالي فقرات المحور الثالث **3,575** بالنسبة للمتوسط الحسابي المرجح توصلنا إلى صحة هذه الفرضية، إذ لا يمكن تطبيق الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية من دون أن نقوم بتهيئة البيئة الشرعية والبشرية لما لهذين العنصرين من أهمية كبيرة فالصيرفة الإسلامية تستمد أسسها ومبادئها من العقيدة الإسلامية والتي يرتكز نشاطها أساسا على الربا المحرم شرعا، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة ويؤكد على أن تهيئة البيئة المناسبة هو أهم عامل لتطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية في الجزائر.

نتائج الدراسة: وتوصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

–وجود مساعي من طرف الدولة الجزائرية لتطوير الصيرفة الإسلامية وانجاحها لكنها لا ترقى للمستوى المطلوب.

–هناك عدة معوقات تحول دون تطور نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية خاصة ما يتعلق بالقوانين والتشريعات .

– القوانين والتشريعات التي تنظم وتحكم الصيرفة الإسلامية في الجزائر صممت خصيصا لتلائم البنوك التقليدية ولا تراعي بذلك خصوصية وطبيعة عمل المصارف الإسلامية في الجزائر.

–وجود وعي من طرف البنوك التقليدية للتعامل والاستفادة من الشبابيك الإسلامية.

-يؤدي تقديم خدمات مالية إسلامية من قبل بنوك تقليدية عن طريق فتح الشبابيك الإسلامية إلى تشويه العمل المصرفي الجزائري.

-وجود طلبات واستفسارات من قبل الزبائن على المنتجات المالية الإسلامية.

-هناك معوقات شرعية وبشرية تعيق تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية.

- إختلاط وتضارب الفتاوى الشرعية يضر سمعة منتجات الصيرفة.

- إفتقار بعض موظفو الصيرفة الإسلامية للتأهيل والتكوين والكفائة وذلك لعدم الإهتمام الكافي بالجانب البشري.

- الإحتفاظ بالهيكل البشري وقيام الموظفين بتأدية المهام التقليدية والإسلامية.

- عدم قدرة موظفو الصيرفة الإسلامية على إجابة المتعاملين حول المبادئ الشرعية للمنتوج.

-إقبال محتشم للنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية خوفا من مشكل إختلاط الأموال وبسبب فقدان الثقة في الجهاز المصرفي.

-هناك معوقات اقتصادية واجتماعية تعيق تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية في البيئة الجزائرية.

- إقتصار الصيرفة الإسلامية على صيغة "المرابحة" وعدم تنويع محافظها الاستثمارية .

- تأخر العملاء عن السداد في الوقت المحدد.

الإقتراحات: وإنطلاقا من هذه النتائج التي توصلنا إليها يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات التي نراها مناسبة من أجل تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر بصفة عامة وبالنسبة للبنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت) بصفة خاصة وتتمثل هذه التوصيات فيمايلي:

- من أجل إرتقاء ونجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر، يجب سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على المصارف الإسلامية أو الشبابيك الإسلامية وضرورة مراعاة خصوصية العمل المصرفي.

- عدم الإكتفاء بسن القوانين والتشريعات بل لابد من العمل على تطبيقها وتوفير كل السبل لنجاحها وتوسيع نشاطها، لأن الاطار التشريعي والتنظيمي يعتبر حجر الزاوية في منظومة الصناعة المالية الإسلامية.

-تعديل قانون الضرائب والقانون التجاري بما يتوافق مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي كوضع تحفيزات ضريبية للمصارف الإسلامية والبنوك التي تحتوي على شبابيك إسلامية، كما يجب الحرص على عدم إختلاط أموال النوافذ الإسلامية مع البنك الرئيسي.

- تنظيم العلاقة مع البنك المركزي، وإعادة النظر في قانون النقد والقرض الذي لا يجب أن يكتفي بعدم معارضة إنشاء مصارف إسلامية بل يجب أن يمنحها الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهامها في إطار واضح، ومنح المزيد من التراخيص لإنشاء مصارف إسلامية كاملة الصفة.

-إنشاء مراكز متخصصة لتدريب وتكوين وتأهيل الكوادر البشرية والمسيريين بالمصارف الإسلامية .

-تحسين طرق الإدارة والتنظيم وتخريج الإطارات المصرفية المؤهلة مما يساهم في تطوير وتحسين أداء المصارف الإسلامية مستقبلا.

-تدعيم هيئة الفتوى الشرعية بمختصين في المجال المصرفي، إضافة إلى القيام بتوحيد المفاهيم والرؤى من خلال تشكيل فتوى شرعية عالمية موحدة تلتزم جميع المصارف بتوجيهاتها والبحث عن علماء مختصين في فقه المعاملات المصرفية لتدعيم هيئة الفتوى الشرعية.

-لا بدّ أن تسعى المصارف الإسلامية إلى تنويع محافظها الاستثمارية من أجل تخفيض المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها في حالة اعتمادها على مشاريع معينة ومحاربة الإكتناز ومنح المزيد من التسهيلات والإغراءات كتخفيض هامش الربح، إضافة إلى رقمنة العمل في البنوك الإسلامية واستعمال أحدث التكنولوجيا بهدف ربح ثقة الزبائن.

- تغيير عمليات الإقتراض من طرف بنك الجزائر للتعامل مع المصارف الإسلامية في إدارته للسيولة بالشكل الذي لا يدفعها إلى تسديد أو تحصيل الفوائد، إضافة إلى رقمنة العمل في البنوك الإسلامية واستعمال أحدث التكنولوجيا بهدف ربح ثقة الزبائن بإتباع التشريع الإسلامي من جهة وإدخال المبتكرات التكنولوجيا الحديثة في خدماتها من جهة أخرى.

- يجب توعية الجزائريين للتوجه للبنوك الإسلامية لتطوير الصيرفة الإسلامية ومحاربة الإكتناز وذلك من خلال التسويق الجيد للمنتجات الإسلامية .

- الإستفادة من النجاحات لتجارب بعض الدول التي سبقتنا في مجال الصيرفة الإسلامية خصوصا تجربة ماليزيا والسودان.

-إنّ تطور الصيرفة الإسلامية لا يتأتى في ظلّ بيئة مصرفية ذات أطر تشريعية وأجهزة تنظيمية تعيق أداء المصارف الإسلامية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يتوجب توفير البيئة القانونية الداعمة لعملية التطوير، ناهيك عن مواجهة المعوقات الأخرى سواء كانت بشرية أو شرعية أو اجتماعية، أو كالظروف الإقتصادية التي تمر بها البلاد، لذلك يجب التنسيق مع مختلف الهيئات من أجل تذليل مختلف المعوقات التي تحول دون تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية.

أفاق البحث:

من خلال دراستنا المتواضعة لفت إنتباهنا ضعف الصيرفة الإسلامية وقلة منتجات في الجزائر وعدم تطورها ما جعل العديد من الأسئلة تتبادر إلى أذهاننا، حيث لا يجب أن يتوقف هذا الموضوع عند هذا الحد بل لا بد أن تعالج إشكاليات أخرى لم تتناولها الدراسة والتي تعتبر آفاقا مفتوحة لأبحاث لاحقة ألا وهي:

- إستراتجيات تطوير الصيرفة الإسلامية.

-أثر إستخدام الصيرفة الإلكترونية على تنافسية البنوك والمؤسسات المالية.

-تحليل أثر تطبيق صيغة المضاربة على الاستقرار المالي.

-دراسة مقارنة بين تطبيق صيغتي المشاركة والمضاربة في تمويل مشاريع الطاقة المتجددة.

-دور الصيرفة الإسلامية في تعزيز الشمول المالي للمجتمعات ذات الدخل المنخفض.

-تحليل أثر تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة على الأداء المالي للمؤسسات المصرفية الإسلامية.

تم بحمد الله

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر المراجع

قائمة المصادر

1-القرآن الكريم

قائمة المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1- الخاقاني نوري عبد الرسول، المصرفية الاسلامية، الأسس النظرية وإشكاليات التطبيق، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الاردن، 2011.

2- العطيات يزن خلف سالم، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الاولى 2009.

3- العزعزي شهاب أحمد سعيد، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن 2011 .

4- الهاشمي مُحَّد الطاهر، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،7 أكتوبر للنشر والتوزيع، ليبيا، 2010.

5- بن حدو فؤاد ، البنوك الاسلامية والأزمة المالية العالمية، ألفا للوثائق قسنطينة الجزائر، الطبعة الأولى، 2018.

6- بن حدو فؤاد، الصيرفة الإسلامية، موسوعة علمية من ألية البنوك الاسلامية، ألفا للنشر، قسنطينة الجزائر،2021.

7- سليمان خصاونه أحمد، المصارف الاسلامية، مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن،2007.

8- شوادر حمزة، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية، التقليدية، عماد الدين للنشر والتوزيع، عمان، 2014.

9- عريقات حربي مُحَّد، سعيد جمعة عقل،إدارة المصارف الإسلامية *مدخل حديث*، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010 .

10- موسوي حيدر يونس، المصارف الإسلامية آداءها المالي وأرائها في سوق الأوراق المالية، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن،2011 .

11- موسى شقيري نوري، المصارف الإسلامية الاستثمار والتمويل في الاسلام، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2019 .

12- ناصر سليمان، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، ألفا للوثائق والنشر، قسنطينة الجزائر، 2022.

ثانيا: الأطروحات والرسائل

1- ابراهيم سليمة، بن حيمود مليكة، دراسة استكشافية للمشاكل المتعلقة بالموارد البشرية في البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر،-دراسة ميدانية بالاستعانة بآراء عينة من موظفي البنوك في ولاية تيارت، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة العلوم المالية والمحاسبية تخصص مالية وبنوك، جامعة تيارت، 2021.

2-الزانة حمودة، فضيلة معاشي، البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (وكالة تيارت 540)، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، شعبة مالية ومحاسبة، تخصص مالية وبنوك، 2022.

3- دوسن ميمونة، دور النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في توطين النشاط المصرفي الإسلامي(دراسة حالة)، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، شعبة علوم مالية ومحاسبية، تخصص مالية وبنوك، 2022.

4- محجوب آسيا، البنوك التجارية والمنافسة في ظل بيئة معاصرة حالة البنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، تحليل استراتيجي صناعي، مالي ومحاسبي، تخصص استراتيجية مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة قالمة، 2010 .

ثالثا: المجلات والدوريات

1- بلعابد فايزة، لمطوش لطيفة، دراسة استشرافية لفتح الشبابيك الإسلامية بالبنوك التجارية، دراسة حالة الجزائر(البنك الوطني الجزائري-وكالة ولاية بشار)، مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد 08، العدد01، الوادي الجزائر، 2023 .

2- بلكرشة رابح، بن يحي فاطمة الزهراء، مساهمة الشبابيك الإسلامية في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ضمن المنظومة المصرفية التقليدية- البنك الوطني الجزائري نموذجا-، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، مجلد06، العدد01، 2023.

3- بن زكة سليمة، شرون عز الدين، واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر-دراسة تحليلية تقييمية-، مجلة الباحث الإقتصادي، المجلد10، العدد02، 2022.

4- بن عزة إكرام، بلدعم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل ودورها في تفعيل النشاط المصرفي -تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد03، العدد01، 2018.

5- بوزار فهيمة، الإطار التشريعي والتنظيمي للصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 14، العدد 29، 2022.

6- بوعيطة عبد الرزاق، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد09، العدد03، 2018.

7- دويدي خديجة هاجر، مطالي ليلى، المصارف الإسلامية: تحديات وحلول، مجلة الراصد العلمي، المجلد 08 العدد01، 2021.

8- شاكري سمية، المصارف الإسلامية في الجزائر بين الواقع والقانون، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية المجلد03، العدد01، 2020.

9- شاني مُحَّد عبد الوهاب، حديدي آدم، دراسة واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل الإصلاحات المصرفية، مجلة الإقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 06، العدد01، 2023.

10- عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، وآخرون، الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع و تحديات"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة، المجلد07، العدد 02، 2020.

11- عيراش مُحَّدالأمين، طيبة عبد العزيز، وآخرون، معيقات تطور الصيرفة الإسلامية وآليات مواجهتها، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد06، العدد03، 2020.

12- فيشوش حمزة، مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، مجلد 5 العدد2، المسيلة، 2020.

13- مرابطي أميرة، سعايدية وردة، تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والإقتصادية، المجلد 02، العدد04، 2022.

14- مهداوي حنان، الصيرفة الإسلامية في الجزائر من المنظور القانوني، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد05، العدد02، 2021.

15- نعمة نغم حسين، نجم رغم مُحَّد ، المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية، الواقع والتحديات، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية، مجلد 12، العدد 2، 2010.

رابعا: القوانين والمراسيم

1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 73، 9 ديسمبر 2018، ربيع الثاني 1440.

2- المادة 01 من النظام 18-02.

3- المادة 03 من قانون النقد والقرض.

4- المادة 17 من النظام 20-02.

5- المادة 93 من قانون المالية.

6- القانون 90-10 المتعلق بقانون النقد والقرض الصادر بتاريخ 14أفريل1990.

7- الأمر 03-11 المؤرخ في أوت 2003 المعدل والمتمم.

8- النظام 02-10 المؤرخ في 01 جويلية 2017.
9- النظام 18- 02 الخاص بالنظام القانوني صادر في الجريدة الرسمية العدد 73.
10- النظام 20-02 الصادر في الجريدة الرسمية العدد 16.
11-المقرر 20-01.

المواقع الإلكترونية

1-الموقع البنك الوطني الجزائري Hhp//www.bna.dz

المقابلات

1-نائب المدير، البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540.
2-المكلف بعملاء الصيرفة الإسلاميةبالبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت.

الملاحق

الملحق رقم 01: إستمارة الإستبانة: واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

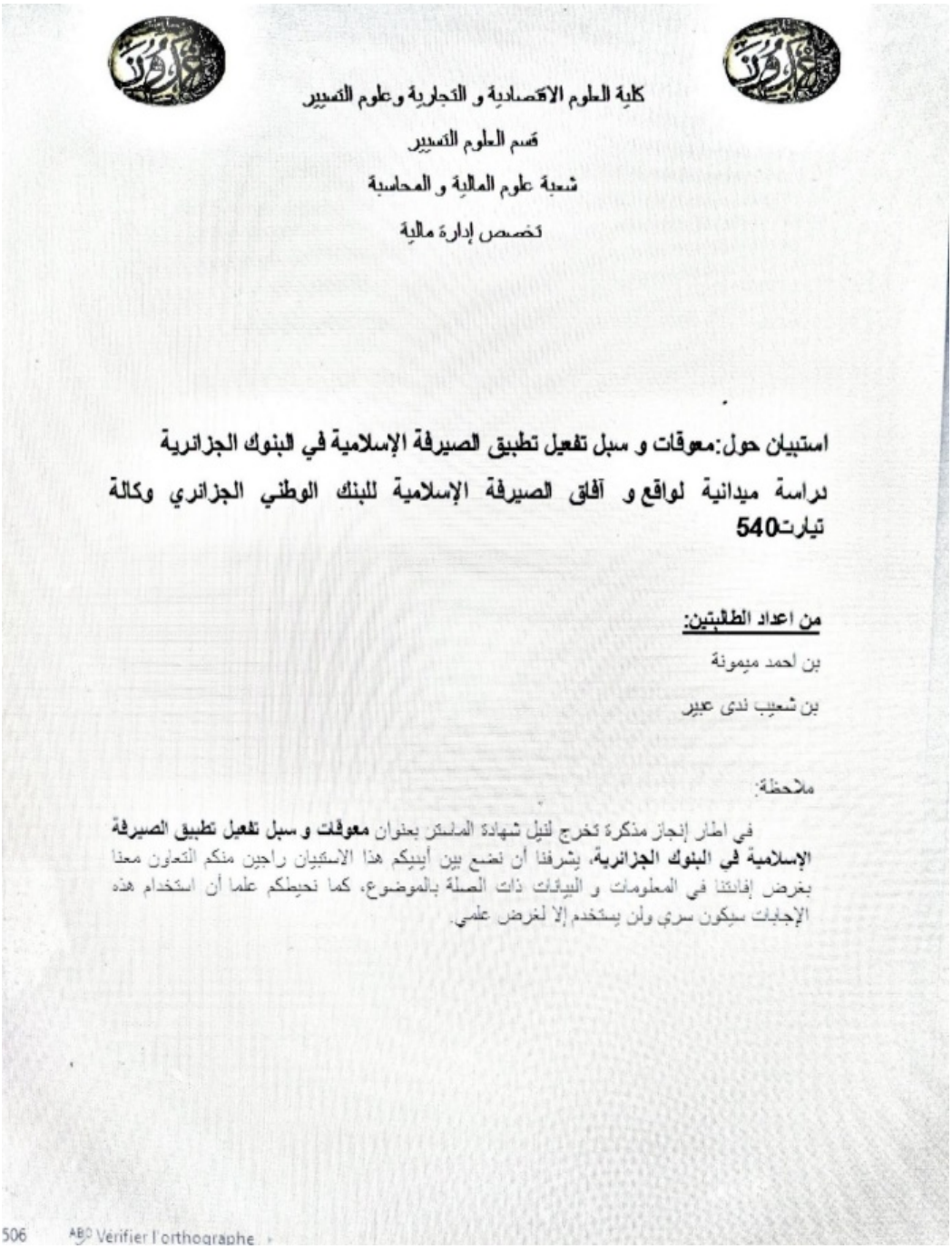

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم التسيير

شعبة علوم المالية و المحاسبة

تخصص إدارة مالية

استبيان حول:معوقات و سبل تفعيل تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية

دراسة ميدانية لواقع و آفاق الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت-540

من اعداد الطالبتين:

بن احمد ميمونة

بن شعيب ندى عبير

ملاحظة:

في اطار إنجاز مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر بعنوان **معوقات و سبل تفعيل تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية**، يشرفنا أن نضع بين أيديكم هذا الاستبيان راجين منكم التعاون معنا بغرض إفادتنا في المعلومات و البيانات ذات الصلة بالموضوع، كما نحيطكم علما أن استخدام هذه الإجابات سيكون سري ولن يستخدم إلا لغرض علمي.

506 ABC Vérifier l'orthographe

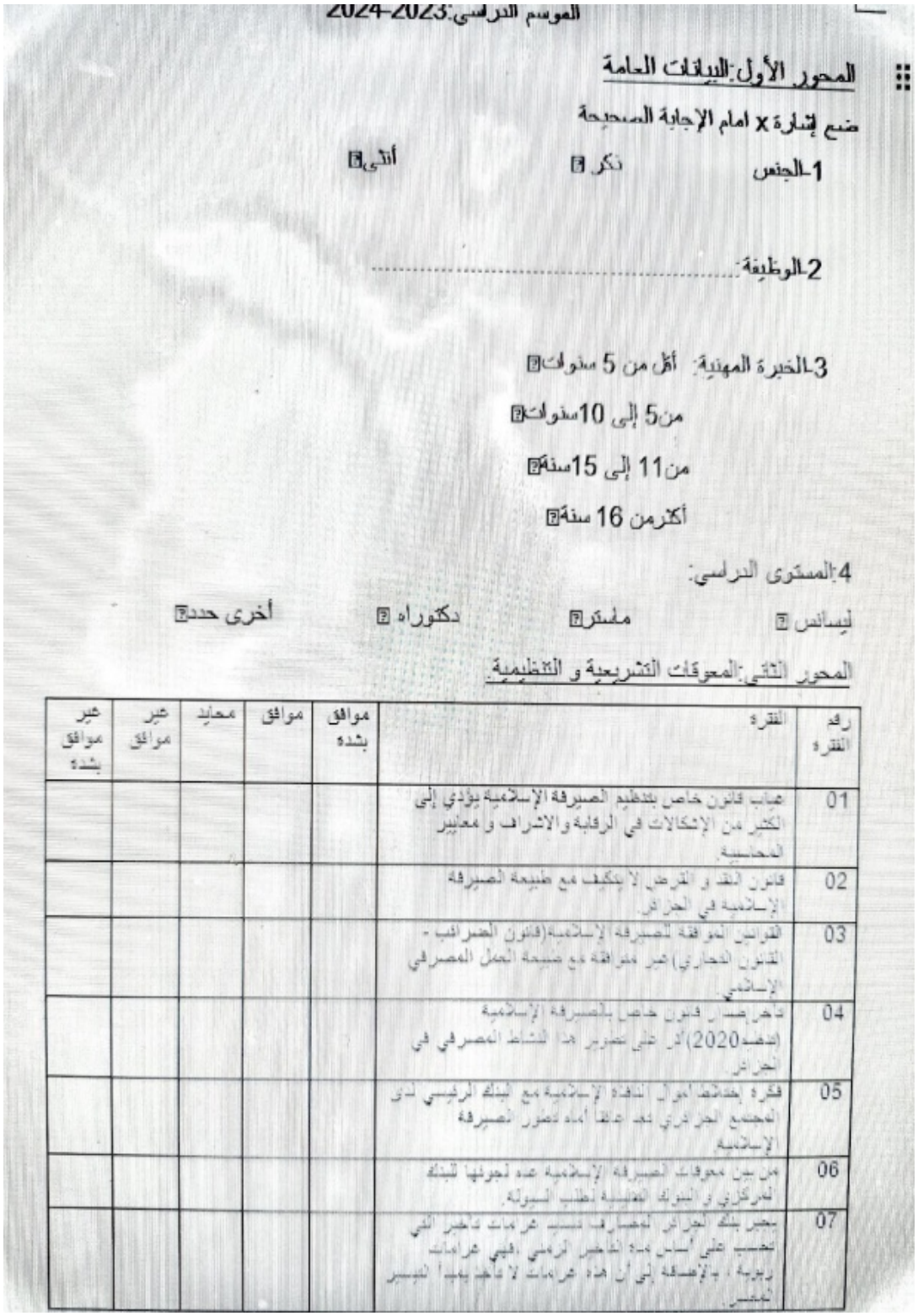

الموسم الدراسي:2023-2024

المحور الأول:البيانات العامة

ضع إشارة x امام الإجابة الصحيحة

1-الجنس ذكر ☐ أنثى ☐

2-الوظيفة:.....

3-الخبرة المهنية: أقل من 5 سنوات ☐

من5 إلى 10سنوات ☐

من11 إلى 15سنة ☐

أكثرمن 16 سنة ☐

4-المستوى الدراسي:

ليسانس ☐ مستر ☐ دكتوراه ☐ أخرى حدد ☐

المحور الثاني:المعوقات التشريعية و التنظيمية

رقم الفقرة	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	غياب قانون خاص بتنظيم الصيرفة الإسلامية يؤدي إلى الكثير من الإشكالات في الرقابة والاشراف و معايير المحاسبة					
02	قانون النقد و القرض لا يتكيف مع طبيعة الصيرفة الإسلامية في الجزائر					
03	القوانين المواقفة للصيرفة الإسلامية(قانون الضرائب - القانون التجاري) غير متوافقة مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي					
04	تأخر إصدار قانون خاص بالصيرفة الإسلامية (بعد2020)أثر على تطوير هذا النشاط المصرفي في الجزائر					
05	فشرة إشتراط أموال الصفة الإسلامية مع البنك الرئيسي لدى المجتمع الجزائري قد عائقا أمام تطور المصرفة الإسلامية					
06	من بين معوقات الصيرفة الإسلامية عدم لجوئها للبنك المركزي و البنوك المحلية لطلب السيولة					
07	يعتبر بنك الجزائر المصارف تدفع ضرائب باهظة التي تحسب على أساس حدة الخاطر الرمي ،فهي ضرائب ربوية ، بالإضافة إلى أن هذه ضرائب لا تأخذ بعين الاعتبار المبدأ المقاصة					

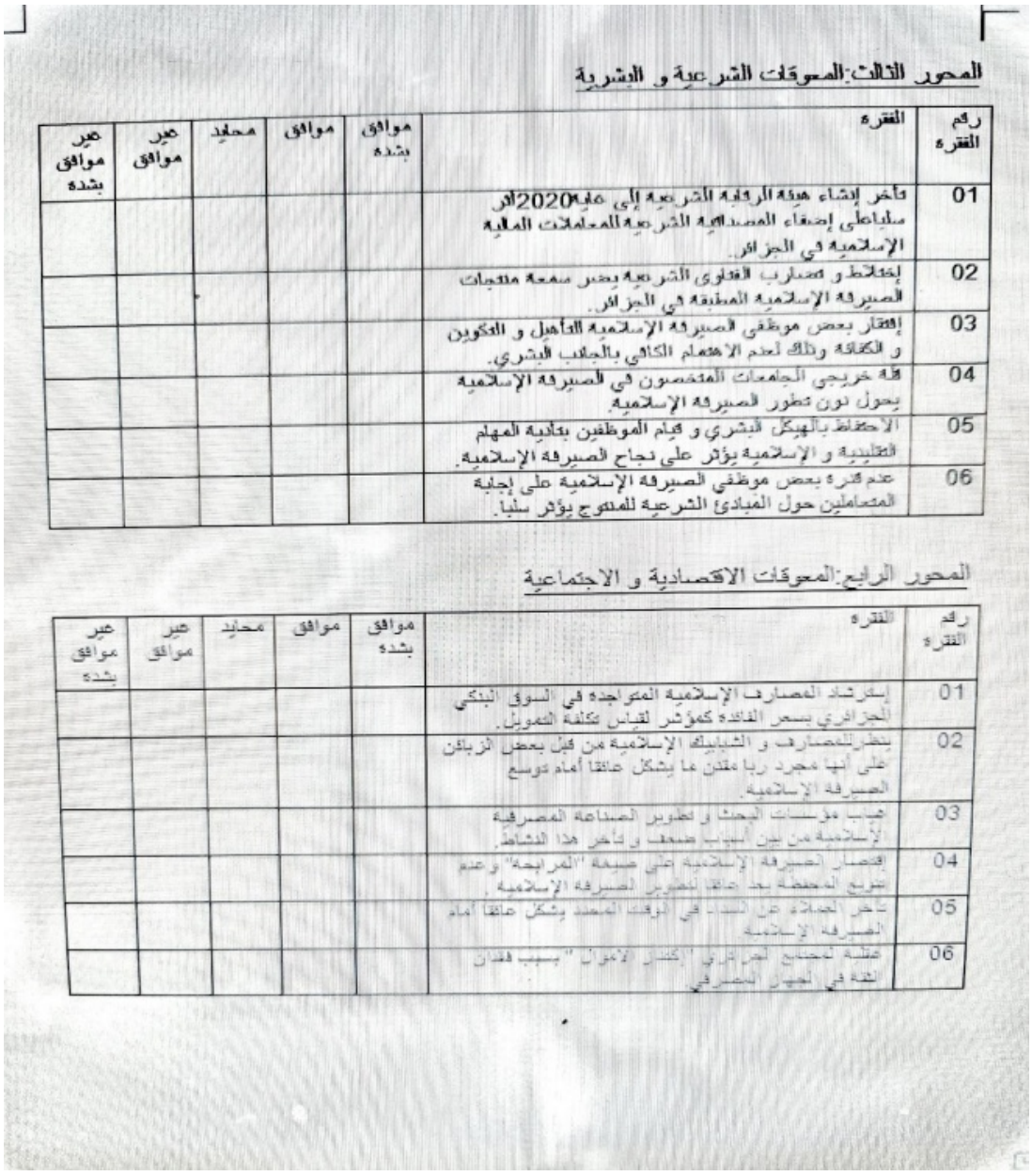

المحور الثالث:المعوقات الشرعية و البشرية

رقم الفقرة	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	تأخر إنشاء هيئة الرقابة الشرعية إلى غاية2020م سلباعلى إضفاء المصداقية الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية في الجزائر.					
02	إختلاط و تضارب الفتاوى الشرعية يضر سمعة منتجات الصيرفة الإسلامية المطبقة في الجزائر.					
03	إفتقار بعض موظفي الصيرفة الإسلامية التأهيل و التكوين و الكفاءة وذلك لعدم الاهتمام الكافي بالجانب البشري.					
04	قلة خريجي الجامعات المتخصصون في الصيرفة الإسلامية يحول دون تطور الصيرفة الإسلامية.					
05	الاحتفاظ بالهيكل البشري و قيام الموظفين بتأدية المهام التقليدية و الإسلامية يؤثر على نجاح الصيرفة الإسلامية.					
06	عدم قدرة بعض موظفي الصيرفة الإسلامية على إجابة المتعاملين حول المبادئ الشرعية للمنتوج يؤثر سلبا.					

المحور الرابع:المعوقات الاقتصادية و الاجتماعية

رقم الفقرة	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	إسترشاد المصارف الإسلامية المتواجدة في السوق البنكي الجزائري بسعر الفائدة كمؤشر لقياس تكلفة التمويل.					
02	ينظر للمصارف و الشبابيك الإسلامية من قبل بعض الزبائن على أنها مجرد ربا مقنن ما يشكل عائقا أمام توسع الصيرفة الإسلامية.					
03	غياب مؤسسات البحث و تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية من بين أسباب ضعف و تأخر هذا النشاط.					
04	إقتصار الصيرفة الإسلامية على صيغة "المرابحة" و عدم توزيع المحفظة بعد عائقا لتطوير الصيرفة الإسلامية.					
05	تأخر الحصاد عن البذر في الوقت المحدد يشكل عائقا أمام الصيرفة الإسلامية					
06	عقلية المجتمع الجزائري الكفيل الأموال "بسبب فقدان الثقة في الجهاز المصرفي.					

الملحق رقم 02: شهادة المطابقة الشرعية: النافذة الإسلامية

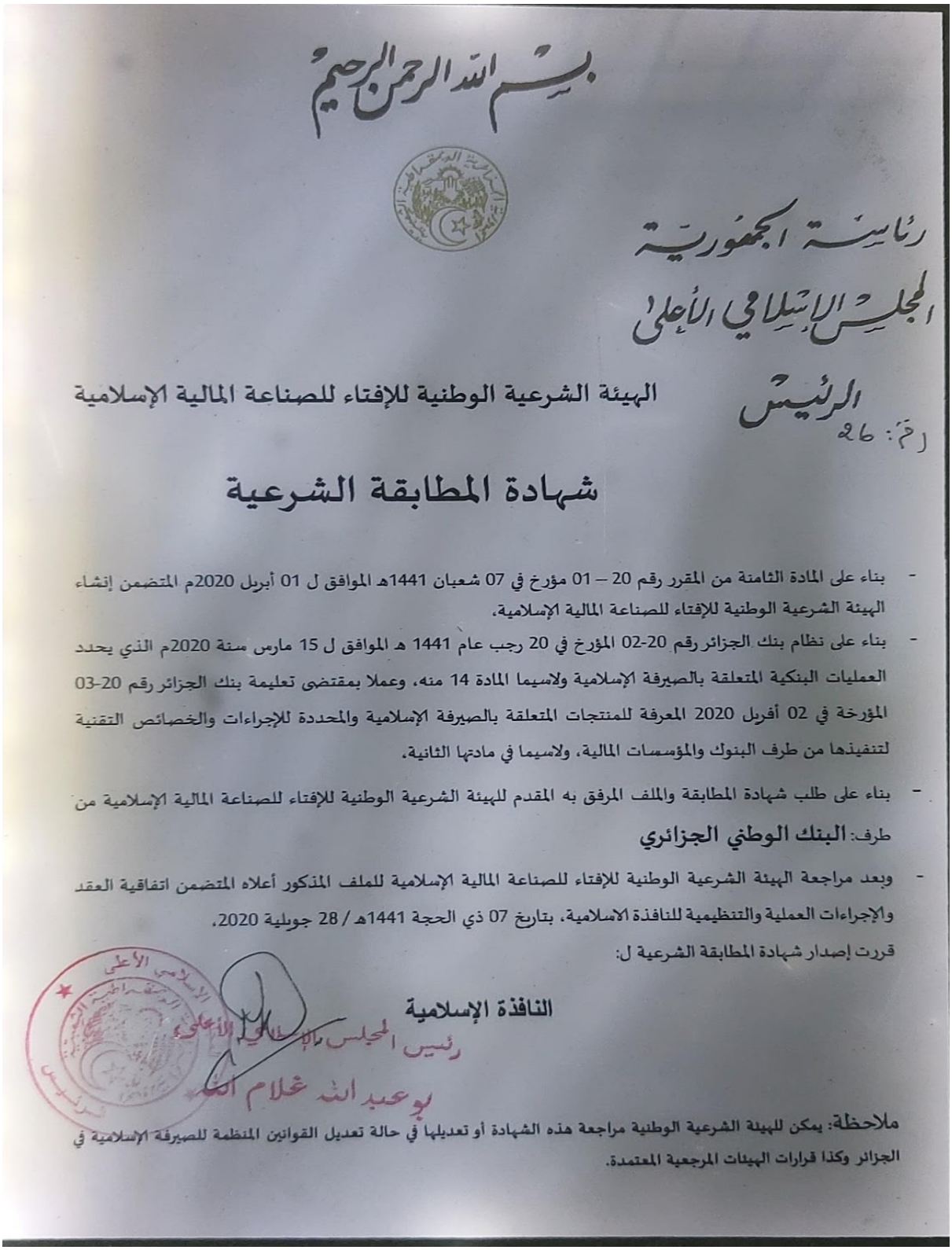

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الرقم: 26

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية ل:

النافذة الإسلامية

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 03: شهادة المطابقة الشرعية: المرابحة العقارية.

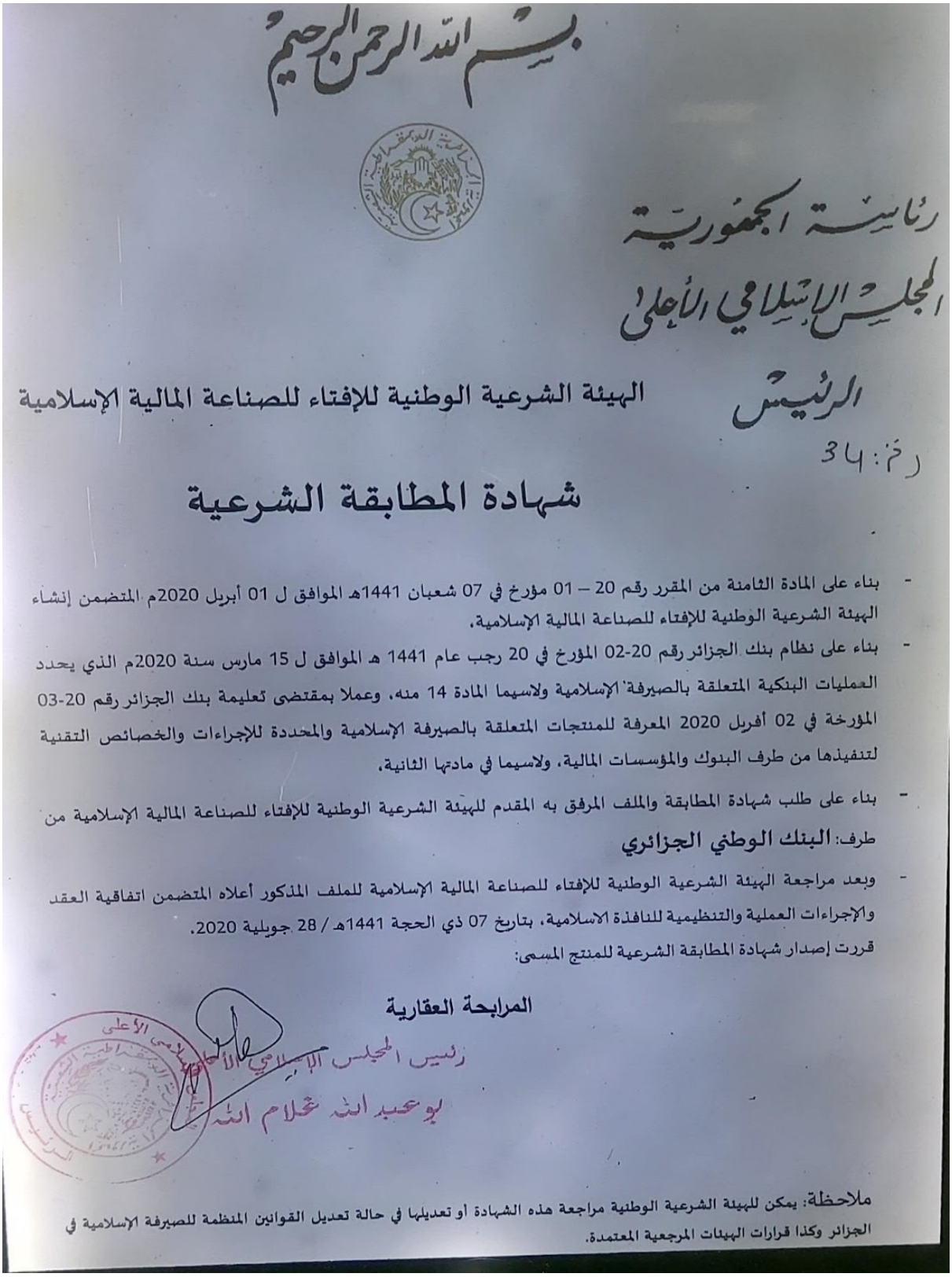

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

رقم: 34

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

المرابحة العقارية

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

أبو عبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 04: شهادة المطابقة الشرعية: المرابحة للتجهيزات

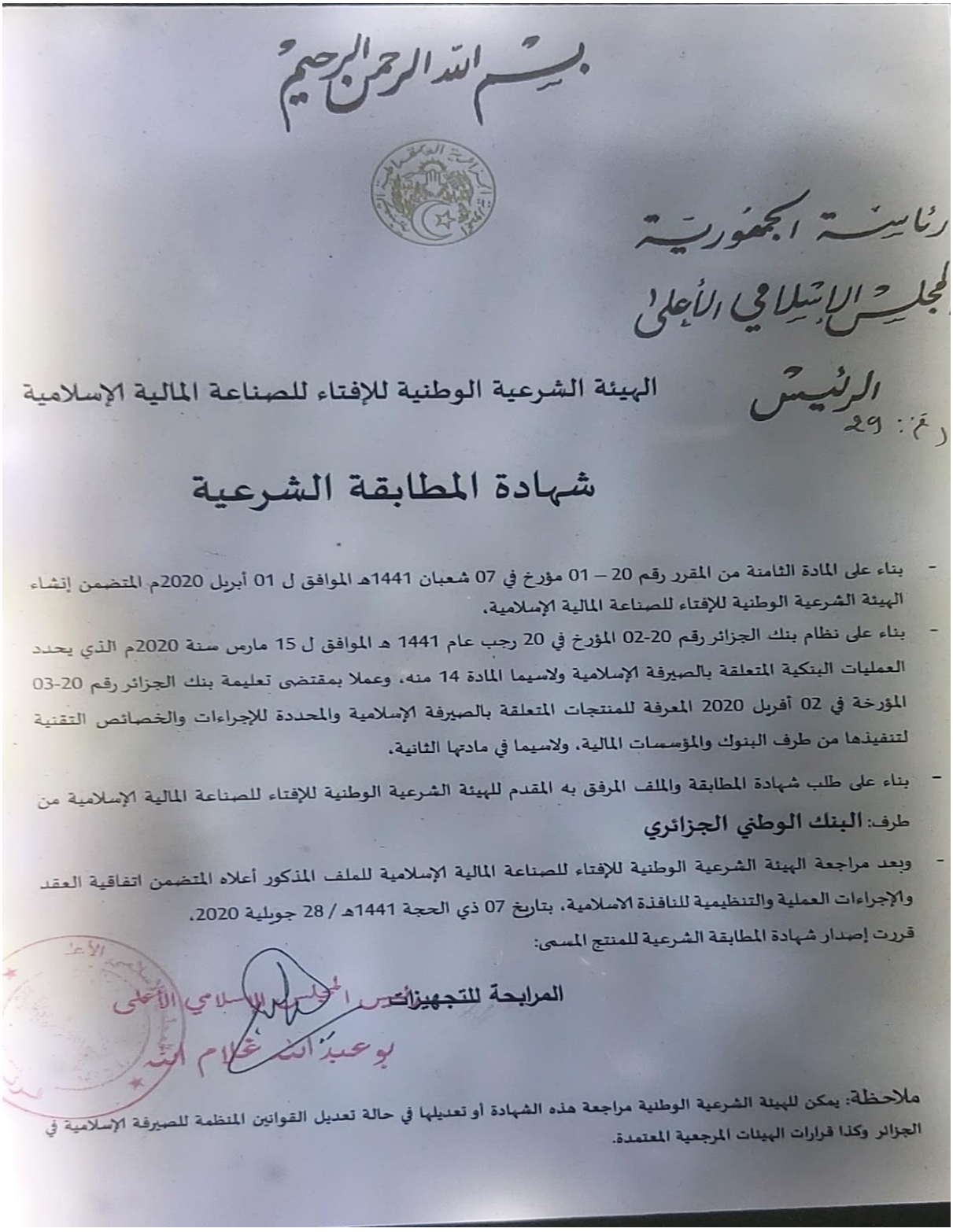

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

المرابحة للتجهيزات

المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 05: شهادة المطابقة الشرعية: المرابحة للسيارات

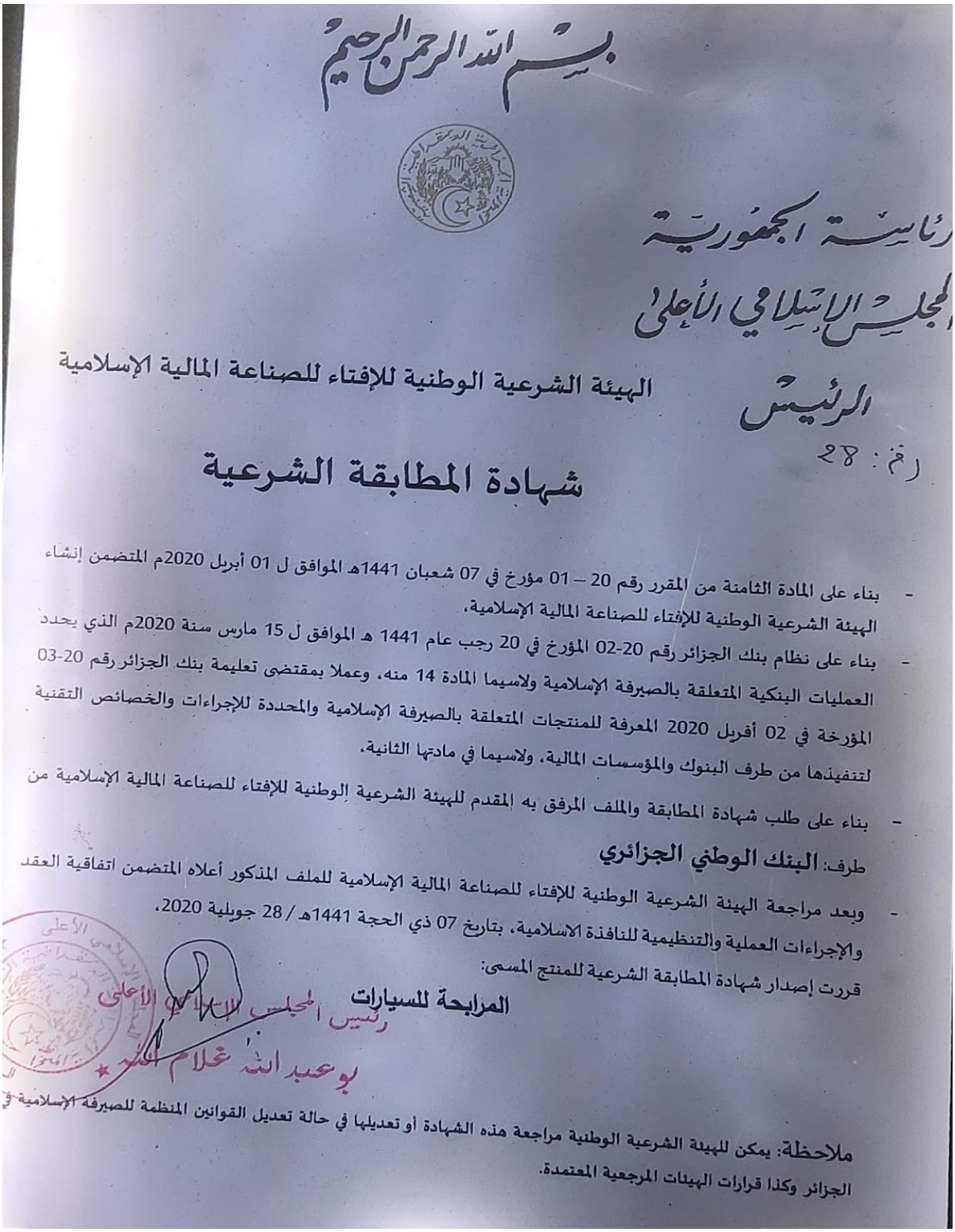

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الرقم: 28

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

المرابحة للسيارات

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 06: شهادة المطابقة الشرعية: الإجارة المنتهية بالتمليك (العتاد).

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الرئيس

رقم: 27

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

الاجارة المنتهية بالتمليك (العتاد)

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 07: شهادة المطابقة الشرعية: حساب الجاري الإسلامي.

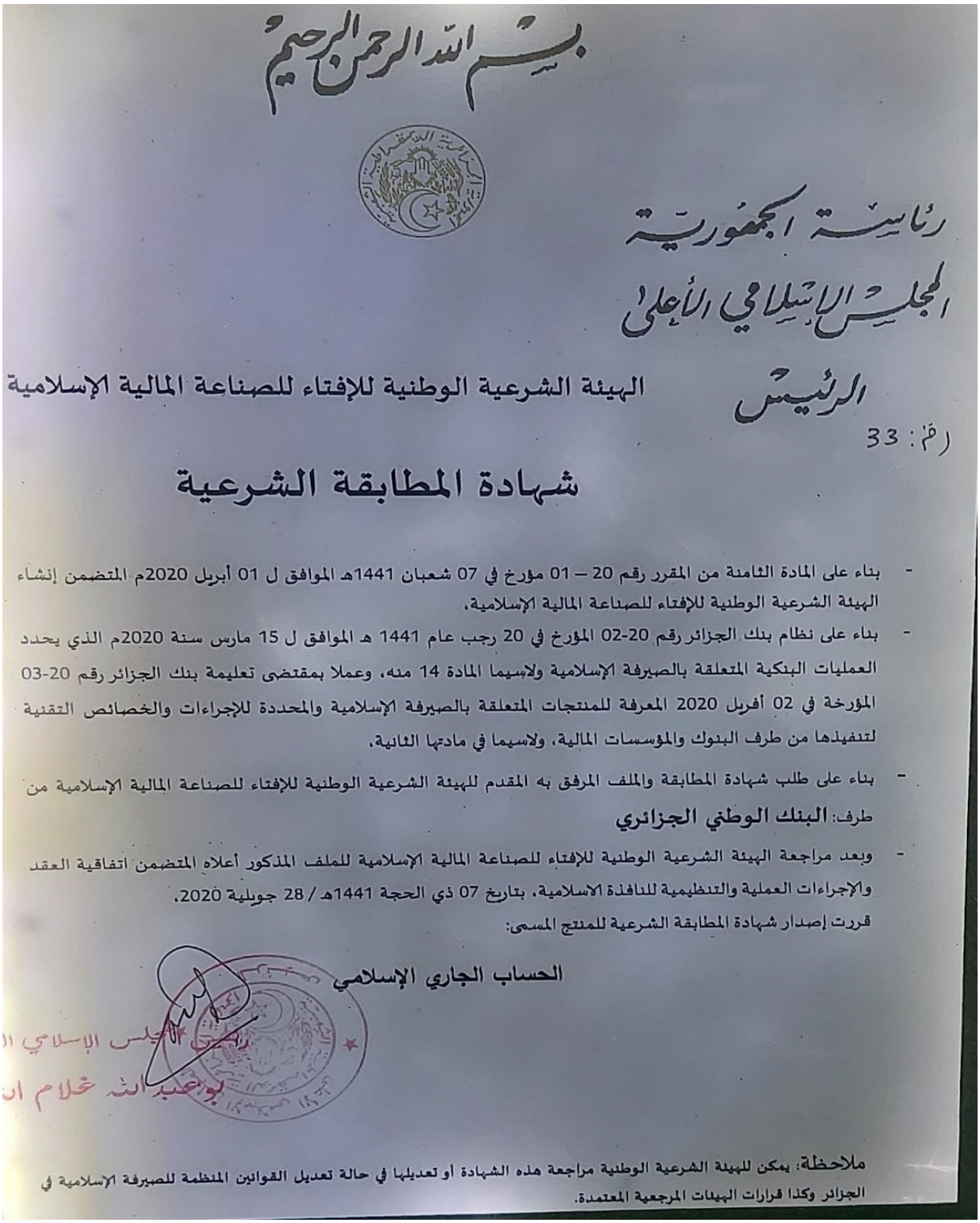

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الرقم: 33

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

الحساب الجاري الإسلامي

رئيس المجلس الإسلامي الأ

أبو عبد الله غلام ال

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 08: شهادة المطابقة الشرعية: حساب الإستثمار الإسلامي الغير مقيد

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

30 : رقم

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب الاستثمار الإسلامي غير مقيد

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 09: شهادة المطابقة الشرعية: حساي التوفير الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

رقم : 35

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب التوفير الإسلامي

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 10: شهادة المطابقة الشرعية: حساب ودائع تحت الطلب

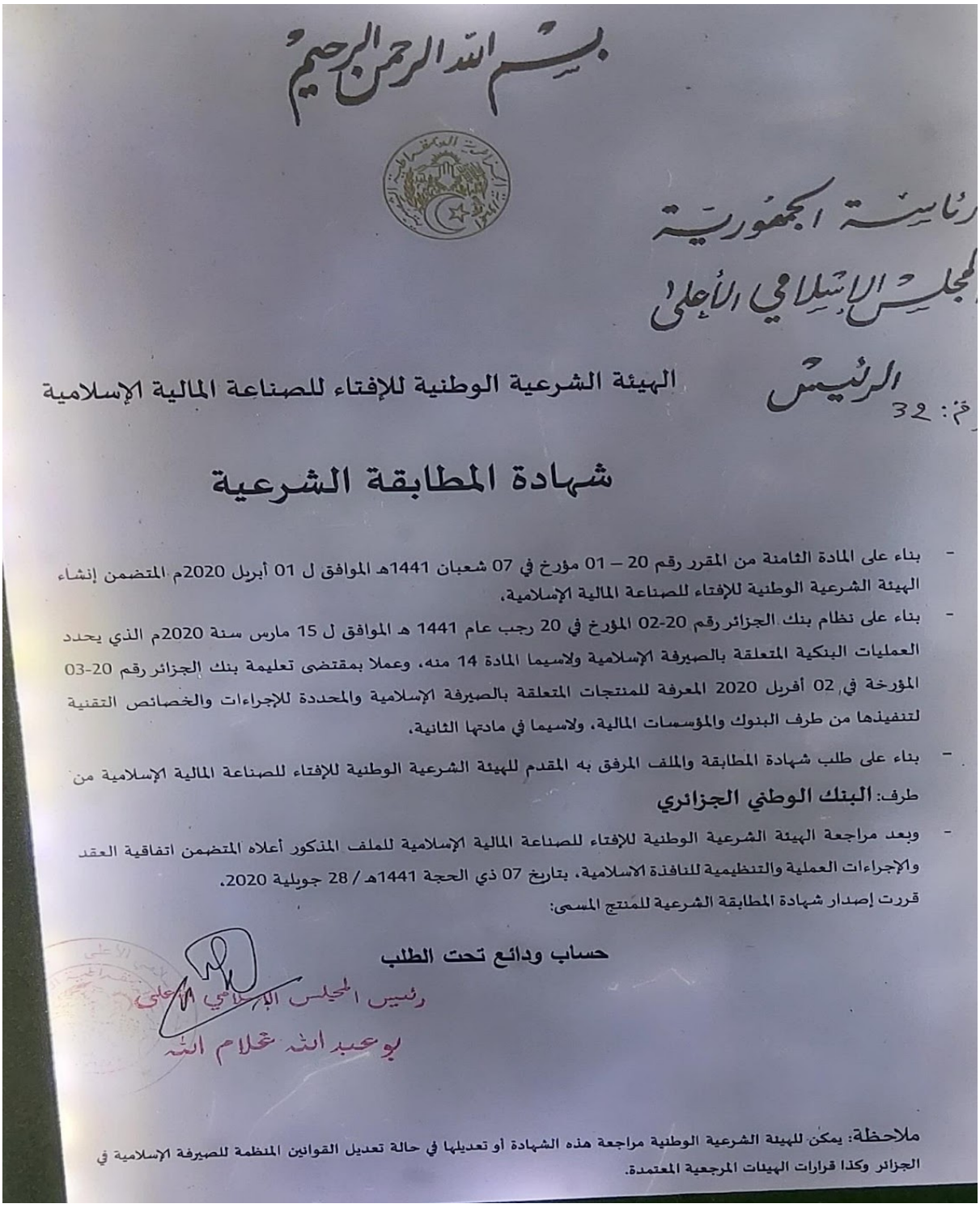

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية
المجلس الإسلامي الأعلى
الرئيس
ر.ق: 32

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب ودائع تحت الطلب

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى
بوعبد الله تحلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 11: شهادة المطابقة الشرعية: حساب التوفير الإسلامي (للشباب القصر).

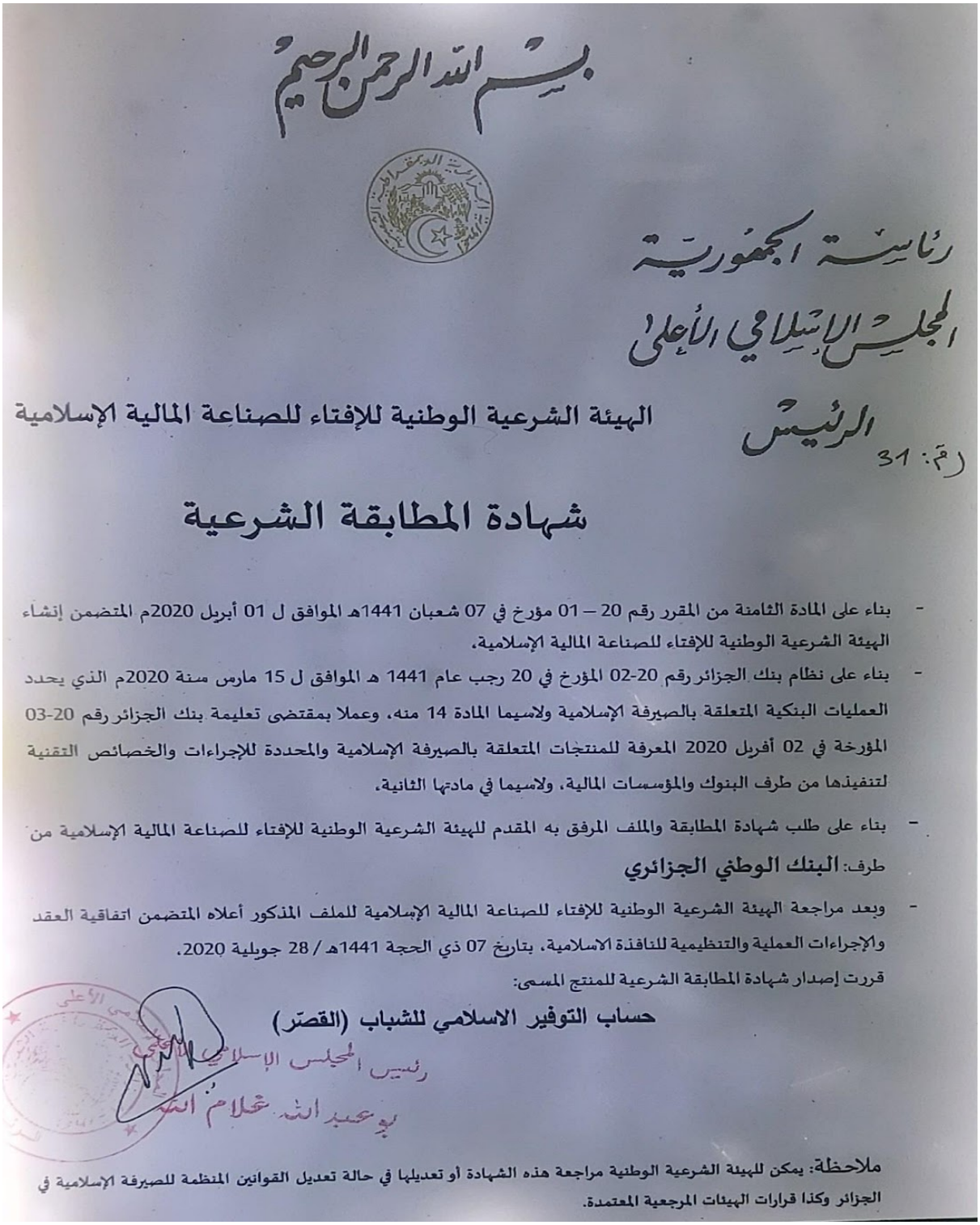

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الرقم: 31

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب التوفير الاسلامي للشباب (القصّر)

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

أبو عبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم 12: الإستصناع (داري)

ماهو ؟

الاستصناع "داري" هو عقد يطلب بموجبه الزبون الحصول على التمويل من البنك تنفيذ المشروع أو جزء من المشروع (توسيع أو تهيئة أو بناء منزل).
يتدخل البنك من خلال عقد استصناع موازي ويطلب من الشركة المنجزة تنفيذ المشروع.
يجوز للزبون الحصول على تمويل الاستصناع "داري" بالاستعانة مع زبون شريك، قد يكون الزبون الشريك الزوج، الأصول أو الأحفاد من الدرجة الأولى أو الأقارب المباشرة.

ماهي الشروط؟

هذا التمويل مخصص للأفراد المقيمين وغير المقيمين الذين يستوفون الشروط التالية:

- الأهلية القانونية
- الجنسية الجزائرية
- السن أقل من 75 عامًا في آخر موعد للاستحقاق.
- راتب أو دخل شهري ثابت ومنتظم يساوي أو يزيد عن الحد الأدنى للأجر الوطنية المضمونة.

كيف يتم تمويل ؟

- اطلبوا من البنك تنفيذ المشروع أو جزء من المشروع؛
- يطلب البنك من الشركة المنجزة تنفيذ المشروع من خلال عقد الاستصناع الموازي "داري"؛
- يقوم البنك بتحرير التمويل على أساس الفواتير وشهادة سير العمل معتمدة حسب الأصول من خبير معتمد؛
- يتم السداد على أقساط شهرية ثابتة؛
- بمجرد الانتهاء من المشروع، يقوم البنك بتكليف الشركة المنجزة بتسليم المشروع.

ما هي المزايا؟

- منتج معتمد متطابق مع مبادئ الشريعة الاسلامية؛
- يمكن أن يصل التمويل إلى: 100٪ من التكلفة الإجمالية لأعمال التهيئة و 90٪ من التكلفة الإجمالية لأعمال التوسعة أو البناء؛
- مدة التمويل محددة بـ:
  - من سنة (01) إلى خمس (05) سنوات بالنسبة لأشغال التهيئة التي يقل مبلغ تمويلها أو يساوي مليوني (2,000,000 دج)؛
  - من سنة (01) إلى خمسة عشر (15) سنة بالنسبة لمشاريع التوسعة أو التهيئة، يجب تقييم العقار كل 05 سنوات.
  - من سنة (01) إلى ثلاثين (30) سنة لتمويل البناء؛
- تسعيرة تنافسية.

ما هو الملف المطلوب؟

ندعوكم لزيارة موقعنا على الأنترنيت للاطلاع على قائمة الوثائق المطلوبة المكونة للملف عبر الرابط: https://www.bna.dz/financeislamique/ar/

الملحق رقم 13: بطاقة الأعمال CIB

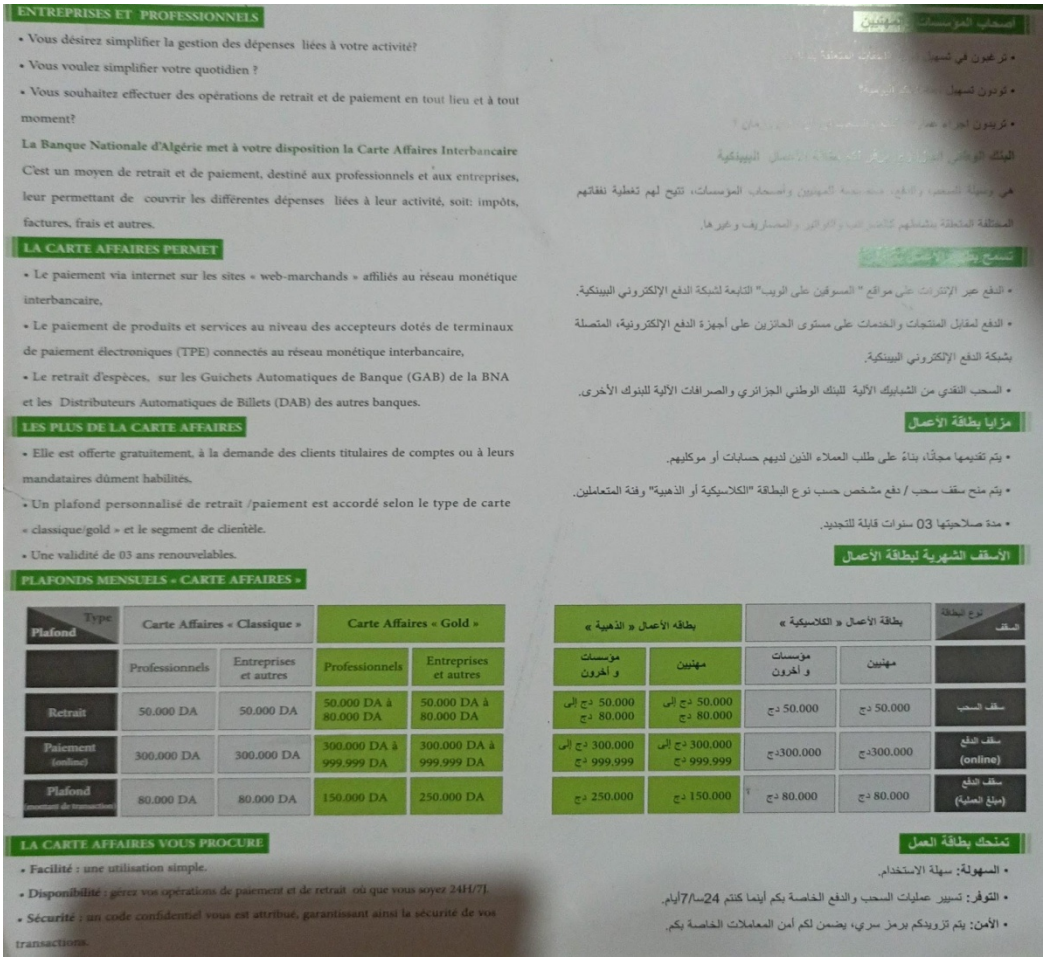

ENTREPRISES ET PROFESSIONNELS

- Vous désirez simplifier la gestion des dépenses liées à votre activité?
- Vous voulez simplifier votre quotidien ?
- Vous souhaitez effectuer des opérations de retrait et de paiement en tout lieu et à tout moment?

La Banque Nationale d'Algérie met à votre disposition la Carte Affaires Interbancaire

C'est un moyen de retrait et de paiement, destiné aux professionnels et aux entreprises, leur permettant de couvrir les différentes dépenses liées à leur activité, soit: impôts, factures, frais et autres.

LA CARTE AFFAIRES PERMET

- Le paiement via internet sur les sites « web-marchands » affiliés au réseau monétique interbancaire,
- Le paiement de produits et services au niveau des accepteurs dotés de terminaux de paiement électroniques (TPE) connectés au réseau monétique interbancaire,
- Le retrait d'espèces, sur les Guichets Automatiques de Banque (GAB) de la BNA et les Distributeurs Automatiques de Billets (DAB) des autres banques.

LES PLUS DE LA CARTE AFFAIRES

- Elle est offerte gratuitement, à la demande des clients titulaires de comptes ou à leurs mandataires dûment habilités,
- Un plafond personnalisé de retrait /paiement est accordé selon le type de carte « classique/gold » et le segment de clientèle.
- Une validité de 03 ans renouvelables.

PLAFONDS MENSUELS « CARTE AFFAIRES »

Type / Plafond	Carte Affaires « Classique »		Carte Affaires « Gold »	
	Professionnels	Entreprises et autres	Professionnels	Entreprises et autres
Retrait	50.000 DA	50.000 DA	50.000 DA à 80.000 DA	50.000 DA à 80.000 DA
Paiement (online)	300.000 DA	300.000 DA	300.000 DA à 999.999 DA	300.000 DA à 999.999 DA
Plafond (montant de transaction)	80.000 DA	80.000 DA	150.000 DA	250.000 DA

LA CARTE AFFAIRES VOUS PROCURE

- **Facilité :** une utilisation simple.
- **Disponibilité :** gérez vos opérations de paiement et de retrait où que vous soyez 24H/7J.
- **Sécurité :** un code confidentiel vous est attribué, garantissant ainsi la sécurité de vos transactions.

مزايا بطاقة الأعمال

- يتم تقديمها مجانًا، بناءً على طلب العملاء الذين لديهم حسابات أو موكليهم.
- يتم منح سقف سحب / دفع مشخص حسب نوع البطاقة "الكلاسيكية أو الذهبية" وفئة المتعاملين.
- مدة صلاحيتها 03 سنوات قابلة للتجديد.

الأسقف الشهرية لبطاقة الأعمال

نوع البطاقة / السقف	بطاقة الأعمال « الكلاسيكية »		بطاقة الأعمال « الذهبية »	
	مهنيين	مؤسسات و آخرون	مهنيين	مؤسسات و آخرون
سقف السحب	50.000 دج	50.000 دج	50.000 دج إلى 80.000 دج	50.000 دج إلى 80.000 دج
سقف الدفع (online)	300.000دج	300.000دج	300.000 دج إلى 999.999 دج	300.000 دج إلى 999.999 دج
سقف الدفع (مبلغ العملية)	80.000 دج	80.000 دج	150.000 دج	250.000 دج

تمنحك بطاقة العمل

- **السهولة:** سهلة الاستخدام.
- **التوفر:** تسيير عمليات السحب والدفع الخاصة بكم أينما كنتم 24سا/7أيام.
- **الأمن:** يتم تزويدكم برمز سري، يضمن لكم أمن المعاملات الخاصة بكم.